ورقدر
١٤٧

يكيجي

المجلد الثامن من صحيح المسلم القشيري
من خمسة عشر سـ ١٣

الجزء الثامن من الجامع الصحيح

للامام العالم الحافظ ابى الحسين مسلم بن
الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري رحمه الله تعالى

قد وقف هذه النسخة الجليلة سلطاننا الاعظم والخاقان المعظم
مالك البرين والبحرين خادم الحرمين الشريفين السلطان ابن السلطان
السلطان الغازي محمود خان وقفا صحيحا شرعيا لمن طالع
وتأمل وتعلم الحمد
وانا اكرمه الله تعالى حرره الفقير احمد
شيخ زاده المفتش باوقاف الحرمين الشريفين
غفر لهما

بسم الله الرحمن الرحيم رب يسر ولا تعسر يا كريم

حدثنا هرون بن سعيد الايلي حدثنا
عبد الله بن وهب اخبرني سلمان يعني ابن بلال اخبرني
يحيى اخبرني عبيد بن حنين انه سمع عبد الله بن عباس
يحدث قال مكثت سنة وانا اريد ان اسأل عمر بن
الخطاب عن اية فما استطيع ان اسأله هيبة له حتى
خرج حاجا فخرجت معه فلما رجع فكنا ببعض الطريق
عدل الى الاراك لحاجة له فوقفت له حتى فرغ ثم
سرت معه فقلت يا امير المومنين من اللتان تظاهرتا
على رسول الله صلى الله عليه وسلم من ازواجه فقال
تلك حفصة وعايشة قال فقلت له والله ان كنت
لاريد ان اسلك عن هذا منذ سنة فما استطيع هيبة
لك قال فلا تفعل ما ظننت ان عندي من علم فسلني

عنه فان كنت اعلمه اخبرتك قال وقال عمر والله ان
كنا في الجاهلية ما نعد للنسا امرا حتى انزل الله فيهن
ما انزل وقسم لهن ما قسم قال فبينما انا في امر اتامره
اذ قالت لي امراتي لو صنعت كذا وكذا فقلت لها
وما لك انت ولما هاهنا وما تكلفك في امر اريده
فقالت لي عجبا لك يا ابن الخطاب ما تريد ان تراجع
انت وان ابنتك لتراجع رسول الله صلى الله عليه وسلم
حتى يظل يومه غضبان قال عمر فاخذ ردائي ثم غضبانا
اخرج مكاني حتى ادخل على حفصة فقلت لها يا بنية
انك لتراجعين رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى
يظل يومه غضبانا فقالت حفصة والله انا لنراجعه غضبان
فقلت تعلمين اني احذرك عقوبة الله وغضب رسوله
يا بنية لا تغرنك هذه التي قد اعجبها حسنها وحب

رسول الله صلى الله عليه وسلم اياها ثم خرجت حتى
ادخل على ام سلمة لقرابتي منها فكلمتها فقالت لي
ام سلمة عجبا لك يا ابن الخطاب قد دخلت في كل
شيء حتى تبتغي ان تدخل بين رسول الله صلى الله عليه
وسلم وبين ازواجه قال فاخذتني اخذا كسرتني عن
بعض ما كنت اجد فخرجت من عندها وكان لي صاحب
من الانصار اذا غبت اتاني بالخبر واذا غاب كنت انا
آتيه بالخبر ونحن حينئذ نتخوف ملكا من ملوك غسان
ذكر لنا انه يريد ان يسير الينا فقد امتلأت صدورنا
منه فاتى صاحبي الانصاري يدق الباب وقال افتح فاذا
افتح فقلت جاء الغساني فقال اشد من ذلك اعتزل
رسول الله صلى الله عليه وسلم ازواجه قال فقلت
رغم انف حفصة وعائشة ثم اخذ ثوبي فاخرج حتى

جئت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم في مشربة
له يرتقى اليها بعجلها وغلام لرسول الله صلى الله بعجله
عليه وسلم اسود على راس الدرجة فقلت هذا
عمر فاذن لي قال عمر فقصصت على رسول الله
صلى الله عليه وسلم هذا الحديث فلما بلغت حديث
ام سلمة تبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم
وانه لعلى حصير ما بينه وبينه شيء وتحت راسه
وسادة من ادم حشوها ليف وان عند رجليه مضبورا
قرظا مضبورا وعند راسه اهبا معلقة فرأيت
اثر الحصير في جنب رسول الله صلى الله عليه وسلم
فبكيت فقال ما يبكيك فقلت يا رسول الله ان كسرى
وقيصر فيما هما فيه وانت رسول الله فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اما ترضى ان تكون لهما الدنيا

ولك الآخرة حدثنا محمد بن مثنى حدثنا عفان
حدثنا حماد بن سلمة اخبرني يحيى بن سعيد عن عبيد بن
حنين عن ابن عباس رضي الله عنهما قال اقبلت مع عمر
حتى اذا كنا بمر الظهران وساق الحديث بطوله كنحو حديث
سليمان بن بلال غير انه قال قلت شان المرأتين قال
حفصة وام سلمة وزاد فيه واتيت الحجر فاذا
في كل بيت بكاء وزاد ايضا وكان آلى منهن شهرا
فلما كان تسعا وعشرين نزل اليهن وحدثنا
ابو بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب واللفظ لابي
بكر قالا حدثنا سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد
سمع عبيد بن حنين وهو مولى العباس قال سمعت ابن عباس
يقول كنت اريد ان اسأل عمر عن المرأتين اللتين تظاهرتا
على رسول الله صلى الله عليه وسلم فلبثت سنة ما اجد

ولنا
عهد

له موضعا حتى صحبته الى مكة فلما كان بمر الظهران
ذهب يقضي حاجته فقال ادركني باداوة من ماء
فاتيته بها فلما قضى حاجته ورجع ذهبت اصب
عليه وذكرت فقلت له يا امير المومنين من المرأتان
فما قضيت كلامي حتى قال عائشة وحفصة ○
حدثنا اسحق بن ابرهيم الحنظلي ومحمد بن
ابي عمر وتقاربا في لفظ الحديث قال ابن ابي عمر حدثنا
وقال اسحق اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن الزهري
عن عبيد الله بن عبد الله بن ابي ثور عن ابن عباس
رضي الله عنهما قال لم ازل حريصا على ان اسأل
عمر عن المرأتين من ازواج النبي صلى الله عليه وسلم
اللتين قال الله تعالى ان تتوبا الى الله فقد صغت
قلوبكما حتى حج عمر وحججت معه فلما كنا ببعض الطريق

فقضى
ورجعت

عدل عمر وعدلت معه بالاداوة فتبرز ثم اتاني
فسكبت على يديه فتوضأ فقلت يا امير المومنين من
المرأتان من ازواج النبي صلى الله عليه وسلم اللتان
قال الله عز وجل لهما ان تتوبا الى الله فقد صغت
قلوبكما قال عمر واعجبا لك يا ابن عباس قال الزهري
كره والله ما ساله عنه ولم يكتمه قال هي حفصة
وعايشة ثم اخذ يسوق الحديث قال كنا معشر قريش
قوما نغلب النسآء فلما قدمنا المدينة وجدنا قوما
تغلبهم نساؤهم فطفق نساؤنا يتعلمن من نسائهم
قال وكان منزلي في بني امية بن زيد بالعوالي فتغضبت
يوما على امراتي فاذا هي تراجعني فانكرت ان تراجعني
فقالت ما تنكر ان اراجعك فوالله ان ازواج النبي
صلى الله عليه وسلم ليراجعنه وتهجره احداهن اليوم

الى الليل فانطلقت فدخلت على حفصة فقلت اتراجعين
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت نعم فقلت اتهجره
احداكن اليوم الى الليل قالت نعم قلت قد خاب من
فعل ذلك منكن وخسر افتأمن احداكن ان يغضب فتأمن
الله عليها لغضب رسوله فاذا هي قد هلكت لا تراجعي
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تسأليه شيئا
وسليني ما بدا لك ولا يغرنك ان كانت جارتك
هي اوسم واحب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
منك يريد عايشة قال وكان لي جار من الانصار
فكنا نتناوب النزول الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فينزل يوما وانزل يوما فياتيني بخبر الوحي وغيره
وآتيه بمثل ذلك وكنا نتحدث ان غسان تنعل الخيل
لتغزونا فنزل صاحبي ثم اتاني عشآء فضرب بابي ثم ناداني

خرجت اليه فقال حدث امر عظيم قلت ماذا اجاءت
غسان قال لا بل اعظم من ذلك واطول طلق النبي
صلى الله عليه وسلم نساءه فقلت قد خابت حفصة
وخسرت قد كنت اظن هذا كائنا حتى اذا صليت الصبح
شددت علي ثيابي ثم نزلت فدخلت على حفصة
وهي تبكي فقلت اطلقكن رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقالت لا ادري ها هو ذا معتزل في
هذه المشربة فاتيت غلاما له اسود فقلت استاذن
لعمر فدخل ثم خرج الي فقال قد ذكرتك له فصمت
فانطلقت حتى انتهيت الى المنبر فجلست فاذا عنده
رهط جلوس يبكي بعضهم فجلست قليلا ثم غلبني
ما اجد ثم اتيت الغلام فقلت استاذن لعمر فدخل
ثم خرج الي فقال قد ذكرتك له فصمت فوليت

مدبرا فاذا الغلام يدعوني فقال ادخل فقد اذن
لك فدخلت فسلمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاذا هو متكئ على رمل حصير قد اثر في جنبه
فقلت اطلقت يا رسول الله نساءك فرفع راسه
الي فقال لا فقلت الله اكبر لو رايتنا يا رسول الله
وكنا معشر قريش قوما نغلب النساء فلما قدمنا
المدينة وجدنا قوما تغلبهم نساؤهم فطفق
نساؤنا يتعلمن من نسائهم فتغضبت على امراتي
يوما فاذا هي تراجعني فانكرت ان تراجعني فقالت
ما تنكر ان اراجعك فوالله ان ازواج النبي صلى
الله عليه وسلم ليراجعنه وتهجره احداهن اليوم
الى الليل فقلت قد خاب من فعل ذلك منهن وخسر
افتامن احداهن ان يغضب الله عليها لغضب رسوله

لغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم صح

فاذا هي قد هلكت فتبسم رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقلت يا رسول الله قد دخلت على حفصة فقلت
لا يغرنك ان كانت جارتك هي اوسم منك واحب
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم منك فتبسم اخرى
فقلت استانس يا رسول الله قال نعم فجلست فرفعت
راسي في البيت فوالله ما رايت فيها شيئا يرد البصر
الا اهبا ثلاثة فقلت ادع الله يا رسول الله ان يوسع
على امتك فقد وسع على فارس والروم وهم لا
يعبدون الله فاستوى جالسا ثم قال افي شك انت
يا ابن الخطاب اولئك قوم عجلت لهم طيباتهم في
الحياة الدنيا فقلت استغفر لي يا رسول الله وكان
اقسم ان لا يدخل عليهن شهرا من شدة موجدته
عليهن حتى عاتبه الله عز وجل قال الزهري فاخبرني

عروة عن عايشة رضي الله عنها قالت لما مضى تسع
وعشرون ليلة دخل علي رسول الله صلى الله عليه
وسلم بدأ بي فقلت يا رسول الله انك اقسمت ان
لا تدخل علينا شهرا وانك دخلت من تسع وعشرين
اعدهن فقال ان الشهر تسع وعشرون ثم قال
يا عايشة اني ذاكر لك امرا فلا عليك ان لا تعجلي
فيه حتى تستامري ابويك ثم قرأ علي الاية يا ايها
النبي قل لازواجك حتى بلغ اجرا عظيما قالت عايشة
قد علم والله ان ابوي لم يكونا ليامراني بفراقه
أفي
قالت فقلت أوفي هذا استامر ابوي فاني اريد
الله ورسوله والدار الاخرة قال معمر فاخبرني
ايوب ان عايشة قالت لا تخبر نساءك اني اخترتك
فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم ان الله ارسلني مبلغا

ولم يرسلني متعنتا قال قتادة صغت قلوبكما قال
مالت قلوبكما

باب المطلقة ثلاثا

لا سكنى لها ولا نفقة وحدثنا يحيى بن يحيى
قال قرأت على مالك عن عبد الله بن يزيد مولى
الاسود بن سفيان عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن
فاطمة بنت قيس ان ابا عمرو بن حفص طلقها البتة
وهو غائب فارسل اليها وكيله بشعير فسخطته
فقال والله ما لك علينا من شيء فجاءت رسول الله
صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال ليس
لك عليه نفقة فامرها ان تعتد في بيت ام شريك
ثم قال تلك امرأة يغشاها اصحابي اعتدي عند
ابن ام مكتوم فانه رجل اعمى تضعين ثيابك فاذا
حللت فآذنيني قالت فلما حللت ذكرت له ان معاوية

ابن ابي سفيان وابا جهم خطباني فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اما ابو جهم فلا يضع
عصاه عن عاتقه واما معاوية فصعلوك لا
مال له انكحي اسامة بن زيد فكرهته ثم قال
انكحي اسامة فنكحته فجعل الله فيه خيرا واغتبطت
حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا عبد العزيز
يعني ابن ابي حازم وقال قتيبة ايضا حدثنا
يعقوب يعني ابن عبد الرحمن القاري كلاهما عن
ابي حازم عن ابي سلمة عن فاطمة بنت قيس انه
طلقها زوجها في عهد النبي صلى الله عليه وسلم
وكان انفق عليها نفقة دون فلما رأت ذلك قالت
والله لأعلمن رسول الله صلى الله عليه وسلم فان
كانت لي نفقة اخذت الذي يصلحني وان لم تكن لي

رسول الله صلى الله عليه وسلم

خ
لأعلمن

نفقة لم آخذ منه شيئا قالت فذكرت ذلك لرسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال لا نفقة لك ولا
سكنى وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث
عن عمران بن ابي انس عن ابي سلمة انه قال سالت
فاطمة بنت قيس فاخبرتني ان زوجها المخزومي
طلقها فابى ان ينفق عليها فجاءت الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فاخبرته فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا نفقة لك فانتقلي فاذهبي الى ابن ام
مكتوم فكوني عنده فانه رجل اعمى تضعين ثيابك
عنده وحدثني محمد بن رافع حدثنا حسين
ابن محمد حدثنا شيبان عن يحيى وهو ابن ابي كثير اخبرني
ابو سلمة ان فاطمة بنت قيس اخت الضحاك بن قيس اخبرته
ان ابا حفص بن المغيرة المخزومي طلقها ثلاثا ثم انطلق

الى اليمن فقال لها اهله ليس لك علينا نفقة فا
نطلق خالد بن الوليد في نفر فاتوا رسول الله
صلى الله عليه وسلم في بيت ميمونة فقالوا ان ابا
حفص طلق امرأته ثلاثا فهل لها من نفقة فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ليست لها نفقة
وعليها العدة وارسل اليها ان لا تسبقيني بنفسك
وامرها ان تنتقل الى ام شريك ثم ارسل اليها
ان ام شريك ياتيها المهاجرون الاولون فانطلقي
الى ابن ام مكتوم الاعمى فانك اذا وضعت خمارك
لم يرك فانطلقت اليه فلما مضت عدتها انكحها
رسول الله صلى الله عليه وسلم اسامة بن زيد
ابن حارثة حدثنا يحيى بن ايوب وقتيبة
وابن حجر قالوا حدثنا اسمعيل يعنون ابن جعفر عن

محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن فاطمة بنت قيس
ح وحدثناه ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا محمد بن بشر
حدثنا محمد بن عمرو حدثنا ابو سلمة عن فاطمة
بنت قيس قال كتبت ذلك من فيها كتابا قالت كنت
عند رجل من بني مخزوم فطلقني البتة فارسلت
الى اهله ابتغي النفقة واقتصوا الحديث بمعنى حديث يحيى
ابن ابي كثير عن ابي سلمة غير ان في حديث محمد بن عمرو
لا تفوتينا بنفسك حدثنا حسن بن علي الحلواني
وعبد بن حميد جميعا عن يعقوب بن ابرهيم حدثنا ابي
عن صالح عن ابن شهاب ان ابا سلمة بن عبد الرحمن
ابن عوف اخبره ان فاطمة بنت قيس اخبرته انها
كانت تحت ابي عمرو بن حفص بن المغيرة فطلقها
اخر ثلاث تطليقات فزعمت انها جاءت رسول الله

صلى الله عليه وسلم تستفتيه في خروجها من
بيتها فامرها ان تنتقل الى ابن ام مكتوم الاعمى
فابى مروان ان يصدقه في خروج المطلقة من يصدقها
بيتها وقال عروة ان عائشة انكرت ذلك على
فاطمة بنت قيس وحدثنيه محمد بن رافع
حدثنا حجين حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب
بهذا الاسناد مثله مع قول عروة ان عائشة
انكرت ذلك على فاطمة حدثنا اسحق بن ابرهيم
وعبد بن حميد واللفظ لعبد قالا اخبرنا عبد الرزاق
اخبرنا معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن
عتبة ان ابا عمرو بن حفص بن المغيرة خرج مع علي
ابن ابي طالب رضي الله عنه الى اليمن فارسل الى امراته
فاطمة بنت قيس بتطليقة كانت بقيت من طلاقها

وامر لها الحارث بن هشام وعياش بن ابي ربيعة
بنفقة فقالا لها والله ما لك نفقة الا ان تكوني
حاملا فاتت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت له
قولهما فقال لا نفقة لك فاستاذنته في
الانتقال فاذن لها فقالت اين يا رسول الله قال
الى ابن ام مكتوم وكان اعمى تضع ثيابها عنده ولا
يراها فلما مضت عدتها انكحها النبي صلى الله عليه
وسلم اسامة بن زيد فارسل اليها مروان قبيصة
ابن ذويب يسألها عن الحديث فحدثته به فقال
مروان لم نسمع هذا الحديث الا من امراة سناخذ
بالعصمة التي وجدنا الناس عليها فقالت فاطمة بالقضية
حين بلغها قول مروان فبيني وبينكم القران قال الله
لا تخرجوهن من بيوتهن الاية قالت هذا لمن كانت له

مراجعة فاي امر يحدث بعد الثلاث فكيف تقولون
لا نفقة لها اذا لم تكن حاملا فعلام تحبسونها
وحدثني زهير بن حرب حدثنا هشيم
اخبرنا سيار وحصين ومغيرة واشعث ومجالد
واسماعيل بن ابي خالد وداود كلهم عن
الشعبي قال دخلت على فاطمة بنت قيس فسألتها
عن قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم عليها
فقالت طلقها زوجها البتة قالت فخاصمته الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم في السكنى والنفقة
قالت فلم يجعل لي سكنى ولا نفقة وامرني ان
اعتد في بيت ابن ام مكتوم وحدثنا
يحيى بن يحيى اخبرنا هشيم عن حصين وداود ومغيرة
واسماعيل واشعث عن الشعبي انه قال دخلت

على فاطمة بنت قيس بمثل حديث زهير عن هشيم
حدثنا يحيى بن حبيب حدثنا خالد بن الحارث الهجيمي
حدثنا قرة حدثنا سيار ابو الحكم حدثنا الشعبي قال
دخلنا على فاطمة بنت قيس فاتحفتنا برطب ابن طاب
وسقتنا سويق سلت فسألتها عن المطلقة ثلاثا
اين تعتد قالت طلقني بعلي ثلاثا فاذن لي النبي صلى
الله عليه وسلم ان اعتد في اهلي حدثنا
محمد بن مثنى وابن بشار قالا حدثنا عبد الرحمن بن
مهدي حدثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن الشعبي
عن فاطمة بنت قيس عن النبي صلى الله عليه وسلم
في المطلقة ثلاثا قال ليس لها سكنى ولا نفقة ○
وحدثني اسحق بن ابرهيم الحنظلي اخبرنا يحيى
ابن ادم حدثنا عمار بن رزيق عن ابي اسحق عن الشعبي

عن فاطمة بنت قيس قالت طلقني زوجي ثلاثا
فاردت النقلة فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم
فقال انتقلي الى بيت ابن عمك عمرو بن ام مكتوم
فاعتدي عنده وحدثنا محمد بن عمرو بن
جبلة حدثنا ابو احمد حدثنا عمار بن رزيق عن
ابي اسحق قال كنت مع الاسود بن يزيد جالسا
في المسجد الاعظم ومعنا الشعبي فحدث الشعبي
بحديث فاطمة بنت قيس ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم لم يجعل لها سكنى ولا نفقة ثم اخذ
الاسود كفا من حصى فحصبه به فقال ويلك تحدث
بمثل هذا قال عمر لا نترك كتاب الله وسنة نبينا
لقول امرأة لا ندري لعلها حفظت او نسيت
لها السكنى والنفقة قال الله لا تخرجوهن من بيوتهن

ولا يخرجن الا ان يأتين بفاحشة مبينة ○
وحدثنا احمد بن عبدة الضبي حدثنا ابو
داود حدثنا سليمان بن معاذ عن ابي اسحق بهذا
الاسناد نحو حديث ابي احمد عن عمار بن رزيق
بقصته وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا
وكيع حدثنا سفيان عن ابي بكر بن ابي الجهم بن صخير
العدوي قال سمعت فاطمة بنت قيس تقول ان
زوجها طلقها ثلاثا فلم يجعل لها رسول الله صلى
الله عليه وسلم سكنى ولا نفقة قالت قال لي
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حللت فآذنيني
فآذنته فخطبها معاوية وابو جهم واسامة بن زيد
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما معاوية
فرجل ترب لا مال له واما ابو جهم فرجل ضراب

للنساء ولكن اسامة فقالت بيدها هكذا اسامة
اسامة فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم
طاعة الله وطاعة رسوله خير لك قالت فتزوجته
فاغتبطت وحدثني اسحق بن منصور حدثنا
عبد الرحمن عن سفيان عن ابي بكر بن ابي الجهم قال
سمعت فاطمة بنت قيس تقول ارسل الي زوجي
ابو عمرو بن حفص بن المغيرة عياش بن ابي ربيعة
بطلاقي وارسل معه بخمسة آصع تمر وخمسة آصع
شعير فقلت اما لي نفقة الا هذا ولا اعتد في
منزلكم قال لا قالت فشددت علي ثيابي واتيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لي كم طلقك
قلت ثلاثا قال صدق ليس لك نفقة اعتدي في
بيت ابن عمك ابن ام مكتوم فانه ضرير البصر تلقي ثوبك

عنده فاذا انقضت عدتك فآذنيني قالت فخطبني
خطاب منهم معاوية وابو الجهم فقال النبي صلى
الله عليه وسلم ان معاوية ترب خفيف الحال
وابو الجهم منه شدة على النساء او يضرب النساء
فيه
او نحو هذا ولكن عليك باسامة بن زيد
وحدثني اسحق بن منصور اخبرنا ابو عاصم
حدثنا سفيان الثوري حدثني ابو بكر بن ابي الجهم
قال دخلت انا وابو سلمة بن عبد الرحمن على فاطمة
بنت قيس فسالناها فقالت كنت عند ابي عمرو بن
حفص بن المغيرة فخرج في غزوة نجران وساق الحديث
بنحو حديث ابن مهدي وزاد قالت فتزوجته فشرفني
الله بابي زيد وكرمني بابي زيد وحدثنا
واكرمني
عبيد الله بن معاذ العنبري حدثنا ابي حدثنا شعبة

حدثني ابو بكر قال دخلت انا وابو سلمة على فاطمة
بنت قيس زمن ابن الزبير فحدثتنا ان زوجها
طلقها طلاقا باتا بنحو حديث سفيان وحدثني
حسن بن علي الحلواني حدثنا يحيى بن آدم حدثنا
حسن بن صالح عن السدي عن البهي عن فاطمة
بنت قيس قالت طلقني زوجي ثلاثا فلم يجعل لي
رسول الله صلى الله عليه وسلم سكنى ولا نفقة
وحدثنا ابو كريب حدثنا ابو اسامة عن
هشام حدثني ابي قال تزوج يحيى بن سعيد بن
العاص بنت عبد الرحمن بن الحكم فطلقها فاخرجها
من عنده فعاب ذلك عليهم عروة فقالوا ان
فاطمة قد خرجت قال عروة فاتيت عائشة رضي
الله عنها فاخبرتها بذلك فقالت ما لفاطمة بنت

في

قيس خير ان تذكر هذا الحديث وحدثنا
محمد بن مثنى حدثنا حفص بن غياث حدثنا هشام
عن ابيه عن فاطمة بنت قيس قالت قلت يا رسول الله
زوجي طلقني ثلاثا واخاف ان يقتحم علي قال فامرها
فتحولت وحدثنا محمد بن مثنى حدثنا محمد بن
جعفر حدثنا شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه
عن عايشة انها قالت ما لفاطمة خير ان تذكر هذا
تعني قولها لا سكنى ولا نفقة وحدثني اسحاق
ابن منصور اخبرنا عبد الرحمن عن سفيان عن عبد الرحمن
ابن القاسم عن ابيه قال قال عروة بن الزبير لعايشة
الم تري الى فلانة بنت الحكم طلقها زوجها البتة
فخرجت فقالت بئس ما صنعت فقال الم تسمعي الى قول
فاطمة فقالت اما انه لا خير لها في ذكر ذاك ○ ذلك

وحدثني محمد بن حاتم بن ميمون حدثنا يحيى
ابن سعيد عن ابن جريج ح وحدثنا محمد بن رافع
حدثنا عبد الرزاق حدثنا ابن جريج ح وحدثني هرون
ابن عبد الله واللفظ له حدثنا حجاج بن محمد قال
قال ابن جريج اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن
عبد الله رضي الله عنهما يقول طلقت خالتي فارادت
ان تجد نخلها فزجرها رجل ان تخرج فاتت النبي
صلى الله عليه وسلم فقال بلى فجدي نخلك فانك
عسى ان تصدقي او تفعلي معروفا وحدثني
ابو الطاهر وحرملة بن يحيى وتقاربا في اللفظ
قال حرملة حدثنا وقال ابو الطاهر اخبرنا ابن وهب
حدثني يونس بن يزيد عن ابن شهاب حدثني عبيد الله
ابن عبد الله بن عتبة ان اباه كتب الى عمر بن عبد الله

ابن الارقم الزهري يامره ان يدخل على سبيعة
بنت الحارث الاسلمية فيسألها عن حديثها وعما
قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم حين استفتته
فكتب عمر بن عبد الله الى عبد الله بن عتبة يخبره ان
سبيعة اخبرته انها كانت تحت سعد بن خولة وهو
في بني عامر بن لؤي وكان ممن شهد بدرا فتوفي عنها من
في حجة الوداع وهي حامل فلم تنشب ان وضعت
حملها بعد وفاته فلما تعلت من نفاسها تجملت للخطاب
فدخل عليها ابو السنابل بن بعكك رجل من بني عبد
الدار فقال لها ما لي اراك متجملة لعلك ترجين
النكاح انك والله ما انت بناكح حتى تمر عليك اربعة
اشهر وعشر قالت سبيعة فلما قال لي ذلك جمعت
على ثيابي حين امسيت فاتيت رسول الله صلى الله عليه

وسلم فسألته عن ذلك فافتاني باني قد حللت
حين وضعت حملي وامرني بالتزوج ان بدا لي ولا
قال ابن شهاب فلا ارى بأسا ان تتزوج حين
وضعت وان كانت في دمها غير انه لا يقربها
زوجها حتى تطهر وحدثنا محمد بن مثنى
العنزي حدثنا عبد الوهاب سمعت يحيى بن سعيد
قال اخبرني سليمان بن يسار ان ابا سلمة بن عبد
الرحمن وابن عباس اجتمعا عند ابي هريرة وهما
يذكران المرأة تنفس بعد وفاة زوجها بليال
فقال ابن عباس عدتها آخر الاجلين وقال ابو سلمة
قد حلت فجعلا يتنازعان ذلك قال فقال ابو
هريرة انا مع ابن اخي يعني ابا سلمة فبعثوا كريبا
مولى ابن عباس الى ام سلمة يسألها عن ذلك فجاءهم

فأخبرهم ان ام سلمة قالت ان سبيعة الاسلمية
نفست بعد وفاة زوجها بليال وانها ذكرت
ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فامرها
ان تتزوج وحدثنا محمد بن رمح اخبرنا
الليث ح وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعمرو الناقد
قالا حدثنا يزيد بن هرون كلاهما عن يحيى بن
سعيد بهذا الاسناد غير ان الليث قال في حديثه فارسلوا
الى ام سلمة ولم يسم كريبا ه

باب احداد المراة على زوجها

وحدثنا يحيى بن يحيى قال قرات على مالك
عن عبد الله بن ابي بكر عن حميد بن نافع عن زينب بنت
ابي سلمة انها اخبرته هذه الاحاديث الثلاثة
قال قالت زينب دخلت على ام حبيبة زوج النبي صلى

الله عليه وسلم حين توفي ابوها ابو سفيان فدعت
ام حبيبة بطيب فيه صفرة خلوق او غيره فدهنت
منه جارية ثم مست بعارضيها ثم قالت والله
ما لي بالطيب حاجة غير اني سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول لا يحل لامراة تؤمن بالله
واليوم الاخر تحد على ميت فوق ثلاث الا على
زوج اربعة اشهر وعشرا قالت زينب ثم دخلت
على زينب بنت جحش حين توفي اخوها فدعت بطيب
فمست منه ثم قالت والله ما لي بالطيب من حاجة
غير اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
على المنبر لا يحل لامراة تؤمن بالله واليوم الاخر
تحد على ميت فوق ثلاث الا على زوج اربعة
اشهر وعشرا قالت زينب سمعت امي ام سلمة

تقول جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقالت يا رسول الله ان ابنتي توفي عنها زوجها
وقد اشتكت عينها افنكحلها فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا مرتين او ثلاثا كل ذلك
يقول لا ثم قال انما هي اربعة اشهر وعشر وقد [وعشرا]
كانت احداكن في الجاهلية ترمي بالبعرة على راس
الحول قال حميد فقلت لزينب وما ترمي بالبعرة
على راس الحول فقالت زينب كانت المراة اذا توفي عنها
زوجها دخلت حفشا ولبست شر ثيابها ولم تمس طيبا
ولا شيئا حتى تمر بها سنة ثم تؤتى بدابة حمار او
شاة او طير فتفتض به فقل ما تفتض بشيء الا
مات ثم تخرج فتعطى بعرة فترمي بها ثم تراجع بعد
ما شاءت من طيب او غيره وحدثنا محمد بن

مثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن حميد بن
نافع قال سمعت زينب بنت ام سلمة قالت توفي حميم
لام حبيبة فدعت بصفرة فمسحته بذراعيها وقالت
انما اصنع هذا لاني سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول لا يحل لامراة تؤمن بالله واليوم
الاخر ان تحد فوق ثلاث الا على زوج اربعة
اشهر وعشرا وحدثته زينب عن امها
وعن زينب زوج النبي صلى الله عليه وسلم او عن
امراة من بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم
وحدثنا محمد بن مثنى حدثنا محمد بن جعفر
حدثنا شعبة عن حميد بن نافع قال سمعت زينب بنت
ام سلمة تحدث عن امها ان امراة توفي زوجها
فخافوا على عينها فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم

فاستأذنوه في الكحل فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم قد كانت احداكن تكون في شر بيتها في
احلاسها او في شر احلاسها في بيتها حولا فاذا
مر كلب رمت ببعرة فخرجت افلا اربعة اشهر
وعشرا وحدثنا عبيد الله بن معاذ حدثنا ابي
حدثنا شعبة عن حميد بن نافع بالحديثين جميعا حديث
ام سلمة في الكحل وحديث ام سلمة واخرى من
ازواج النبي صلى الله عليه وسلم غير انه لم تسمها
زينب نحو حديث محمد بن جعفر وحدثنا ابو بكر
ابن ابي شيبة وعمرو الناقد قالا حدثنا يزيد بن
هرون اخبرنا يحيى بن سعيد عن حميد بن نافع انه
سمع زينب بنت ابي سلمة تحدث عن ام سلمة وام
حبيبة تذكران ان امراة اتت رسول الله صلى الله

عليه وسلم فذكرت ان بنتا لها توفي عنها زوجها
فاشتكت عينها فهي تريد ان تكحلها فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم قد كانت احداكن ترمي
بالبعرة عند راس الحول وانما هي اربعة اشهر
وعشر وحدثنا عمرو الناقد وابن ابي عمر
واللفظ لعمرو قال حدثنا سفيان بن عيينة عن
ايوب بن موسى عن حميد بن نافع عن زينب بنت ابي
سلمة قالت لما اتى ام حبيبة نعي ابي سفيان دعت
في اليوم الثالث بصفرة فمسحت به ذراعيها وعارضيها
وقالت كنت عن هذا غنية سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم يقول لا يحل لامراة تؤمن بالله واليوم الآخر
ان تحد فوق ثلاث الا على زوج فانها تحد عليه
اربعة اشهر وعشرا وحدثنا يحيى بن يحيى

خ ام

خ رسول الله صلى الله عليه وسلم

وقتيبة وابن رمح عن الليث بن سعد عن نافع ان
صفية بنت ابي عبيد حدثته عن حفصة او عن عائشة
او عن كلتيهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا يحل لامراة تؤمن بالله واليوم الاخر او تؤمن
بالله ورسوله ان تحد على ميت فوق ثلاثة ايام
الا على زوجها وحدثناه شيبان بن فروخ
حدثنا عبد العزيز يعني ابن مسلم حدثنا عبد الله بن
دينار عن نافع باسناد حديث الليث مثل روايته
وحدثنا ابو غسان المسمعي ومحمد بن مثنى
قالا حدثنا عبد الوهاب سمعت يحيى بن سعيد يقول
سمعت نافعا يحدث عن صفية بنت ابي عبيد انها
سمعت حفصة بنت عمر زوج النبي صلى الله عليه وسلم
تحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث الليث

وابن دينار وزاد فانها تحد عليه اربعة اشهر
وعشرا وحدثنا ابو الربيع حدثنا حماد
عن ايوب ح وحدثنا ابن نمير حدثنا ابي حدثنا
عبيد الله جميعا عن نافع عن صفية بنت ابي عبيد
عن بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي
صلى الله عليه وسلم بمعنى حديثهم وحدثنا
يحيى بن يحيى وابو بكر بن ابي شيبة وعمرو الناقد
وزهير بن حرب واللفظ ليحيى قال يحيى اخبرنا
وقال الاخرون حدثنا سفيان بن عيينة عن
الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها عن
النبي صلى الله عليه وسلم لا يحل لامراة تؤمن بالله
واليوم الاخر ان تحد على ميت فوق ثلاث الا على
زوجها وحدثنا حسن بن الربيع حدثنا ابن

ادريس عن هشام عن حفصة عن ام عطية رضى الله
عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تحد
امراة على ميت فوق ثلاث الا على زوج اربعة
اشهر وعشرا ولا تلبس ثوبا مصبوغا الا ثوب
عصب ولا تكتحل ولا تمس طيبا الا اذا طهرت نبذة
من قسط او اظفار وحدثنا ابو بكر بن ابي
شيبة حدثنا عبد الله بن نمير ح وحدثنا عمرو الناقد
حدثنا يزيد بن هرون كلاهما عن هشام بهذا
الاسناد وقالا عند ادنى طهرها نبذة من قسط
واظفار وحدثني ابو الربيع الزهراني حدثنا اَوْ
حماد حدثنا ايوب عن حفصة عن ام عطية قالت
كنا نُهي ان نحد على ميت فوق ثلاث الا على زوج
اربعة اشهر وعشرا ولا نكتحل ولا نتطيب ولا

نلبس ثوبا مصبوغا وقد رخص للمراة فى طهرها
اذا اغتسلت احدانا من محيضها فى نبذة من قسط
واظفار

باب اللعان

وحدثنا يحيى بن يحيى قال قرات على مالك
عن ابن شهاب ان سهل بن سعد الساعدى
اخبره ان عويمرا العجلانى جا الى عاصم بن عدى
الانصارى فقال له ارايت يا عاصم لو ان رجلا
وجد مع امراته رجلا ايقتله فتقتلونه ام كيف يفعل
فسل لى عن ذلك يا عاصم رسول الله صلى الله عليه
وسلم فسال عاصم رسول الله صلى الله عليه وسلم
فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسايل وعابها
حتى كبر على عاصم ما سمع من رسول الله صلى الله عليه
وسلم فلما رجع عاصم الى اهله جاءه عويمر فقال يا

عاصم ماذا قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال عاصم لعويمر لم تأتني بخير قد كره رسول الله
صلى الله عليه وسلم المسألة التي سألته عنها قال
عويمر والله لا انتهي حتى اسأله عنها فاقبل عويمر
حتى اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وسط الناس
فقال يا رسول الله أرأيت رجلا وجد مع امرأته
رجلا ايقتله فتقتلونه ام كيف يفعل فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم قد نزل فيك وفي صاحبتك
فاذهب فأت بها قال سهل فتلاعنا وانا مع الناس
عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما فرغا قال
عويمر كذبت عليها يا رسول الله ان امسكتها فطلقها
ثلاثا قبل ان يأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ابن شهاب فكانت سنة المتلاعنين وحدثني

حرملة بن يحيى اخبرنا ابن وهب اخبرني يونس عن
ابن شهاب اخبرني سهل بن سعد ان عويمرا
الانصاري من بني عجلان اتى عاصم بن عدي
وساق الحديث بمثل حديث مالك وادرج في
الحديث قوله وكان فراقه اياها بعد سنة
في المتلاعنين وزاد فيه قال سهل فكانت حاملا
فكان ابنها يدعى الى امه ثم جرت السنة انه يرثها
وترث منه ما فرض الله لها وحدثنا محمد
ابن رافع حدثنا عبد الرزاق اخبرنا ابن جريج اخبرني
ابن شهاب عن المتلاعنين وعن السنة فيهما عن
حديث سهل بن سعد اخي بني ساعدة ان رجلا من
الانصار جاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول
الله أرأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا وذكر الحديث

العجلان خ

بقصته وزاد فيه فتلاعنا في المسجد وانا شاهد
وقال في الحديث فطلقها ثلاثا قبل ان يأمره
رسول الله صلى الله عليه وسلم ففارقها عند النبي
صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم
ذاكم التفريق بين كل متلاعنين وحدثنا
محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا ابي ح وحدثنا ابو بكر
ابن ابي شيبة واللفظ له حدثنا عبد الله بن نمير
حدثنا عبد الملك بن ابي سليمان عن سعيد بن جبير
قال سئلت عن المتلاعنين في امرة مصعب ايفرق بينهما
قال فما دريت ما اقول فمضيت الى منزل ابن عمر
بمكة فقلت للغلام استاذن لي قال انه قايل فسمع
صوتي قال ابن جبير قلت نعم قال ادخل فوالله ما جا
بك هذه الساعة الا حاجة فدخلت فاذا هو مفترش

برذعة متوسد وسادة حشوها ليف قلت ابا
عبد الرحمن المتلاعنان يفرق بينهما قال سبحان
الله نعم ان اول من سال عن ذلك فلان بن فلان
قال يا رسول الله ارأيت ان لو وجد احدنا امراته
على فاحشة كيف يصنع ان تكلم تكلم بامر عظيم وان
سكت سكت على مثل ذلك قال فسكت النبي صلى الله
عليه وسلم فلم يجبه فلما كان بعد ذلك اتاه
فقال ان الذي سالتك عنه قد ابتليت به فانزل
الله هولاء الايات في سورة النور والذين يرمون
ازواجهم فتلاهن عليه ووعظه وذكره واخبره
ان عذاب الدنيا اهون من عذاب الاخرة قال فقال
لا والذي بعثك بالحق ما كذبت عليها ثم دعاها
فوعظها وذكرها واخبرها ان عذاب الدنيا اهون

من عذاب الآخرة قالت لا والذي بعثك بالحق انه
لكاذب فبدأ بالرجل فشهد اربع شهادات بالله
انه لمن الصادقين والخامسة ان لعنة الله عليه
ان كان من الكاذبين ثم ثنى بالمرأة فشهدت اربع
شهادات بالله انه لمن الكاذبين والخامسة ان غضب
الله عليها ان كان من الصادقين ثم فرق بينهما
وحدثنيه علي بن حجر السعدي حدثنا عيسى بن
يونس حدثنا عبد الملك بن ابي سليمان سمعت سعيد
ابن جبير قال سئلت عن المتلاعنين زمن مصعب
ابن الزبير فلم ادر ما اقول فاتيت عبد الله بن عمر
فقلت ارأيت المتلاعنين ايفرق بينهما ثم ذكر مثل حديث
ابن نمير وحدثنا يحيى بن يحيى وابو بكر بن ابي شيبة
وزهير بن حرب واللفظ ليحيى قال يحيى اخبرنا وقال

الآخران حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن سعيد
ابن جبير عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم للمتلاعنين حسابكما على الله
احدكما كاذب لا سبيل لك عليها قال يا رسول الله
مالي قال لا مال لك ان كنت صدقت عليها فهو بما
استحللت من فرجها وان كنت كذبت عليها فذاك
ابعد لك منها قال زهير في روايته حدثنا سفيان
عن عمرو سمع سعيد بن جبير يقول سمعت ابن عمر يقول
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وحدثني
ابو الربيع الزهراني حدثنا حماد عن ايوب عن سعيد بن
جبير عن ابن عمر رضي الله عنهما قال فرق رسول الله
صلى الله عليه وسلم بين اخوي بني العجلان وقال الله
يعلم ان احدكما كاذب فهل منكما تائب وحدثناه

ابن ابي عمر حدثنا سفيان عن ايوب سمع سعيد بن
جبير قال سالت ابن عمر رضي الله عنهما عن اللعان
فذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله وحدثنا
ابو غسان المسمعي ومحمد بن مثنى وابن بشار واللفظ
للمسمعي وابن مثنى قالوا حدثنا معاذ وهو ابن هشام
قال حدثني ابي عن قتادة عن عزرة عن سعيد بن جبير
قال لم يفرق المصعب بين المتلاعنين قال سعيد
فذكرت ذلك لعبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال
فرق نبي الله صلى الله عليه وسلم بين اخوي بني العجلان
وحدثنا سعيد بن منصور وقتيبة بن سعيد
قالا حدثنا مالك ح وحدثني يحيى بن يحيى واللفظ له
قال قلت لمالك حدثك نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما
ان رجلا لاعن امراته على عهد رسول الله صلى الله عليه

وسلم ففرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما
والحق الولد بامه قال نعم وحدثنا ابو بكر
ابن ابي شيبة حدثنا ابو اسامة ح وحدثنا ابن
نمير حدثنا ابي قالا حدثنا عبيد الله عن نافع عن
ابن عمر رضي الله عنهما قال لاعن رسول الله صلى
الله عليه وسلم بين رجل من الانصار وامراته و
فرق بينهما وحدثناه محمد بن مثنى وعبيد
الله بن سعيد قالا حدثنا يحيى وهو القطان عن عبيد
الله بهذا الاسناد وحدثنا زهير بن حرب
وعثمان بن ابي شيبة واسحق بن ابرهيم واللفظ
لزهير قال اسحق اخبرنا وقال الاخران حدثنا جرير
عن الاعمش عن ابرهيم عن علقمة عن عبد الله قال
ليلة انا ليلة الجمعة في المسجد اذ جاء رجل من الانصار

فقال لو ان رجلا وجد مع امراته رجلا فتكلم جلدتموه
او قتل قتلتموه وان سكت سكت على غيظ والله لأسألن فان
عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما كان من
الغد اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لو ان
رجلا وجد مع امراته رجلا فتكلم جلدتموه او قتل
قتلتموه او سكت سكت على غيظ فقال اللهم افتح وجعل
يدعو فنزلت اية اللعان والذين يرمون ازواجهم
ولم يكن لهم شهداء الا انفسهم هذه الايات فابتلى
به ذلك الرجل من بين الناس فجاء هو وامراته الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فتلاعنا فشهد الرجل اربع
شهادات بالله انه لمن الصادقين ثم لعن الخامسة
ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين فذهبت لتلعن لتلتعن
فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم مه فأبت النبي صلى الله عليه وسلم

فلعنت فلما ادبرا قال لعلها ان تجيء به اسود جعدا
فجاءت به اسود جعدا وحدثناه اسحاق
ابن ابرهيم اخبرنا عيسى بن يونس ح وحدثنا ابو بكر
ابن ابي شيبة حدثنا عبدة بن سليمان جميعا عن الاعمش
بهذا الإسناد نحوه وحدثنا محمد بن مثنى
حدثنا عبد الاعلى حدثنا هشام عن محمد قال سألت
انس بن مالك وانا ارى ان عنده منه علما فقال
ان هلال بن امية قذف امراته بشريك بن سحماء
فكان وكان اخا البراء بن مالك لامه وكان اول رجل
لاعن في الاسلام قال فلاعنها فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ابصروها فان جاءت به ابيض
سبطا قضئ العينين فهو لهلال بن امية وان جاءت
به اكحل جعدا حمش الساقين فهو لشريك بن سحماء قال

فانبئت انها جاءت به الكحل جعدا احمش الساقين
وحدثنا محمد بن رمح بن المهاجر وعيسى بن
حماد المصريان واللفظ لابن رمح قالا اخبرنا الليث
عن يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن بن القاسم عن القاسم
ابن محمد عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال ذكر
التلاعن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
عاصم بن عدي في ذلك قولا ثم انصرف فاتاه رجل
من قومه يشكو اليه انه وجد مع امرأته رجلا فقال
عاصم ما ابتليت بهذا الا لقولي فذهب به الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فاخبره بالذي وجد عليه
امرأته وكان ذلك الرجل مصفرا قليل اللحم سبط الشعر
وكان الذي ادعى عليه انه وجد عند اهله خدلا آدم وجده
كثير اللحم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم

بين فوضعت شبيها بالرجل الذي ذكر زوجها
انه وجده عندها فلاعن رسول الله صلى الله عليه
وسلم بينهما فقال رجل لابن عباس في المجلس
اهي التي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو
رجمت احدا بغير بينة رجمت هذه فقال ابن عباس
لا تلك امرأة كانت تظهر في الاسلام السوء
وحدثنيه احمد بن يوسف الازدي حدثنا
اسمعيل بن ابي اويس حدثني سليمان يعني ابن بلال
عن يحيى حدثني عبد الرحمن بن القاسم عن القاسم بن
محمد عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال ذكر المتلاعنان
عند رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل حديث الليث
وزاد بعد قوله كثير اللحم جعدا قططا وحدثنا
عمرو الناقد وابن ابي عمر واللفظ لعمرو قالا حدثنا

سفيان بن عيينة عن ابي الزناد عن القاسم ابن محمد
قال قال عبد الله بن شداد وذكر المتلاعنان عند
ابن عباس رضي الله عنهما فقال ابن شداد هما الذي اهما
قال النبي صلى الله عليه وسلم لو كنت راجما احدا بغير
بينة لرجمتها فقال ابن عباس رضي الله عنهما لا
تلك امرأة اعلنت قال ابن ابي عمر في روايته عن القاسم
ابن محمد قال سمعت ابن عباس حدثنا قتيبة بن
سعيد حدثنا عبد العزيز يعني الدراوردي عن سهيل
عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه ان سعد بن عبادة
الانصاري رضي الله عنه قال يا رسول الله أرأيت
الرجل يجد مع امرأته رجلا أيقتله قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا قال سعد بلى والذي اكرمك بالحق
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمعوا الى ما يقول

سيدكم وحدثني زهير بن حرب حدثنا
اسحاق بن عيسى حدثنا مالك عن سهيل عن ابيه
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان سعد بن عبادة
رضي الله عنه قال يا رسول الله ان وجدت مع
امرأتي رجلا أمهله حتى آتي بأربعة شهداء قال نعم
حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا خالد
ابن مخلد عن سليمان بن بلال حدثني سهيل عن ابيه عن
ابي هريرة رضي الله عنه قال قال سعد بن عبادة يا
رسول الله لو وجدت مع اهلي رجلا لم أمسه حتى
آتي بأربعة شهداء قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لاعاجله نعم قال كلا والذي بعثك بالحق ان كنت لاعاجله
بالسيف قبل ذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اسمعوا الى ما يقول سيدكم انه لغيور وانا اغير منه

والله اغير مني حدثنا عبيد الله بن محمد القواريري — مني
وابو كامل فضيل بن حسين الجحدري واللفظ لابي كامل
قال حدثنا ابو عوانة عن عبد الملك بن عمير عن وراد — قالا
كاتب المغيرة عن المغيرة بن شعبة قال قال سعد بن
عبادة لو رأيت رجلا مع امرأتي لضربته بالسيف غير
مصفح عنه فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال — رسول الله صلى الله عليه وسلم صح
اتعجبون من غيرة سعد فوالله لانا اغير منه والله
اغير مني من اجل غيرة الله حرم الفواحش ما ظهر
منها وما بطن ولا شخص اغير من الله ولا شخص احب
اليه العذر من الله من اجل ذلك بعث الله المرسلين
مبشرين ومنذرين ولا شخص احب اليه المدحة
من الله من اجل ذلك وعد الله الجنة وحدثناه
ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن

عبد الملك بن عمير بهذا الاسناد مثله وقال غير
مصفح ولم يقل عنه وحدثنا قتيبة بن سعيد
وابو بكر بن ابي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب
واللفظ لقتيبة قالوا حدثنا سفيان بن عيينة عن
الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله
عنه قال جاء رجل من بني فزارة الى النبي صلى الله
عليه وسلم فقال ان امرأتي ولدت غلاما اسود
فقال النبي صلى الله عليه وسلم هل لك من ابل
قال نعم قال فما الوانها قال حمر قال هل فيها
من اورق قال ان فيها لورقا قال فانى اتاها ذلك
قال عسى ان يكون نزعه عرق قال وهذا عسى ان
يكون نزعه عرق وحدثنا اسحق بن ابرهيم
ومحمد بن رافع وعبد بن حميد قال ابن رافع حدثنا

وقال الآخران اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا معمر ح
وحدثنا ابن رافع حدثنا ابن ابي فديك اخبرنا ابن
ابي ذئب جميعا عن الزهري بهذا الاسناد نحو حديث
ابن عيينة غير ان في حديث معمر فقال يا رسول الله
ولدت امرأتي غلاما اسود وهو حينئذ يعرض بان
ينفيه وزاد في آخر الحديث ولم يرخص له في الانتفاء قال
منه وحدثني ابو الطاهر وحرملة بن يحيى
واللفظ لحرملة قالا اخبرنا ابن وهب اخبرني يونس
عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان اعرابيا اتى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال يا رسول الله ان امرأتي ولدت غلاما
اسود واني انكرته فقال له النبي صلى الله عليه وسلم
هل لك من ابل قال نعم قال ما الوانها قال حمر وهل فهل

قال هل فيها من اورق قال نعم قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم فانى هو قال لعله يا رسول الله
يكون نزعه عرق له قال له النبي صلى الله عليه وسلم يكون
وهذا لعله ان يكون نزعه عرق له وحدثني
محمد بن رافع حدثنا حجين حدثنا الليث عن عقيل عن
ابن شهاب انه قال بلغنا ان ابا هريرة رضي الله عنه
كان يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
بنحو حديثهم ه

باب العتق

وحدثنا يحيى بن يحيى قال قلت لمالك حدثك
نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من اعتق شركا له في عبد فكان
له مال يبلغ ثمن العبد قوم عليه قيمة العدل

فاعطى شركاءه حصصهم وعتق عليه العبد والا
فقد عتق منه ما عتق وحدثناه قتيبة اعتق
ابن سعيد ومحمد بن رمح جميعا عن الليث ح وحدثنا
شيبان بن فروخ حدثنا جرير بن حازم ح وحدثنا
ابو الربيع وابو كامل قالا حدثنا حماد حدثنا ايوب
ح وحدثنا ابن نمير حدثنا ابي حدثنا عبيد الله ح
وحدثنا محمد بن مثنى حدثنا عبد الوهاب قال سمعت
يحيى بن سعيد ح وحدثني اسحق بن منصور اخبرنا
عبد الرزاق عن ابن جريج اخبرني اسمعيل بن امية ح
وحدثنا هرون بن سعيد الايلي حدثنا ابن وهب
اخبرني اسامة ح وحدثنا محمد بن رافع حدثنا ابن
ابي فديك عن ابن ابي ذئب كل هولاء عن نافع عن ابن
عمر رضي الله عنهما بمعنى حديث مالك عن نافع ○

وحدثنا محمد بن مثنى وابن بشار واللفظ
لابن مثنى قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة
عن قتادة عن النضر بن انس عن بشير بن نهيك
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال في المملوك بين الرجلين فيعتق احدهما
قال يضمن وحدثني عمرو الناقد حدثنا يضمن
اسمعيل بن ابرهيم عن ابن ابي عروبة عن قتادة
عن النضر بن انس عن بشير بن نهيك عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
من اعتق شقصا له في عبد فخلاصه في ماله ان كان
له مال فان لم يكن له مال استسعى العبد غير مشقوق
عليه وحدثنا علي بن خشرم اخبرنا عيسى
يعني ابن يونس عن سعيد بن ابي عروبة بهذا الاسناد

وزاد ان لم يكن له مال قوم عليه العبد قيمة عدل
ثم يستسعى في نصيب الذي لم يعتق غير مشقوق عليه
حدثني هرون بن عبد الله حدثنا وهب بن
جرير حدثنا ابي قال سمعت قتادة يحدث بهذا
الاسناد بمعنى حديث ابن ابي عروبة وذكر في
الحديث قوم عليه قيمة عدل وحدثنا
يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن
عمر عن عائشة انها ارادت ان تشتري جارية
تعتقها فقال اهلها نبيعكها على ان ولاءها لنا
فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
لا يمنعك ذلك فانما الولاء لمن اعتق وحدثنا
قتيبة بن سعيد حدثنا ليث عن ابن شهاب عن عروة
ان عائشة اخبرته ان بريرة جاءت عائشة تستعينها

في كتابتها ولم تكن قضت من كتابتها شيئا فقالت
لها عائشة ارجعي الى اهلك فان احبوا ان اقضي
عنك كتابتك ويكون ولاؤك لي فعلت فذكرت
ذلك بريرة لاهلها فابوا وقالوا ان شاءت ان تحتسب
عليك فلتفعل ويكون لنا ولاؤك فذكرت ذلك
لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لها رسول الله
صلى الله عليه وسلم ابتاعي فاعتقي فانما الولاء لمن
اعتق ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
ما بال اناس يشترطون شروطا ليست في كتاب الله
من اشترط شرطا ليس في كتاب الله فليس له وان اشترط
مائة شرط شرط الله احق واوثق وحدثني ابو
الطاهر اخبرنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب
عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله

مرة صح

عليه وسلم انها قالت جاءت بريرة الى فقالت يا
عايشة اني كاتبت اهلي على تسع اواق في كل عام اوقية وقية
بمعنى حديث الليث وزاد فقال لا يمنعك ذلك منها
ابتاعي واعتقي وقال في الحديث ثم قام رسول الله
صلى الله عليه وسلم في الناس فحمد الله واثنى عليه
ثم قال اما بعد وحدثنا ابو كريب محمد بن
العلاء الهمداني حدثنا ابو اسامة حدثنا هشام
بن عروة اخبرني ابي عن عائشة رضي الله عنها
قالت دخلت على بريرة فقالت ان اهلي كاتبوني على
تسع اواق في تسع سنين في كل سنة اوقية فاعينيني وقية
فقلت لها ان شاء اهلك ان اعدها لهم عدة واحدة
واعتقك ويكون الولاء لي فعلت فذكرت ذلك
لاهلها فابوا الا ان يكون الولاء لهم فاتتني فذكرت

ذلك قالت فانتهرتها فقالت لاها الله اذا
قالت فسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
فسألني فاخبرته فقال اشتريها واعتقيها واشترطي
لهم الولاء فان الولاء لمن اعتق ففعلت قالت فانما الولاء
ثم خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم عشية
فحمد الله واثنى عليه بما هو اهله ثم قال اما بعد
فما بال اقوام يشترطون شروطا ليست في كتاب
الله ما كان من شرط ليس في كتاب الله فهو باطل
وان كان مائة شرط كتاب الله احق وشرط الله
اوثق ما بال رجال منكم يقول احدهم اعتق فلانا تقولون
والولاء لي انما الولاء لمن اعتق وحدثنا ابو بكر
بن ابي شيبة وابو كريب قالا حدثنا ابن نمير ح
وحدثنا ابو كريب حدثنا وكيع ح وحدثنا زهير بن

حرب واسحق بن ابرهيم جميعا عن جرير كلهم عن هشام
ابن عروة بهذا الاسناد نحو حديث ابي اسامة
غير ان في حديث جرير قال وكان زوجها عبدا
فخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاختارت
نفسها ولو كان حرا لم يخيرها وليس في حديثهم
اما بعد حدثنا زهير بن حرب ومحمد بن
العلاء واللفظ لزهير قالا حدثنا ابو معاوية حدثنا
هشام بن عروة عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه
عن عائشة رضي الله عنها قالت كان في بريرة ثلاث
قضيات اراد اهلها ان يبيعوها ويشترطوا ولاءها
فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال اشتريها
واعتقيها فان الولاء لمن اعتق وعتقت فخيرها رسول
الله صلى الله عليه وسلم فاختارت نفسها قالت وكان

الناس يتصدقون عليها وتهدي لنا فذكرت ذلك
للنبي صلى الله عليه وسلم فقال هو عليها صدقة
وهو لكم هدية فكلوه وحدثنا ابو بكر بن وهي
ابي شيبة حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن سماك
عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة رضي
الله عنها انها اشترت بريرة من اناس من الانصار
واشترطوا الولاء فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم الولاء لمن ولي النعمة وخيرها رسول الله
صلى الله عليه وسلم وكان زوجها عبدا واهدت
لعائشة لحما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لو صنعتم لنا من هذا اللحم قالت عائشة تصدق
به على بريرة فقال هو لها صدقة ولنا هدية
حدثنا محمد بن مثنى حدثنا محمد بن جعفر

حدثنا شعبة قال سمعت عبد الرحمن بن القاسم قال
سمعت القاسم يحدث عن عائشة رضي الله عنها
انها ارادت ان تشتري بريرة للعتق فاشترطوا
ولاءها فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال اشتريها واعتقيها فان الولاء لمن
اعتق واهدي لرسول الله صلى الله عليه وسلم
لحم فقالوا للنبي صلى الله عليه وسلم هذا تصدق
على بريرة فقال هو لها صدقة وهو لنا هدية
وخيرت فقال عبد الرحمن وكان زوجها حرا قال
شعبة ثم سالته عن زوجها فقال لا ادري ○
وحدثناه احمد بن عثمان النوفلي حدثنا
ابو داود حدثنا شعبة بهذا الاسناد نحوه ○
وحدثنا محمد بن مثنى وابن بشار جميعا عن

ابي هشام قال ابن مثنى حدثنا مغيرة بن سلمة
المخزومي ابو هشام حدثنا وهيب حدثنا عبد الله
عن يزيد بن رومان عن عروة عن عائشة رضي
الله عنها قالت كان زوج بريرة عبدا ○
وحدثني ابو الطاهر حدثنا ابن وهب اخبرني
مالك بن انس عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن القاسم
ابن محمد عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
انها قالت كان في بريرة ثلاث سنن خيرت على
زوجها حين عتقت واهدي لها لحم فدخل علي رسول
الله صلى الله عليه وسلم والبرمة على النار فدعا
بطعام فاتي بخبز وادم من ادم البيت فقال الم ار
برمة على النار فيها لحم فقالوا بلى يا رسول الله
ذلك لحم تصدق به على بريرة فكرهنا ان نطعمك

ولكم

منه فقال هو عليها صدقة وهو منها لنا هدية
وقال النبي صلى الله عليه وسلم فيها انما الولاء لمن
اعتق وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا
خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال حدثني سهيل بن
ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال
ارادت عائشة ان تشتري جارية تعتقها فابى
اهلها الا ان يكون لهم الولاء فذكرت ذلك لرسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال لا يمنعك ذلك فانما
الولاء لمن اعتق حدثنا يحيى بن يحيى التميمي
اخبرنا سليمان بن بلال عن عبد الله بن دينار عن
ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن
بيع الولاء وعن هبته قال ابرهيم سمعت مسلم بن الحجاج
يقول الناس كلهم في هذا الحديث عيال على عبد الله بن

دينار وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وزهير
ابن حرب قالا حدثنا ابن عيينة ح وحدثنا يحيى بن
ايوب وقتيبة وابن حجر قالوا حدثنا اسمعيل بن
جعفر ح وحدثنا ابن نمير حدثنا ابي حدثنا سفيان
ابن سعيد ح وحدثنا ابن مثنى قال حدثنا عبد الوهاب
حدثنا عبيد الله ح وحدثنا ابن رافع حدثنا ابن ابي
فديك اخبرنا الضحاك يعني ابن عثمان كل هؤلاء
عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله غير ان الثقفي
ليس في حديثه عن عبيد الله الا البيع ولم يذكر
الهبة

باب ذكر من تولى

غير مواليه وحدثني محمد بن رافع حدثنا
عبد الرزاق اخبرنا ابن جريج اخبرني ابو الزبير انه

سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول كتب النبي
صلى الله عليه وسلم على كل بطن عقوله ثم كتب انه
لا يحل ان يتوالى مولى رجل مسلم بغير اذنه ثم
اخبرت انه لعن في صحيفته من فعل ذلك ○ صحيفته
حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا يعقوب يعني
ابن عبد الرحمن القاري عن سهيل عن ابيه عن ابي
هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال من تولى قوما بغير اذن مواليه فعليه
لعنة الله والملائكة لا يقبل منه عدل ولا صرف
حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا حسين بن
علي الجعفي عن زائدة عن سليمان عن ابي صالح عن ابي
هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من تولى قوما بغير اذن مواليه فعليه لعنة الله

والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه يوم القيامة
عدل ولا صرف وحدثنيه ابرهيم بن دينار
حدثنا عبيد الله بن موسى حدثنا شيبان عن الاعمش
بهذا الاسناد غير انه قال ومن والى غير مواليه
بغير اذنهم وحدثنا ابو كريب حدثنا ابو
معاوية حدثنا الاعمش عن ابرهيم التيمي عن ابيه
قال خطبنا علي بن ابي طالب رضي الله عنه فقال
من زعم ان عندنا شيئا نقرؤه الا كتاب الله وهذه
الصحيفة قال وصحيفة معلقة في قراب سيفه
فقد كذب فيها اسنان الابل واشياء من الجراحات
وفيها قال النبي صلى الله عليه وسلم المدينة حرم
ما بين عير الى ثور فمن احدث فيها حدثا او آوى
محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين

لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفا ولا عدلا وذمة
المسلمين واحدة يسعى بها ادناهم ومن ادعى الى
غير ابيه او انتمى الى غير مواليه فعليه لعنة الله و
الملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه يوم القيامة
صرفا ولا عدلا حدثنا محمد بن مثنى العنزي
حدثنا يحيى بن سعيد عن عبد الله بن سعيد وهو ابن
ابي هند حدثني اسماعيل بن ابي حكيم عن سعيد بن
مرجانة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال من اعتق رقبة مؤمنة اعتق
الله بكل ارب منه اربا منه من النار وحدثنا منها
داود بن رشيد حدثنا الوليد بن مسلم عن محمد بن
مطرف ابي غسان المدني عن زيد بن اسلم عن علي
ابن حسين عن سعيد بن مرجانة عن ابي هريرة رضي

الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
من اعتق رقبة اعتق الله بكل عضو منها عضوا
من اعضائه من النار حتى فرجه بفرجه ○
حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث عن
ابن الهاد عن عمر بن علي بن حسين عن سعيد بن
مرجانة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اعتق
رقبة مؤمنة اعتق الله بكل عضو منه عضوا منه
من النار حتى يعتق فرجه بفرجه حدثني
حميد بن مسعدة حدثنا بشر بن المفضل حدثنا
عاصم وهو ابن محمد العمري حدثنا واقد يعني
اخاه حدثني سعيد بن مرجانة صاحب علي بن حسين
قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم ايما امرئ مسلم اعتق
امرأ مسلما استنقذ الله بكل عضو منه عضوا منه
من النار قال فانطلقت حين سمعت الحديث من
ابي هريرة فذكرته لعلي بن الحسين فاعتق عبدا له
قد اعطى به ابن جعفر عشرة الفا او الف دينار اعطاه الاف
حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة وزهير
ابن حرب قالا حدثنا جرير عن سهيل عن ابيه
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يجزي ولد والدا الا ان
يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه وفي رواية
ابن ابي شيبة ولد والده وحدثناه ابو
كريب حدثنا وكيع ح وحدثنا ابن نمير حدثنا
ابي ح وحدثني عمرو الناقد حدثنا ابو احمد الزبيري

كلهم عن سفيان عن سهيل بهذا الاسناد مثله
وقالوا ولد والده

آخر النصف الاول من صحيح الامام مسلم

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب البيوع

حدثنا يحيى بن يحيى التميمي قال قرات
على مالك عن محمد بن يحيى بن حبان عن الاعرج
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم نهى عن الملامسة والمنابذة
وحدثنا ابو كريب وابن ابي عمر قالا حدثنا
وكيع عن سفيان عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي
هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
مثله وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا (بمثله)
ابن نمير وابو اسامة ح وحدثنا محمد بن عبد الله بن

نمير حدثنا ابي ح وحدثنا محمد بن مثنى حدثنا عبد
الوهاب كلهم عن عبيد الله بن عمر عن خبيب بن عبد
الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله وحدثنا
قتيبة بن سعيد حدثنا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن
عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله ٥ مثله
وحدثني محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق
اخبرنا ابن جريج اخبرني عمرو بن دينار عن عطاء
ابن ميناء انه سمعه يحدث عن ابي هريرة رضي الله
عنه انه قال نهي عن بيعتين الملامسة والمنابذة
اما الملامسة فان يلمس كل منهما ثوب صاحبه واحد
بغير تامل والمنابذة ان ينبذ كل واحد منهما ثوبه

الى الاخر ولم ينظر واحد منهما الى ثوب صاحبه
وحدثني ابو الطاهر وحرملة بن يحيى
واللفظ لحرملة قالا اخبرنا ابن وهب اخبرني يونس
عن ابن شهاب اخبرني عامر بن سعد بن ابي وقاص
ان ابا سعيد الخدري رضي الله عنه قال نهانا
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيعتين ولبستين
نهى عن الملامسة والمنابذة في البيع والملامسة
لمس الرجل ثوب الاخر بيده بالليل او بالنهار ولا
يقلبه الا بذلك والمنابذة ان ينبذ الرجل
الى الرجل ثوبه وينبذ الاخر اليه ثوبه ويكون
ذلك بيعهما عن غير نظر ولا تراض وحدثنيه
عمرو الناقد حدثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد
حدثنا ابي عن صالح عن ابن شهاب هذا الاسناد

وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا عبد
الله بن ادريس ويحيى بن سعيد وابو اسامة عن
عبيد الله ح وحدثني زهير بن حرب واللفظ له
قال حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله قال حدثني
ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع
الحصاة وعن بيع الغرر حدثنا يحيى بن يحيى
ومحمد بن رمح قالا اخبرنا الليث ح وحدثنا قتيبة
ابن سعيد حدثنا ليث عن نافع عن عبد الله رضي الله عنه
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه نهى عن بيع
حبل الحبلة حدثني زهير بن حرب ومحمد بن
مثنى واللفظ لزهير قالا حدثنا يحيى وهو القطان
عن عبيد الله اخبرني نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما

قال كان اهل الجاهلية يتبايعون لحم الجزور
الى حبل حبلة وحبل الحبلة ان تنتج الناقة ثم تحمل
التي نتجت فنهاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن ذلك حدثنا يحيى بن يحيى قال قرات على
مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يبع بعضكم — لا يبيع
على بيع بعض حدثنا زهير بن حرب ومحمد بن
مثنى واللفظ لزهير قالا حدثنا يحيى عن عبيد الله
اخبرني نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال لا يبع الرجل على بيع اخيه — لا يبيع
ولا يخطب على خطبة اخيه الا ان ياذن له ۝
حدثنا يحيى بن ايوب وقتيبة بن سعيد
وابن حجر قالوا حدثنا اسمعيل وهو ابن جعفر عن العلاء

عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لا يسم المسلم على سوم
المسلم وحدثنيه احمد بن ابرهيم الدورقي
حدثني عبد الصمد حدثنا شعبة عن العلاء وسهيل
عن ابيهما عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم ح وحدثناه محمد بن مثنى
حدثنا عبد الصمد حدثنا شعبة عن الاعمش عن
ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا عبيد الله بن معاذ
حدثنا ابي حدثنا شعبة عن عدي وهو ابن ثابت
عن ابي حازم عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يستام الرجل على
سوم اخيه وفي رواية الدورقي على سيمة اخيه

حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك
عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لا يتلقى الركبان لبيع ولا يبع بعضكم على بيع بعض تتلقى
ولا تناجشوا ولا يبيع حاضر لباد ولا تصروا بيع
الابل والغنم فمن ابتاعها بعد ذلك فهو بخير
النظرين بعد ان يحلبها فان رضيها امسكها
وان سخطها ردها وصاعا من تمر حدثنا
عبيد الله بن معاذ العنبري حدثنا ابي حدثنا شعبة
عن عدي وهو ابن ثابت عن ابي حازم عن ابي
هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم نهى عن التلقي وان يبيع حاضر لباد وان
تسأل المرأة طلاق اختها وعن النجش والتصرية وان

يستام الرجل على سوم اخيه وحدثنيه
ابو بكر بن نافع حدثنا غندر ح وحدثناه محمد بن
مثنى حدثنا وهب بن جرير ح وحدثنا عبد الوارث
ابن عبد الصمد حدثنا ابي قالوا جميعا اخبرنا شعبة
بهذا الاسناد في حديث غندر ووهب نهى وفي
حديث عبد الصمد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
نهى بمثل حديث معاذ عن شعبة وحدثنا
يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن
عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم نهى عن النجش حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة
حدثنا ابن ابي زائدة ح وحدثنا ابن مثنى حدثنا يحيى
يعني ابن سعيد ح وحدثنا ابن نمير حدثنا ابي كلهم
عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان

رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان تلقى السلع (تتلقى)
حتى تبلغ الاسواق وهذا لفظ ابن نمير وقال الاخران
ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن التلقي ○
حدثني محمد بن حاتم واسحق بن منصور جميعا
عن ابن مهدي عن مالك عن نافع عن ابن عمر عن النبي
صلى الله عليه وسلم بمثل حديث ابن نمير عن عبيد الله
وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا عبد الله
ابن مبارك عن التيمي عن ابي عثمان عن عبد الله رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن
تلقي البيوع حدثنا يحيى بن يحيى اخبرنا هشيم
عن هشام عن ابن سيرين عن ابي هريرة قال نهى
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتلقى الجلب
حدثنا ابن ابي عمر حدثنا هشام بن سليمان

عن ابن جريج اخبرني هشام القردوسي عن ابن سيرين
قال سمعت ابا هريرة يقول ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لا تلقوا الجلب فمن تلقى فاشترى
منه فاذا اتى سيده السوق فهو بالخيار ٥
حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعمرو الناقد
وزهير بن حرب قالوا حدثنا سفيان عن الزهري
عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه
يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبيع حاضر بيع
لباد وقال زهير عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه نهى ان يبيع حاضر لباد وحدثنا اسحق
ابن ابرهيم وعبد بن حميد قالا اخبرنا عبد الرزاق
اخبرنا معمر عن ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس قال
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتلقى الركبان

وان يبيع حاضر لباد قال فقلت لابن عباس رضي
الله عنهما ما قوله حاضر لباد قال لا يكن له سمسارا
حدثنا يحيى بن يحيى التميمي اخبرنا ابو خيثمة
عن ابي الزبير عن جابر ح وحدثنا احمد بن يونس
حدثنا زهير حدثنا ابو الزبير عن جابر قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبيع حاضر لباد بيع
دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض غير ان
رواية يحيى يرزق حدثنا ابو بكر بن ابي
شيبة وعمرو الناقد قالا حدثنا سفيان بن عيينة
عن ابي الزبير عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم بمثله حدثنا يحيى بن يحيى اخبرنا
هشيم عن يونس عن ابن سيرين عن انس بن مالك
قال نهينا ان يبيع حاضر لباد وان كان اخاه او اباه

حدثنا محمد بن المثنى حدثنا ابن ابي عدي
عن ابن عون عن محمد عن انس ح وحدثنا ابن مثنى
حدثنا معاذ حدثنا ابن عون عن محمد قال قال انس
ابن مالك نهينا ان يبيع حاضر لباد حدثنا
عبد الله بن مسلمة بن قعنب حدثنا داود بن قيس
عن موسى بن يسار عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
اشترى شاة مصراة فلينقلب بها فليحلبها فان
رضي حلابها امسكها والا ردها ومعها صاع تمر
حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا يعقوب
يعني ابن عبد الرحمن القاري عن سهيل عن ابيه عن
ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال من ابتاع شاة مصراة فهو فيها

بالخيار ثلاثة ايام ان شاء امسكها وان شاء
ردها ورد معها صاعا من تمر حدثناه حدثنا
محمد بن عمرو بن جبلة بن ابي رواد حدثنا ابو
عامر العقدي حدثنا قرة عن محمد عن ابي هريرة يعني
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
من اشترى شاة مصراة فهو بالخيار ثلاثة
ايام فان ردها رد معها صاعا من طعام لا
سمراء حدثنا ابن ابي عمر حدثنا سفيان
عن ايوب عن محمد عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اشترى
شاة مصراة فهو بخير النظرين ان شاء امسكها
وان شاء ردها وصاعا من تمر لا سمراء وحدثناه
ابن ابي عمر حدثنا عبد الوهاب عن ايوب بهذا

الاسناد غير انه قال من اشترى من الغنم فهو
بالخيار حدثنا محمد بن رافع حدثنا عبد
الرزاق حدثنا معمر عن همام بن منبه قال هذا
ما حدثنا ابو هريرة رضي الله عنه عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم فذكر احاديث منها
وقال اذا ما احدكم اشترى لقحة مصراة او
شاة مصراة فهو بخير النظرين بعد ان يحلبها اما
رضي صح
هي والا فليردها وصاعا من تمر وحدثنا
ابو الربيع العتكي وقتيبة قالا حدثنا حماد عن
عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال من ابتاع طعاما
فلا يبعه حتى يستوفيه قال ابن عباس واحسب
كل شيء مثله حدثنا ابن ابي عمر واحمد

ابن عبدة قالا حدثنا سفيان ح وحدثنا
ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب قالا حدثنا
وكيع عن سفيان وهو الثوري كلاهما عن
عمرو بن دينار بهذا الاسناد نحوه حدثنا
اسحق بن ابرهيم ومحمد بن رافع وعبد بن حميد
قال ابن رافع حدثنا وقال الاخران اخبرنا عبد
الرزاق اخبرنا معمر عن ابن طاوس عن ابيه عن ابن
عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من ابتاع طعاما فلا يبيعه حتى يبيعه
يقبضه قال ابن عباس رضي الله عنهما واحسب
كل شيء منزلة الطعام حدثنا ابو بكر بن ابي بمنزلة
شيبة وابو كريب واسحق بن ابرهيم قال اسحق اخبرنا
وقال الاخران حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن طاوس

عن ابيه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من ابتاع طعاما
فلا يبعه حتى يكتاله فقلت لابن عباس لم فقال الا (فلا يبيعه)
تراهم يتبايعون بالذهب والطعام مرجا ولم
يقل ابو كريب مرجا حدثنا عبد الله بن مسلمة
القعنبي حدثنا مالك ح وحدثنا يحيى بن يحيى قال
قرات على مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ابتاع
طعاما فلا يبعه حتى يستوفيه حدثنا يحيى بن يحيى (فلا يبيعه)
قال قرات على مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما
قال كنا في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم
نبتاع الطعام فيبعث علينا من يامرنا بانتقاله من
المكان الذي ابتعناه فيه الى مكان سواه قبل ان

نبيعه حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا
علي بن مسهر عن عبيد الله ح وحدثنا محمد بن عبد الله
ابن نمير واللفظ له حدثنا ابي حدثنا عبيد الله
عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله (النبي صلى الله عليه وسلم)
صلى الله عليه وسلم قال من اشترى طعاما فلا
يبعه حتى يستوفيه قال وكنا نشتري الطعام (يبيعه)
من الركبان جزافا فنهانا رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان نبيعه حتى ننقله من مكانه ○
حدثني حرملة بن يحيى اخبرنا عبد الله
ابن وهب حدثني عمر بن محمد عن نافع عن عبد الله
ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال من اشترى طعاما فلا يبعه حتى
يستوفيه ويقبضه حدثنا يحيى بن يحيى

وعلي بن حجر قال يحيى اخبرنا اسمعيل بن جعفر وقال علي
حدثنا اسمعيل عن عبد الله بن دينار انه سمع ابن عمر
رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من ابتاع طعاما فلا يبيعه حتى يقبضه فلا يبعه خ
حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا عبد الاعلى
عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر انهم كانوا
يضربون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا اشتروا طعاما جزافا ان يبيعوه في مكانه
حتى يحولوه وحدثني حرملة بن يحيى حدثنا اخبرنا خ
ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب اخبرني سالم
ابن عبد الله ان اباه قال قد رأيت الناس في عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ابتاعوا طعاما
جزافا يضربون ان يبيعوه في مكانهم ذلك حتى يؤووه وذلك خ

الى رحالهم قال ابن شهاب وحدثني عبيد الله بن
عبد الله بن عمر رضي الله عنه ان اباه كان يشتري
الطعام جزافا فيحمله الى اهله حدثنا ابو بكر
ابن ابي شيبة وابن نمير وابو كريب قالوا حدثنا
زيد بن حباب عن الضحاك بن عثمان عن بكير بن
عبد الله بن الاشج عن سليمان بن يسار عن ابي
هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال من اشترى طعاما فلا يبعه حتى
يكتاله وفي رواية ابي بكر من ابتاع حدثنا
اسحق بن ابرهيم اخبرنا عبد الله بن الحارث المخزومي
حدثنا الضحاك بن عثمان عن بكير بن عبد الله بن
الاشج عن سليمان بن يسار عن ابي هريرة رضي الله
عنه انه قال لمروان احللت بيع الربا فقال مروان

ما فعلت وقال ابو هريرة احللت بيع الصكاك
وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع
فنهاهم الطعام حتى يستوفى فخطب مروان الناس فنهى
عن بيعها قال سليمان فنظرت الى حرس ياخذونها
من ايدى الناس وحدثنا اسحق بن ابرهيم اخبرنا
حدثنى روح حدثنا ابن جريج اخبرنى ابو الزبير انه سمع
جابر بن عبد الله يقول كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول اذا ابتعت طعاما فلا تبعه حتى
تستوفيه حدثنى ابو الطاهر احمد بن عمرو
ابن سرح اخبرنا ابن وهب حدثنى ابن جريج ان ابا
الزبير اخبره قال سمعت جابر بن عبد الله يقول
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الصبرة
من التمر لا تعلم مكيلتها بالكيل المسمى من التمر

حدثنا اسحق بن ابرهيم اخبرنا روح اخبرنا
ابن جريج اخبرنى ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله
رضى الله عنهما يقول نهى رسول الله صلى الله عليه
وسلم بمثله غير انه لم يذكر من التمر فى اخر الحديث

باب خيار المتبايعين فى المجلس

حدثنا يحيى بن يحيى قال قرات على
مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال البيعان كل واحد منهما بالخيار
على صاحبه ما لم يتفرقا الا بيع الخيار حدثنا
زهير بن حرب ومحمد بن مثنى قالا حدثنا يحيى
وهو القطان ح وحدثنا ابو بكر بن ابى شيبة اخبرنا
محمد بن بشر ح وحدثنا ابن نمير قال حدثنا ابى
كلهم عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما

عن النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثني زهير بن
حرب وعلي بن حجر قالا حدثنا اسمعيل ح وحدثنا
ابو الربيع وابو كامل قالا حدثنا حماد وهو ابن زيد
جميعا عن ايوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله
عليه وسلم ح وحدثنا ابن مثنى وابن ابي عمر
قالا حدثنا عبد الوهاب قال سمعت يحيى بن سعيد
ح وحدثنا ابن رافع حدثنا ابن ابي فديك اخبرنا
الضحاك كلاهما عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث مالك عن
نافع حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث
ح وحدثنا محمد بن رمح اخبرنا الليث عن نافع عن
ابن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم انه قال اذا تبايع الرجلان فكل واحد منهما

فان خير احدهما الاخر صح

بالخيار ما لم يتفرقا وكانا جميعا او يخير احدهما
الاخر فتبايعا على ذلك فقد وجب البيع وان
تفرقا بعد ان تبايعا ولم يترك واحد منهما البيع
فقد وجب البيع حدثني زهير بن حرب
وابن ابي عمر كلاهما عن سفين قال زهير حدثنا
سفيان بن عيينة عن ابن جريج قال املا علي نافع
سمع عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقول قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تبايع المتبايعان
بالبيع فكل واحد منهما بالخيار من بيعه ما لم
يتفرقا قال او يكون بيعهما عن خيار فاذا كان
بيعهما عن خيار فقد وجب البيع زاد ابن ابي عمر
في روايته قال نافع فكان اذا بايع رجلا فاراد
ان لا يقيله قام فمشى هنيهة ثم رجع اليه ۝

هنية

حدثنا يحيى بن يحيى ويحيى بن ايوب وقتيبة
وابن حجر قال يحيى اخبرنا وقال الاخرون حدثنا اسمعيل
ابن جعفر عن عبد الله بن دينار انه سمع ابن عمر رضي
الله عنهما يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
كل بيعين لا بيع بينهما حتى يتفرقا الا بيع الخيار
حدثنا ابن مثنى حدثنا يحيى بن سعيد عن شعبة
ح وحدثنا عمرو بن علي حدثنا يحيى بن سعيد وعبد
الرحمن بن مهدي قالا حدثنا شعبة عن قتادة عن
ابي الخليل عن عبد الله بن الحارث عن حكيم بن حزام
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
البيعان بالخيار ما لم يتفرقا فان صدقا وبينا
بورك لهما في بيعهما وان كذبا وكتما محق بركة
بيعهما حدثنا عمرو بن علي حدثنا عبد الرحمن

ابن مهدي حدثنا همام عن ابي التياح قال
سمعت عبد الله بن الحارث يحدث عن حكيم بن حزام
عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله قال مسلم
ابن الحجاج ولد حكيم بن حزام في جوف الكعبة
وعاش مائة وعشرين سنة حدثنا يحيى بن
يحيى ويحيى بن ايوب وقتيبة وابن حجر قال يحيى
اخبرنا وقال الاخرون حدثنا اسمعيل بن جعفر
عن عبد الله بن دينار انه سمع ابن عمر رضي الله عنهما
يقول ذكر رجل لرسول الله صلى الله عليه وسلم
انه يخدع في البيوع فقال رسول الله صلى الله عليه
قال
وسلم من بايعت فقل لا خلابة فكان اذا بايع يقول
لا خيابة حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا
وكيع حدثنا سفيان ح وحدثنا محمد بن مثنى حدثنا

محمد بن جعفر حدثنا شعبة كلاهما عن عبد الله
ابن دينار بهذا الاسناد مثله وليس في حديثهما
وكان اذا بايع يقول لا خلابة ٥

باب النهي عن بيع الثمرة

حتى يبدو صلاحها حدثنا يحيى بن يحيى
قال قرات على مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله
عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
نهى عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها نهى البائع التمر
والمبتاع وحدثنا ابن نمير حدثنا ابي حدثنا
عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن
النبي صلى الله عليه وسلم بمثله حدثني علي
ابن حجر السعدي وزهير بن حرب قالا حدثنا
اسمعيل عن ايوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع
النخل حتى يزهو وعن السنبل حتى يبيض ويامن
العاهة نهى البائع والمشتري حدثني
زهير بن حرب حدثنا جرير عن يحيى بن سعيد
عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا تبتاعوا الثمرة حتى
يبدو صلاحه ويذهب عنه الافة قال يبدو
صلاحه حمرته وصفرته وحدثنا محمد بن
صلاحها مثنى وابن ابي عمر قالا حدثنا عبد الوهاب عن
يحيى بهذا الاسناد حتى يبدو صلاحه لم يذكر
ابن حجر ما بعده وحدثنا محمد بن رافع حدثنا ابي
فديك اخبرنا الضحاك عن نافع عن ابن عمر رضي الله
عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث عبد

الوهاب حدثنا سويد بن سعيد حدثنا
حفص بن ميسرة حدثني موسى بن عقبة عن نافع
عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل
حديث مالك وعبيد الله وحدثنا يحيى بن
يحيى ويحيى بن ايوب وقتيبة وابن حجر قال يحيى
ابن يحيى اخبرنا وقال الاخرون حدثنا اسمعيل
وهو ابن جعفر عن عبد الله بن دينار انه سمع ابن عمر
رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا تبيعوا الثمر حتى يبدو صلاحه
وحدثنيه زهير بن حرب حدثنا عبد الرحمن
عن سفيان ح وحدثنا ابن مثنى حدثنا محمد بن جعفر
حدثنا شعبة كلاهما عن عبد الله بن دينار بهذا
الاسناد وزاد في حديث شعبة فقيل لابن عمر ما

صلاحه قال تذهب عاهته حدثنا يحيى
ابن يحيى اخبرنا ابو خيثمة عن ابي الزبير عن جابر ح
وحدثنا احمد بن يونس حدثنا زهير حدثنا ابو
الزبير عن جابر رضي الله عنه قال نهى او نهانا
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمر حتى
يطيب حدثنا احمد بن عثمان النوفلي حدثنا
ابو عاصم ح وحدثني محمد بن حاتم واللفظ له
حدثنا روح حدثنا زكريا بن اسحق حدثنا عمرو بن
دينار انه سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما
يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع
الثمر حتى يبدو صلاحه وحدثنا محمد بن
مثنى وابن بشار قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا
شعبة عن عمرو بن مرة عن ابي البختري قال سألت

ابن عباس رضي الله عنهما عن بيع النخل فقال
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع النخل
حتى يأكل منه او يؤكل وحتى يوزن قال فقلت
ما يوزن فقال رجل عنده حتى يحزر ○ يُحْرَزَ
وحدثني ابو كريب محمد بن العلاء حدثنا
محمد بن فضيل عن ابيه عن ابن ابي نعم عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا تبتاعوا الثمار حتى يبدو صلاحها ○ تتبايعوا
حدثنا يحيى بن يحيى اخبرنا سفيان بن عيينة
عن الزهري ح وحدثنا ابن نمير وزهير بن حرب
واللفظ لهما قالا حدثنا سفيان حدثنا الزهري
عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله
عليه وسلم نهى عن بيع الثمر حتى يبدو صلاحه

وعن بيع الثمر بالتمر قال ابن عمر وحدثنا زيد
ابن ثابت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
رخص في بيع العرايا زاد ابن نمير في روايته
ان تباع وحدثني ابو الطاهر وحرملة
واللفظ لحرملة قالا اخبرنا ابن وهب حدثني
يونس عن ابن شهاب حدثني سعيد بن المسيب وابو
سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تبتاعوا تتبايعوا
الثمر حتى يبدو صلاحه ولا تبتاعوا الثمر بالتمر
قال ابن شهاب وحدثني سالم بن عبد الله بن عمر
عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله سواء
وحدثني محمد بن رافع حدثنا حجين حدثنا
الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزابنة
والمحاقلة والمزابنة ان يباع ثمر النخل بالتمر
والمحاقلة ان يباع الزرع بالقمح واستكراء الارض
بالقمح قال واخبرني سالم بن عبد الله رضي الله عنه
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لا
تبتاعوا الثمر حتى يبدو صلاحه ولا تبتاعوا
الثمر بالتمر وقال سالم اخبرني عبد الله عن زيد
ابن ثابت رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم انه رخص بعد ذلك في بيع العرية
بالرطب او بالتمر ولم يرخص في غير ذلك ○
وحدثنا يحيى بن يحيى قال قرات على مالك
عن نافع عن ابن عمر عن زيد بن ثابت ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم رخص لصاحب العرية

ان يبيعها بخرصها من التمر وحدثنا يحيى
ابن يحيى اخبرنا سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد
اخبرني نافع انه سمع عبد الله بن عمر يحدث ان
زيد بن ثابت حدثه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم رخص في العرية ياخذها اهل
البيت بخرصها تمرا ياكلونها رطبا وحدثناه
محمد بن مثنى حدثنا عبد الوهاب قال سمعت يحيى
ابن سعيد يقول اخبرني نافع بهذا الاسناد مثله
وحدثنا يحيى بن يحيى اخبرنا هشيم عن يحيى
ابن سعيد بهذا الاسناد غير انه قال والعرية
النخلة تجعل للقوم فيبيعونها بخرصها تمرا ○
حدثنا محمد بن رمح بن المهاجر حدثنا الليث
عن يحيى بن سعيد عن نافع عن عبد الله بن عمر حدثني

زيد بن ثابت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
رخص في بيع العرية بخرصها تمرا قال يحيى العرية
ان يشتري الرجل ثمر النخلات لطعام اهله رطبا
بخرصها تمرا وحدثنا ابن نمير حدثنا ابي
حدثنا عبيد الله حدثني نافع عن ابن عمر عن زيد بن
ثابت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص
في العرايا ان تباع بخرصها كيلا وحدثناه
ابن مثنى حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله بهذا
الاسناد وقال ان يؤخذ بخرصها وحدثنا
ابو الربيع وابو كامل قالا حدثنا حماد ح وحدثنيه
علي بن حجر حدثنا اسماعيل كلاهما عن ايوب عن
نافع بهذا الاسناد ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم رخص في بيع العرايا بخرصها وحدثنا

عبد الله بن مسلمة القعنبي حدثنا سليمان يعني
ابن بلال عن يحيى وهو ابن سعيد عن بشير بن يسار
عن بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
من اهل دارهم منهم سهل بن ابي حثمة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمر بالتمر
وقال ذلك الربا تلك المزابنة الا انه رخص
في بيع العرية النخلة والنخلتين ياخذها اهل البيت
بخرصها تمرا ياكلونها رطبا وحدثناه قتيبة
ابن سعيد حدثنا ليث ح وحدثنا ابن رمح اخبرنا
الليث عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار عن اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم انهم قالوا رخص
رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيع العرية بخرصها
تمرا وحدثنا محمد بن مثنى واسحق بن ابرهيم

وابن ابي عمر جميعا عن الثقفي قال سمعت يحيى بن
سعيد يقول اخبرني بشير بن يسار عن بعض اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل دارهم
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى فذكر بمثل
حديث سليمان بن بلال عن يحيى غير ان اسحق
وابن مثنى جعلا مكان الربا الزبن وقال ابن ابي
عمر الربا وحدثناه عمرو الناقد وابن نمير
قالا حدثنا سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد
عن بشير بن يسار عن سهل بن ابي حثمة عن النبي
صلى الله عليه وسلم نحو حديثهم حدثنا
ابو بكر بن ابي شيبة وحسن الحلواني قالا حدثنا ابو
اسامة عن الوليد بن كثير حدثني بشير بن يسار مولى
بني حارثة ان رافع بن خديج وسهل بن ابي حثمة حدثاه

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن
المزابنة الثمر بالتمر الا اصحاب العرايا فانه
قد اذن لهم وحدثنا عبد الله بن مسلمة
ابن قعنب حدثنا مالك ح وحدثنا يحيى بن يحيى
واللفظ له قال قلت لمالك حدثك داود بن الحصين
عن ابي سفيان مولى ابن ابي احمد عن ابي هريرة رضي
الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص
في بيع العرايا بخرصها فيما دون خمسة اوسق او في
خمسة يشك داود قال خمسة او دون خمسة
قال نعم حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على
مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم نهى عن المزابنة والمزابنة بيع الثمر
بالتمر كيلا وبيع الكرم بالزبيب كيلا حدثنا

بيع النخل المؤبرة

ابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن عبد الله بن نمير قالا
حدثنا محمد بن بشر حدثنا عبيد الله عن نافع ان
عبد الله اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم
نهى عن المزابنة بيع ثمر النخل بالتمر كيلا وبيع العنب
بالزبيب كيلا وبيع الزرع بالحنطة كيلا حدثناه
ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا ابن ابي زائدة عن عبيد
الله بهذا الاسناد مثله حدثني يحيى بن معين
وهرون بن عبد الله وحسين بن عيسى قالوا حدثنا
ابو اسامة حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر
رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن المزابنة والمزابنة بيع ثمر النخل بالتمر كيلا
وبيع الزبيب بالعنب كيلا وعن كل ثمر بخرصه ٥
حدثني علي بن حجر السعدي وزهير بن حرب

والمزابنة بيع النخل

قالا حدثنا اسماعيل وهو ابن ابرهيم عن ايوب
عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزابنة والمزابنة
ان يباع ما في رؤس النخل بتمر بكيل مسمى ان زاد
فلي وان نقص فعلي وحدثناه ابو الربيع
وابو كامل قالا حدثنا حماد حدثنا ايوب بهذا
الاسناد نحوه وحدثنا قتيبة بن سعيد
حدثنا الليث ح وحدثني محمد بن رمح اخبرنا الليث
عن نافع عن عبد الله قال نهى رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن المزابنة ان يبيع ثمر حائطه ان
كان نخلا بتمر كيلا وان كان كرما ان يبيعه بزبيب
كيلا وان كان زرعا ان يبيعه بكيل طعام نهى عن
ذلك كله وفي رواية قتيبة او كان زرعا

وحدثنيه ابو الطاهر اخبرنا ابن وهب حدثني
يونس ح وحدثنا ابن رافع حدثنا ابن ابي فديك
اخبرنا ابن الضحاك ح وحدثنيه سويد بن سعيد حدثنا
حفص بن ميسرة حدثني موسى بن عقبة كلهم عن
نافع بهذا الاسناد نحو حديثهم وحدثنا
يحيى بن يحيى قال قرات على مالك عن نافع عن ابن
عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال من باع نخلا قد ابرت فثمرها للبائع الا فثمرتها
ان يشترط المبتاع وحدثنا محمد بن مثنى حدثنا
يحيى بن سعيد ح وحدثنا ابن نمير حدثنا ابي جميعا
عن عبيد الله ح وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة واللفظ
له حدثنا محمد بن بشر حدثنا عبيد الله عن نافع عن
ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه

وسلم قال ايما نخل اشتري اصولها وقد ابرت
فان ثمرها للذي ابرها الا ان يشترط الذي
اشتراها وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا
ليث ح وحدثنا محمد بن رمح اخبرنا الليث عن نافع
عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال ايما امرئ ابر نخلا ثم باع اصلها
فللذي ابر ثمر النخل الا ان يشترط المبتاع
وحدثناه ابو الربيع وابو كامل قالا
حدثنا حماد ح وحدثنيه زهير بن حرب قال
حدثنا اسماعيل كلاهما عن ايوب عن نافع بهذا
الاسناد نحوه حدثنا يحيى بن يحيى ومحمد
ابن رمح قالا اخبرنا الليث ح وحدثنا قتيبة بن سعيد
حدثنا ليث عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله

ابن عمر عن عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول من ابتاع نخلا بعد
ان تؤبر فثمرتها للذي باعها الا ان يشترط
المبتاع ومن ابتاع عبدا فماله للذي باعه الا
ان يشترط المبتاع وحدثناه يحيى بن يحيى
وابو بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب قال يحيى
اخبرنا وقال الاخران حدثنا سفيان بن عيينة عن
الزهري بهذا الاسناد مثله وحدثني حرملة
ابن يحيى اخبرنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب
حدثني سالم بن عبد الله بن عمر رضي الله عنهم ان اباه
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
بمثله حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن
عبد الله بن نمير وزهير بن حرب قالوا جميعا حدثنا

سفيان بن عيينة عن ابن جريج عن عطاء عن
جابر بن عبد الله قال نهى رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن المحاقلة والمزابنة والمخابرة
وعن بيع الثمر حتى يبدو صلاحه ولا يباع الا
بالدينار والدرهم الا العرايا حدثنا
عبد بن حميد اخبرنا ابو عاصم اخبرنا ابن جريج
عن عطاء وابي الزبير انهما سمعا جابر بن عبد
الله يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فذكر مثله حدثنا اسحق بن ابرهيم الحنظلي
اخبرنا مخلد بن يزيد الجزري حدثنا ابن جريج
اخبرني عطاء عن جابر بن عبد الله ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم نهى عن المخابرة والمحاقلة
والمزابنة وعن بيع الثمرة حتى تطعم ولا تباع الا

بالدراهم والدنانير الا العرايا قال عطا فسر
لنا جابر قال اما المخابرة فالارض البيضا يدفعها
الرجل الى الرجل فينفق فيها ثم ياخذ من الثمر الثمرة
وزعم ان المزابنة بيع الرطب في النخل بالتمر كيلا
والمحاقلة في الزرع على نحو ذلك يبيع الزرع القائم
بالحب كيلا حدثنا اسحق بن ابرهيم ومحمد بن
احمد بن ابي خلف كلاهما عن زكريا قال ابن ابي
خلف حدثنا زكريا بن عدي اخبرنا عبيد الله عن
زيد بن ابي انيسة حدثنا ابو الوليد المكي وهو
جالس عند عطا بن ابي رباح عن جابر بن عبد الله
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المحاقلة
والمزابنة والمخابرة وان تشترى النخل حتى تشقه
والاشقاه ان يحمر او يصفر او يوكل منه شي ○

والمحاقلة ان يباع الحقل بكيل من الطعام معلوم
والمزابنة ان يباع النخل باوساق من التمر
والمخابرة الثلث والربع واشباه ذلك قال
زيد قلت لعطا بن ابي رباح اسمعت جابر بن عبد
الله يذكر هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال نعم حدثنا عبد الله بن هاشم حدثنا
بهز حدثنا سليم بن حيان حدثنا سعيد بن ميناء
عن جابر بن عبد الله قال نهى رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن المزابنة والمحاقلة والمخابرة
وعن بيع الثمرة حتى تشقح قال قلت لسعيد ما تشقح
أو قال تحمار وتصفار ويوكل منها وحدثنا
عبيد الله بن عمر القواريري ومحمد بن عبيد الغبري
واللفظ لعبيد الله قالا حدثنا حماد بن زيد حدثنا

ايوب عن ابي الزبير وسعيد بن ميناء عن جابر بن
عبد الله رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن المحاقلة والمعاومة والمزابنة
والمخابرة قال احدهما بيع السنين هي المعاومة
وعن الثنيا ورخص في العرايا وحدثناه
ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن حجر قالا حدثنا
اسماعيل وهو ابن علية عن ايوب عن ابي الزبير
عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
بمثله غير انه لا يذكر بيع السنين هي المعاومة

باب النهي عن كرى الارض

وحدثني اسحق بن منصور حدثنا عبيد الله
ابن عبد المجيد حدثنا رباح بن ابي معروف قال
سمعت عطاء عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما

كراء

قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كرى
الارض وعن بيعها السنين وعن بيع الثمر حتى
يطيب وحدثني ابو كامل الجحدري حدثنا
حماد يعني ابن زيد عن مطر الوراق عن عطاء عن
جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم نهى عن كراء الارض
وحدثنا عبد بن حميد حدثنا محمد بن الفضل
حدثنا مهدي بن ميمون حدثنا مطر الوراق عن
عطاء عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من كانت له ارض فليزرعها
وان لم يزرعها فليزرعها اخاه وحدثني
الحكم بن موسى حدثنا هقل يعني ابن زياد عن الاوزاعي
عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال كان لرجال فضول

اورضين من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت
له فضل ارض فليزرعها وليمنحها اخاه فان ابى — او خ
فليمسك ارضه وحدثني محمد بن حاتم
حدثنا معلى بن منصور الرازي حدثنا خالد اخبرنا — خلف خ
الشيباني عن بكير بن الاخنس عن عطاء عن جابر بن
عبد الله قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان تؤخذ الارض اجرا او حظا حدثنا — ان تؤخذ للارض اجرا او حظا خ
ابن نمير حدثنا ابى حدثنا عبد الملك عن عطاء عن
جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من كانت له ارض فليزرعها فان لم يستطع ان
يزرعها وعجز عنها فليمنحها اخاه المسلم ولا
يؤاجرها اياه وحدثنا شيبان حدثنا همام — ابن فروخ خ

قال سأل سليمان بن موسى عطاء فقال احدثك
جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
من كانت له ارض فليزرعها او ليزرعها اخاه
ولا يكرها قال نعم حدثنا ابو بكر بن ابي — ولا يكريها خ
شيبة حدثنا سفيان عن عمرو عن جابر رضي الله
عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المخابرة
وحدثني حجاج بن الشاعر حدثنا عبيد الله
ابن عبد المجيد حدثنا سليم بن حيان حدثنا سعيد
ابن مينا قال سمعت جابر بن عبد الله ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال من كان له فضل ارض
فليزرعها او ليزرعها اخاه ولا تبيعوها فقلت
لسعيد ما لا تبيعوها يعني الكراء قال نعم ○
حدثنا احمد بن يونس حدثنا زهير حدثنا

ابو الزبير عن جابر قال كنا نخابر على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم فنصيب من القصري ومن
كذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
كانت له ارض فليزرعها او فليحرثها اخاه والا
فليدعها حدثني ابو الطاهر واحمد بن عيسى
جميعا عن ابن وهب قال ابن عيسى حدثنا عبد الله بن
وهب حدثني هشام بن سعد ان ابا الزبير المكي
حدثه قال سمعت جابر بن عبد الله يقول كنا في زمان
رسول الله صلى الله عليه وسلم بالثلث والربع نأخذ الأرض أو
بالماذيانات فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم
في ذلك فقال من كانت له ارض فليزرعها فان لم
يزرعها فليمنحها اخاه فان لم يمنحها اخاه فليمسكها
حدثنا محمد بن مثنى حدثنا يحيى بن حماد حدثنا ابو

عوانة عن سليمان حدثنا ابو سفيان عن جابر رضي
الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
من كانت له ارض فليهبها او ليعرها
وحدثنيه حجاج بن الشاعر حدثنا ابو الجواب
حدثنا عمار بن رزيق عن الاعمش بهذا الاسناد
غير انه قال فليزرعها او فليزرعها رجلا
وحدثنيه هرون بن سعيد الايلي حدثنا
ابن وهب اخبرني عمرو وهو ابن الحارث ان بكيرا
حدثه ان عبد الله بن ابي سلمة حدثه عن النعمان
ابن ابي عياش عن جابر بن عبد الله ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم نهى عن كراء الارض قال بكير
وحدثني نافع انه سمع ابن عمر رضي الله عنهما يقول
كنا نكري ارضنا ثم تركنا ذلك حين سمعنا حديث

رافع بن خديج حدثنا يحيى بن يحيى اخبرنا
ابو خيثمة عن ابي الزبير عن جابر رضي الله عنه قال
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع ارض
البيضاء سنتين او ثلاثا وحدثنا سعيد بن
منصور وابو بكر بن ابي شيبة وعمرو الناقد وزهير
ابن حرب قالوا حدثنا سفيان بن عيينة عن حميد
الاعرج عن سليمان بن عتيق عن جابر قال نهى النبي
صلى الله عليه وسلم عن بيع السنين وفي رواية
ابن ابي شيبة عن بيع ثمر سنين حدثنا حسن
ابن علي الحلواني حدثنا ابو توبة حدثنا معاوية
عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن
ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من كانت له ارض فليزرعها او ليمنحها

اخاه فان ابى فليمسك ارضه وحدثنا
الحسن الحلواني حدثنا ابو توبة حدثنا معاوية
عن يحيى بن ابي كثير ان زيد بن نعيم اخبره ان
جابر بن عبد الله اخبره انه سمع رسول الله صلى
الله عليه وسلم ينهى عن المزابنة والحقول فقال
جابر بن عبد الله المزابنة الثمر بالتمر والحقول
كراء الارض حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا
يعقوب يعني ابن عبد الرحمن القاري عن سهيل بن
ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المحاقلة
والمزابنة حدثني ابو الطاهر اخبرنا ابن
وهب اخبرني مالك بن انس عن داود بن الحصين ان
ابا سفيان مولى ابن ابي احمد اخبره انه سمع ابا سعيد

الخدري رضي الله عنه يقول نهى رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن المزابنة والمحاقلة والمزابنة
اشترا الثمر في رؤس النخل والمحاقلة كرا الارض
حدثنا يحيى بن يحيى وابو الربيع العتكي قال
ابو الربيع حدثنا وقال يحيى اخبرنا حماد بن زيد
عن عمرو قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول
كنا لا نرى بالخبر بأسا حتى كان عام اول فزعم رافع
ان نبي الله صلى الله عليه وسلم نهى عنه وحدثنا
ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا سفيان ح وحدثني علي
ابن حجر وابرهيم بن دينار قالا حدثنا اسماعيل
وهو ابن علية عن ايوب ح وحدثنا اسحاق بن ابرهيم
اخبرنا وكيع حدثنا سفيان كلهم عن عمرو بن دينار
بهذا الاسناد مثله وزاد في حديث ابن عيينة

عيينة

فتركناه من اجله وحدثني علي بن حجر
حدثنا اسماعيل عن ايوب عن ابي الخليل عن مجاهد
قال قال ابن عمر رضي الله عنهما لقد منعنا رافع
نفع ارضنا وحدثنا يحيى بن يحيى اخبرنا

ارضينا

يزيد بن زريع عن ايوب عن نافع ان ابن عمر
رضي الله عنهما كان يكري مزارعه على عهد النبي
صلى الله عليه وسلم وفي امارة ابي بكر وعمر وعثمان
وصدرا من خلافة معاوية حتى بلغه في اخر
خلافة معاوية ان رافع بن خديج يحدث فيها بنهي
عن النبي صلى الله عليه وسلم فدخل عليه وانا
معه فسأله فقال كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم ينهى عن كرا المزارع فتركها ابن عمر بعد
فكان اذا سئل عنها بعد قال زعم ابن خديج ان

رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنها ○
حدثنا ابو الربيع وابو كامل قالا حدثنا
حماد ح وحدثني علي بن حجر حدثنا اسمعيل كلاهما
عن ايوب بهذا الاسناد مثله وزاد في حديث
ابن علية قال فتركها ابن عمر بعد ذلك فكان لا
يكريها وحدثنا ابن نمير حدثنا ابي حدثنا
عبيد الله عن نافع قال ذهبت مع ابن عمر الى رافع
ابن خديج حتى اتاه بالبلاط فاخبره ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم نهى عن كراء المزارع ○
حدثني ابن ابي خلف وحجاج بن الشاعر قالا
حدثنا زكريا بن عدي اخبرنا عبيد الله بن عمرو
عن زيد عن الحكم عن نافع عن ابن عمر انه اتى رافعا
فذكر هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم

فكان لا يكريها خ

حدثنا محمد بن مثنى حدثنا حسين يعني ابن
حسن بن يسار حدثنا ابن عون عن نافع ان ابن عمر
كان يأخذ به الارض قال فنبئ حديثا عن رافع
قال فانطلق بي معه اليه قال فذكر عن بعض عمومته
ذكر فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن
كراء الارض قال فتركه ابن عمر فلم يأخذه
وحدثنيه محمد بن حاتم حدثنا يزيد بن
هرون حدثنا ابن عون بهذا الاسناد وقال
فحدثه عن بعض عمومته عن النبي صلى الله عليه وسلم
وحدثني عبد الملك بن شعيب بن الليث بن
سعد حدثني ابي عن جدي حدثني عقيل بن خالد عن
ابن شهاب انه قال اخبرني سالم بن عبد الله ان
عبد الله بن عمر كان يكري ارضيه حتى بلغه ان رافع

يأجر خ — يؤاجر خ

يأجره خ

ابن خديج الانصاري كان ينهى عن كراء الارض فلقيه
عبد الله قال يا ابن خديج ماذا تحدث عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم في كراء الأرض قال
رافع بن خديج لعبد الله سمعت عمي وكانا شهدا
بدرا يحدثان اهل الدار ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم نهى عن كراء الارض قال عبد الله لقد
كنت اعلم في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان الارض تكرى ثم خشي عبد الله ان يكون رسول
الله صلى الله عليه وسلم احدث في ذلك شيئا لم
يكن علمه فترك كراء الأرض حدثني علي
ابن حجر السعدي ويعقوب بن ابرهيم قالا حدثنا
اسمعيل وهو ابن علية عن ايوب عن يعلى بن حكيم عن
سليمان بن يسار عن رافع بن خديج قال كنا نحاقل

الأرض على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم — بالارض خ
فنكريها بالثلث والربع والطعام المسمى فجاءنا ذات
يوم رجل من عمومتي فقال نهانا رسول الله صلى الله — نهى خ
عليه وسلم عن امر كان لنا نافعا وطواعية الله
ورسوله انفع لنا نهانا ان نحاقل بالارض فنكريها
على الثلث والربع والطعام المسمى وامر رب الارض
ان يزرعها او يزرعها وكره كراءها وما سوى
ذلك وحدثنا يحيى بن يحيى اخبرنا حماد
ابن زيد عن ايوب قال كتب الي يعلى بن حكيم قال
سمعت سليمان بن يسار يحدث عن رافع بن خديج
قال كنا نحاقل الارض فنكريها على الثلث والربع — بالارض خ
ثم ذكر بمثل حديث ابن علية وحدثنا يحيى بن
حبيب حدثنا خالد بن الحارث ح وحدثنا عمرو بن

ابن ابراهيم علي حدثنا عبد الاعلى ح وحدثنا اسحق اخبرنا عبدة
كلهم عن ابن ابي عروبة عن يعلى بن حكيم بهذا الاسناد
مثله وحدثنيه ابو الطاهر اخبرنا ابن وهب
اخبرني جرير بن حازم عن يعلى بن حكيم بهذا الاسناد
عن رافع عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يقل عن
بعض عمومته وحدثني اسحاق بن منصور اخبرنا
ابو مسهر حدثنا يحيى بن حمزة حدثني ابو عمرو الاوزاعي
عن ابي النجاشي مولى رافع بن خديج عن رافع ان ظهير
اتاني ابن رافع وهو عمه قال اتاني ظهير لقد نهى رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن امر كان بنا رافقا فقلت
وما ذاك ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فهو حق قال سألني كيف تصنعون بمحاقلكم فقلت نؤاجرها
يا رسول الله على الربيع والاوسق من التمر او الشعير

قال فلا تفعلوا ازرعوها او ازرعوها او امسكوها
حدثنا محمد بن حاتم حدثنا عبد الرحمن
ابن مهدي عن عكرمة بن عمار عن ابي النجاشي عن
رافع عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا ولم يذكر
عن عمه ظهير حدثنا يحيى بن يحيى قال
قرات على مالك عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن
حنظلة بن قيس انه سال رافع بن خديج عن كراء
الارض فقال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
الذهب عن كراء الارض قال فقلت ابالذهب والورق قال
اما بالذهب والورق فلا باس به حدثنا
اسحاق اخبرنا عيسى بن يونس حدثنا الاوزاعي عن ربيعة
عن ابن ابي عبد الرحمن حدثني حنظلة بن قيس الانصاري
قال سالت رافع بن خديج عن كراء الارض بالذهب والورق

فقال لا باس به انما كان الناس يواجرون على
عهد النبي صلى الله عليه وسلم على الماذيانات
واقبال الجداول واشياء من الزرع فيهلك هذا
ويسلم هذا ويسلم هذا ويهلك هذا فلم يكن
للناس كراء الا هذا فلذلك زجر عنه فاما شيء
معلوم مضمون فلا باس به حدثنا عمرو
الناقد حدثنا سفيان بن عيينه عن يحيى بن سعيد
عن حنظلة الزرقي انه سمع رافع بن خديج يقول كنا
اكثر الانصار حقلا قال كنا نكري الارض على
ان لنا هذه ولهم هذه فربما اخرجت هذه
ولم تخرج هذه فنهانا عن ذلك واما الورق فلم
ينهنا حدثنا ابو الربيع حدثنا حماد ح
وحدثنا ابن مثنى حدثنا يزيد بن هرون جميعا عن

يحيى بن سعيد بهذا الاسناد نحوه حدثنا
يحيى بن يحيى اخبرنا عبد الواحد بن زياد ح
وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا علي بن مسهر
كلاهما عن الشيباني عن عبد الله بن السايب
قال سالت عبد الله بن معقل عن المزارعة فقال
اخبرني ثابت بن الضحاك ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم نهى عن المزارعة وفي رواية ابن ابي
شيبة نهى عنها وقال سالت ابن معقل ولم يسم
عبد الله حدثنا اسحق بن منصور اخبرنا
يحيى بن حماد حدثنا ابو عوانة عن سليمان الشيباني اخبرنا
عن عبد الله بن السايب قال دخلنا على عبد الله بن
معقل فسالناه عن المزارعة فقال زعم ثابت ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزارعة

وامر بالمواجرة وقال لا بأس بها حدثنا
يحيى بن يحيى اخبرنا حماد بن زيد عن عمرو ان مجاهدا
قال لطاوس انطلق بنا الى ابن رافع بن خديج فاسمع
منه الحديث عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال فانتهره قال انى والله لو اعلم ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم نهى عنه ما فعلته ولكن
حدثني من هو اعلم به منهم يعني ابن عباس رضي الله
عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لأن يمنح الرجل اخاه ارضه خير له من ان يأخذ
عليها خرجا معلوما حدثنا ابن ابي عمر
حدثنا سفيان عن عمرو وابن طاوس عن طاوس انه
كان يخابر قال عمرو فقلت له يا ابا عبد الرحمن لو تركت
هذه المخابرة فانهم يزعمون ان النبي صلى الله عليه وسلم

نهى عن المخابرة فقال اى عمرو اخبرني اعلمهم
بذلك يعني ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم
لم ينه عنها انما قال يمنح احدكم اخاه خير له
من ان يأخذ عليها خرجا معلوما حدثنا
ابن ابي عمر حدثنا الثقفي عن ايوب ح وحدثنا
ابو بكر بن ابي شيبة واسحق بن ابرهيم جميعا عن
وكيع عن سفيان ح وحدثنا محمد بن رمح اخبرنا
الليث عن ابن جريج ح وحدثني علي بن حجر حدثنا
الفضل بن موسى عن شريك عن شعبة كلهم عن
عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس عن النبي
صلى الله عليه وسلم نحو حديثهم حدثني
عبد بن حميد ومحمد بن رافع قال عبد اخبرنا وقال
ابن رافع حدثنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن ابن

طاوس عن ابيه عن ابن عباس ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال لان يمنح احدكم اخاه ارضه
خير له من ان يأخذ عليها كذا وكذا الشيء معلوم
قال وقال ابن عباس هو الحقل وهو بلسان
الانصار المحاقلة حدثنا عبد الله بن عبد
الرحمن الدارمي اخبرنا عبد الله بن جعفر الرقي
حدثنا عبيد الله بن عمرو عن زيد بن ابي انيسة عن
عبد الملك بن زيد عن طاوس عن ابن عباس رضي
الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من
كانت له ارض فانه ان يمنحها اخاه خير ○ له
حدثنا احمد بن حنبل وزهير بن حرب واللفظ
لزهير قالا حدثنا يحيى وهو القطان عن عبيد الله
اخبرني نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله

صلى الله عليه وسلم عامل اهل خيبر بشطر ما يخرج
منها من ثمر او زرع وحدثني علي بن حجر
السعدي حدثنا علي وهو ابن مسهر اخبرنا
عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال اعطى رسول
الله صلى الله عليه وسلم خيبر بشطر ما يخرج
منها من ثمر او زرع فكان يعطي ازواجه كل
سنة مائة وسق ثمانين وسقا من تمر وعشرين
وسقا من شعير فلما ولي عمر قسم خيبر خير
ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ان يقطع لهن
الارض والماء او يضمن لهن الاوساق كل عام
فاختلفن فمنهن من اختار الارض والماء ومنهن
من اختار الاوساق كل عام فكانت عائشة وحفصة
ممن اختارتا الارض والماء وحدثنا ابن نمير

حدثنا

حدثنا ابي حدثنا عبيد الله حدثني نافع عن عبد الله
ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عامل
اهل خيبر بشطر ما خرج منها من زرع او ثمر
واقتص الحديث بنحو حديث علي بن مسهر ولم يذكر
وكانت عائشة وحفصة ممن اختارتا الارض والماء
وقال خير ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ان
يقطع لهن الارض ولم يذكر الماء وحدثني
ابو الطاهر حدثنا عبد الله بن وهب اخبرني اسامة
ابن زيد الليثي عن نافع عن عبد الله بن عمر قال
لما افتتحت خيبر سالت يهود رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان يقرهم فيها على ان يعملوا على نصف
ما خرج منها من الثمر والزرع فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اقركم فيها على ذلك ما شئنا

ثم ساق الحديث بنحو حديث ابن نمير وابن مسهر
عن عبيد الله وزاد فيه وكان الثمر يقسم على
السهمان من نصف خيبر فيأخذ رسول الله
صلى الله عليه وسلم الخمس وحدثنا ابن رمح
اخبرنا الليث عن محمد بن عبد الرحمن عن نافع عن عبد
الله بن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم انه دفع الى يهود خيبر نخل خيبر
وارضها على ان يعملوها من اموالهم ولرسول الله
يعتملوها
صلى الله عليه وسلم شطر ثمرها وحدثني
محمد بن رافع واسحق بن منصور واللفظ لابن رافع
قالا حدثنا عبد الرزاق اخبرنا ابن جريج حدثني
موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر ان عمر بن الخطاب
اجلى اليهود والنصارى من ارض الحجاز وان رسول

الله صلى الله عليه وسلم لما ظهر على خيبر اراد
اخراج اليهود منها فكانت الارض حين ظهر
عليها لله ولرسوله وللمسلمين فاراد اخراج
اليهود منها فسالت اليهود رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان يقرهم بها على ان يكفوا عملها نخلها
ولهم نصف الثمر فقال لهم رسول الله صلى
الله عليه وسلم نقركم بها على ذلك ما شئنا
فقروا بها حتى اجلاهم عمر الى تيماء واريحاء
حدثنا ابن نمير حدثنا ابي حدثنا عبد الملك
عن عطاء عن جابر رضي الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يغرس غرسا
الا كان ما اكل منه له صدقة وما سرق منه له فهو صح
صدقة وما اكل السبع له صدقة وما اكلت

الطير فهو له صدقة ولا يرزؤه احد الا كان
له صدقة حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا
ليث ح وحدثنا محمد بن رمح اخبرنا الليث عن
ابي الزبير عن جابر رضي الله عنه ان النبي صلى
الله عليه وسلم دخل على ام معبد او ام مبشر
الانصارية في نخل لها فقال لها النبي صلى الله
عليه وسلم من غرس هذا النخل امسلم ام كافر
فقالت بل مسلم فقال لا يغرس مسلم غرسا
ولا يزرع زرعا فياكل منه انسان ولا دابة
ولا شيء الا كانت له صدقة وحدثني محمد
بن حاتم وابن ابي خلف قالا حدثنا روح حدثنا
ابن جريج اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله
يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول

لا يغرس مسلم غرسا ولا زرعا فيأكل منه سبع
او طائر او شيء الا كان له فيه اجر وقال ابن
ابي خلف طائر شيء حدثنا احمد بن سعيد شيء
ابن ابراهيم حدثنا روح بن عبادة حدثنا زكريا
ابن اسحق اخبرني عمرو بن دينار انه سمع جابر بن
عبد الله يقول دخل النبي صلى الله عليه وسلم
على ام معبد حائطا فقال يا ام معبد من غرس
هذا النخل أمسلم ام كافر فقالت بل مسلم قال
فلا يغرس المسلم غرسا فيأكل منه انسان ولا لا
دابة ولا طير الا كان له صدقة الى يوم القيامة
حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا حفص
ابن غياث ح وحدثنا ابو كريب واسحاق بن ابرهيم
جميعا عن ابي معاوية ح وحدثنا عمرو الناقد حدثنا

عمار بن محمد ح وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا
ابن فضيل كل هؤلاء عن الاعمش عن ابي سفيان
عن جابر زاد عمرو في روايته عن عمار وابو بكر وابو كريب
في روايته عن ابي معاوية فقالا عن ام مبشر
وفي رواية ابن فضيل عن امراة زيد بن حارثة
وفي رواية اسحق عن ابي معاوية قال ربما قال عن
ام مبشر عن النبي صلى الله عليه وسلم وربما لم
يقل وكلهم قالوا عن النبي صلى الله عليه وسلم
بنحو حديث عطاء وابي الزبير وعمرو بن دينار
حدثنا يحيى بن يحيى وقتيبة بن سعيد ومحمد
ابن عبيد الغبري واللفظ ليحيى قال يحيى اخبرنا وقال
الاخران حدثنا ابو عوانة عن قتادة عن انس قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم

يغرس غرسا او يزرع زرعا فياكل منه طير او
انسان او بهيمة الا كان له به صدقة ○
حدثنا عبد بن حميد حدثنا مسلم بن ابراهيم
حدثنا ابان بن يزيد حدثنا قتادة حدثنا انس
ابن مالك ان نبي الله صلى الله عليه وسلم دخل نخلا رأى
لام مبشر امراة من الانصار فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من غرس هذا النخل امسلم ام
كافر قالوا مسلم بنحو حديثهم حدثني ابو
الطاهر اخبرنا ابن وهب عن ابن جريج ان ابا الزبير
اخبره عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال ان بعت من اخيك ثمرا ح وحدثنا محمد بن ثمرا
عباد حدثنا ابو ضمرة عن ابن جريج عن ابي الزبير انه
سمع جابر بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم لو بعت من اخيك ثمرا فاصابته جائحة
فلا يحل لك ان تاخذ منه شيئا بم تاخذ مال اخيك
بغير حق حدثنا حسن الحلواني حدثنا ابو
عاصم عن ابن جريج بهذا الاسناد مثله ○
حدثنا يحيى بن ايوب وقتيبة وعلي بن
حجر قالوا حدثنا اسماعيل بن جعفر عن حميد عن
انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
نهى عن بيع ثمر النخل حتى تزهو فقلت لانس ما فقلنا
زهوها قال تحمر وتصفر ارايتك ان منع الله ارايتك
الثمرة بم تستحل مال اخيك حدثني ابو
الطاهر اخبرنا ابن وهب اخبرني مالك عن حميد
الطويل عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم نهى عن بيع الثمرة حتى تزهي قالوا

وقال

وما تزهي قال تحمر فقال اذا منع الله الثمرة فبم
تستحل مال اخيك وحدثني محمد بن عباد حدثنا
عبد العزيز بن محمد عن حميد عن انس ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال ان لم يثمرها الله فبم يستحل
احدكم مال اخيه حدثنا بشر بن الحكم
وابرهيم بن دينار وعبد الجبار بن العلاء واللفظ
لبشر قالوا حدثنا سفيان بن عيينة عن حميد الاعرج
عن سليمان بن عتيق عن جابر رضي الله عنه ان النبي
صلى الله عليه وسلم امر بوضع الجوائح قال ابرهيم
حدثنا عبد الرحمن بن بشر عن سفيان بهذا حدثنا
قتيبة بن سعيد حدثنا ليث عن بكير عن عياض بن عبد
الله عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال اصيب
رجل في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في

ثمار ابتاعها فكثر دينه فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم تصدقوا عليه فتصدق الناس عليه
فلم يبلغ ذلك وفاء دينه فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لغرمائه خذوا ما وجدتم وليس
لكم الا ذلك حدثني يونس بن عبد الاعلى
اخبرنا عبد الله بن وهب اخبرني عمرو بن الحارث
عن بكير بن الاشج بهذا الاسناد مثله وحدثني
غير واحد من اصحابنا قالوا حدثنا اسمعيل بن ابي
اويس حدثني اخي عن سليمان وهو ابن بلال عن يحيى
ابن سعيد عن ابي الرجال محمد بن عبد الرحمن ان امه
عمرة بنت عبد الرحمن سمعت عائشة رضي الله عنها
تقول سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم صوت
خصوم بالباب عالية اصواتهما واذا احدهما

يستوضع الاخر ويسترفقه في شيء وهو يقول
والله لا افعل فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم
عليهما فقال اين المتألي على الله لا يفعل المعروف
قال انا يا رسول الله فله اي ذلك احب ۝
حدثنا حرملة بن يحيى اخبرنا عبد الله بن
وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب حدثني عبد الله
ابن كعب بن مالك اخبره عن ابيه انه تقاضى ابن
ابي حدرد دينا كان له عليه في عهد رسول الله صلى
الله عليه وسلم في المسجد فارتفعت اصواتهما حتى
سمعها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيته
فخرج اليهما رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كشف
سجف حجرته ونادى كعب بن مالك فقال يا كعب فقال
لبيك يا رسول الله قال فاشار اليه بيده ان ضع

الشطر من دينك قال كعب قد فعلت يا رسول الله
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قم فاقضه
حدثنا اسحق بن ابرهيم اخبرنا عثمان
ابن عمر اخبرنا يونس عن الزهري عن عبد الله بن
كعب بن مالك ان كعب بن مالك اخبره انه تقاضى
دينا له على ابن ابي حدرد بمثل حديث ابن وهب
قال مسلم وروى الليث بن سعد حدثني جعفر بن
ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز عن عبد الله بن كعب
ابن مالك عن كعب بن مالك انه كان له مال على
عبد الله بن ابي حدرد الأسلمي فلقيه فلزمه فتكلما
حتى ارتفعت الاصوات فمر بهما رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال يا كعب فاشار بيده كانه يقول
النصف فاخذ نصفا مما عليه وترك نصفا ۝

حدثنا احمد بن عبد الله بن يونس حدثنا زهير
حدثنا يحيى بن سعيد اخبرني ابو بكر بن محمد بن عمرو
ابن حزم ان عمر بن عبد العزيز اخبره ان ابا بكر
ابن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام اخبره انه
سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم او سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول من ادرك ماله بعينه عند رجل قد افلس
او انسان قد افلس فهو احق به من غيره حدثنا
يحيى بن يحيى اخبرنا هشيم ح وحدثنا قتيبة بن
سعيد ومحمد بن رمح جميعا عن الليث بن سعد ح
وحدثنا ابو الربيع ويحيى بن حبيب الحارثي قالا قال
حدثنا حماد يعني ابن زيد ح وحدثنا ابو بكر بن ابي
شيبة حدثنا سفيان بن عيينة ح وحدثنا محمد

ابن مثنى حدثنا عبد الوهاب ويحيى بن سعيد و
حفص بن غياث كل هؤلاء عن يحيى بن سعيد في
هذا الاسناد بمعنى حديث زهير قال ابن رمح من
بينهم في روايته ايما امرئ فلّس حدثنا افلس
ابن ابي عمر حدثنا هشام بن سليمان وهو ابن
عكرمة بن خالد المخزومي عن ابن جريج حدثني ابن
ابي حسين ان ابا بكر بن محمد بن عمرو بن حزم اخبره
ان عمر بن عبد العزيز حدثه عن حديث ابي بكر
ابن عبد الرحمن عن حديث ابي هريرة عن النبي صلى
الله عليه وسلم في الرجل الذي يعدم اذا وجد
عنده المتاع ولم يفرقه انه لصاحبه الذي باعه
حدثنا محمد بن مثنى حدثنا محمد بن جعفر وعبد
الرحمن بن مهدي قالا حدثنا شعبة عن قتادة عن

النضر بن انس عن بشير بن نهيك عن ابي هريرة رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا افلس
الرجل فوجد الرجل متاعه بعينه فهو احق به ○
وحدثني زهير بن حرب حدثنا اسمعيل بن
ابرهيم حدثنا سعيد ح وحدثني زهير ايضا حدثنا
معاذ بن هشام حدثني ابي كلاهما عن قتادة بهذا
الاسناد مثله وقالا فهو احق به من الغرماء
وحدثني محمد بن احمد بن ابي خلف وحجاج
ابن الشاعر قالا حدثنا ابو سلمة الخزاعي قال
حجاج هو منصور بن سلمة اخبرنا سليمان بن بلال (حدثنا)
عن خثيم بن عراك عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه (عن عراك بن مالك)
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا افلس
الرجل فوجد الرجل عنده سلعته بعينها فهو احق بها

باب ثواب من انظر معسرا

حدثنا احمد بن عبد الله بن يونس
حدثنا زهير حدثنا منصور عن ربعي بن حراش
ان حذيفة حدثهم قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم تلقت الملائكة روح رجل ممن كان
قبلكم فقالوا اعملت من الخير شيئا قال لا قالوا
تذكر قال كنت اداين الناس فامر فتياني ان
ينظروا المعسر ويتجوزوا عن الموسر قال قال
الله تجوزوا عنه حدثنا علي بن حجر
واسحق بن ابرهيم واللفظ لابن حجر قالا حدثنا جرير
عن المغيرة عن نعيم بن ابي هند عن ربعي بن حراش
قال اجتمع حذيفة وابو مسعود فقال حذيفة رجل
لقي ربه فقال ما عملت قال ما عملت من الخير الا اني

كنت رجلا ذا مال فكنت اطالب به الناس فكنت
اقبل الميسور واتجاوز عن المعسور قال تجاوزوا
عن عبدي قال ابو مسعود هكذا سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول حدثنا محمد بن
مثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عبد الملك
ابن عمير عن ربعي بن حراش عن حذيفة عن النبي
صلى الله عليه وسلم ان رجلا مات فدخل الجنة
فقيل له ما كنت تعمل قال فاما ذكر واما ذكر
فقال اني كنت ابايع الناس فكنت انظر المعسر
واتجوز في السكة او في النقد فغفر له فقال
ابو مسعود وانا سمعته من رسول الله صلى الله عليه
وسلم حدثنا ابو سعيد الاشج حدثنا ابو
خالد الاحمر عن سعد بن طارق عن ربعي بن حراش

عن حذيفة قال اتي الله بعبد من عباده آتاه
الله مالا فقال له ماذا عملت في الدنيا قال
ولا يكتمون الله حديثا قال يا رب آتيتني مالك
وكنت ابايع الناس وكان من خلقي الجواز
فكنت اتيسر على الموسر وانظر المعسر فقال الله ايسر
انا احق بذا منك تجاوزوا عن عبدي قال
عقبة بن عامر الجهني وابو مسعود الانصاري
هكذا سمعناه من في رسول الله صلى الله عليه وسلم
حدثنا يحيى بن يحيى وابو بكر بن ابي شيبة
وابو كريب واسحق بن ابرهيم واللفظ ليحيى قال
يحيى اخبرنا وقال الاخرون حدثنا ابو معاوية
عن الاعمش عن شقيق عن ابي مسعود قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم حوسب رجل

وهو

ممن كان قبلكم فلم يوجد له من الخير شيء الا
انه كان يخالط الناس وكان موسرا فكان يامر
غلمانه ان يتجاوزوا عن المعسر قال قال الله تعالى
نحن احق بذلك منه تجاوزوا عنه حدثنا
منصور بن ابي مزاحم ومحمد بن جعفر بن زياد قال
منصور حدثنا ابرهيم يعني ابن سعد عن الزهري
وقال ابن جعفر اخبرنا ابرهيم وهو ابن سعد عن
ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال كان رجل يداين الناس فكان يقول لفتاه
اذا اتيت معسرا فتجاوز عنه لعل الله يتجاوز عنا
فلقي الله فتجاوز عنه حدثنا حرملة بن يحيى
اخبرنا عبد الله بن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب

ان عبيد الله بن عبد الله بن عتبة حدثه انه سمع
ابا هريرة رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول بمثله حدثنا
ابو الهيثم خالد بن خداش بن عجلان حدثنا حماد
ابن زيد عن ايوب عن يحيى بن ابي كثير عن عبد الله
ابن ابي قتادة ان ابا قتادة طلب غريما له فتوارى
عنه ثم وجده فقال اني معسر فقال آلله قال
آلله قال فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول من سره ان ينجيه الله من كرب يوم القيامة
فلينفس عن معسر او يضع عنه وحدثنيه ابو
الطاهر اخبرنا ابن وهب اخبرني جرير بن حازم عن
ايوب بهذا الاسناد نحوه حدثنا يحيى بن
يحيى قال قرات على مالك عن ابي الزناد عن الاعرج

عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال مطل الغني ظلم واذا اتبع احدكم
على ملي فليتبع حدثنا اسحق بن ابرهيم اخبرنا
عيسى بن يونس ح وحدثنا ابن رافع حدثنا عبد
الرزاق قالا جميعا حدثنا معمر عن همام بن منبه
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم بمثله وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة
حدثنا وكيع ح وحدثني محمد بن حاتم حدثنا يحيى
ابن سعيد جميعا عن ابن جريج عن ابي الزبير عن جابر
ابن عبد الله قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن بيع فضل الماء وحدثنا اسحق بن ابرهيم
اخبرنا روح بن عبادة حدثنا ابن جريج اخبرني
ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول نهى رسول

الله صلى الله عليه وسلم عن بيع ضراب الجمل
وعن بيع الماء والارض لتحرث فعن ذلك نهى النبي
صلى الله عليه وسلم حدثنا يحيى بن يحيى
قال قرات على مالك ح وحدثنا قتيبة حدثنا
ليث كلاهما عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي
هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لا يمنع فضل الماء ليمنع به الكلأ
وحدثنا ابو الطاهر وحرملة واللفظ
لحرملة قال اخبرنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن
شهاب حدثني سعيد بن المسيب وابو سلمة بن عبد
الرحمن ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا به الكلأ
وحدثنا احمد بن عثمان النوفلي حدثنا ابو

عاصم الضحاك بن مخلد حدثنا ابن جريج اخبرني
زياد بن سعد ان هلال بن اسامة اخبره ان
ابا سلمة بن عبد الرحمن اخبره انه سمع ابا هريرة
رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا يباع فضل الماء ليباع به الكلاء
حدثنا يحيى بن يحيى قال قرات على مالك
عن ابن شهاب عن ابي بكر بن عبد الرحمن عن ابي مسعود
الانصاري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان
الكاهن وحدثنا قتيبة بن سعيد ومحمد بن
رمح عن الليث بن سعد ح وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة
حدثنا سفيان بن عيينة كلاهما عن الزهري بهذا
الاسناد مثله وفي حديث الليث من رواية ابن رمح

انه سمع ابا مسعود وحدثني محمد بن حاتم
حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن محمد بن يوسف
قال سمعت السائب بن يزيد يحدث عن رافع بن
خديج قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
شر الكسب مهر البغي وثمن الكلب وكسب الحجام
حدثنا اسحق بن ابرهيم حدثنا الوليد
ابن مسلم عن الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير قال
حدثني ابرهيم بن قارظ عن السائب بن يزيد حدثني
رافع بن خديج عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ثمن الكلب خبيث ومهر البغي خبيث وكسب
الحجام خبيث حدثنا اسحق بن ابرهيم حدثنا
عبد الرزاق اخبرنا معمر عن ابن ابي كثير بهذا الاسناد
مثله حدثنا اسحق بن ابرهيم اخبرنا النضر بن شميل

حدثنا هشام عن يحيى بن ابي كثير حدثني ابرهيم
ابن عبد الله عن السايب بن يزيد حدثنا رافع
ابن خديج عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
بمثله حدثنا سلمة بن شبيب حدثنا
الحسن بن اعين حدثنا معقل عن ابي الزبير قال
سألت جابرا عن ثمن الكلب والسنور فقال زجر
النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك حدثنا
يحيى بن يحيى قال قرات على مالك عن نافع عن ابن
عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
امر بقتل الكلاب حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة
حدثنا ابو اسامة حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن
عمر رضي الله عنهما قال امر رسول الله صلى الله عليه
وسلم بقتل الكلاب فارسل في اقطار المدينة ان

تقتل وحدثني حميد بن مسعدة حدثنا بشر
يعني ابن مفضل حدثنا اسمعيل وهو ابن امية
عن نافع عن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يامر بقتل الكلاب فتنبعث في المدينة
واطرافها فلا ندع كلبا الا قتلناه حتى انا لنقتل
كلب المرية من اهل البادية يتبعها حدثنا
يحيى بن يحيى حدثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار
عن ابن عمر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عنهما
عليه وسلم امر بقتل الكلاب الا كلب صيد او
كلب غنم او ماشية فقيل لابن عمر ان ابا هريرة
يقول او كلب زرع فقال ابن عمر ان لابي هريرة
زرعا حدثنا محمد بن احمد بن ابي خلف
حدثنا روح ح وحدثني اسحق بن منصور اخبرنا روح

ابن عبادة حدثنا ابن جريج اخبرني ابو الزبير انه
سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول امرنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب
حتى ان المرأة تقدم من البادية بكلبها فنقتله
ثم نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن قتلها وقال
عليكم بالاسود البهيم ذي النقطتين فانه شيطان
حدثنا عبيد الله بن معاذ حدثنا ابي حدثنا
شعبة عن ابي التياح سمع مطرف بن عبد الله عن سمعت
ابن المغفل قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم
بقتل الكلاب ثم قال ما بالهم وبال الكلاب ثم
رخص في كلب الصيد وكلب الغنم وحدثنيه
يحيى بن حبيب حدثنا خالد يعني ابن الحارث ح وحدثني
محمد بن حاتم حدثنا يحيى بن سعيد ح وحدثني محمد بن

الوليد حدثنا محمد بن جعفر ح وحدثنا اسحاق
ابن ابرهيم اخبرنا النضر ح وحدثنا محمد بن مثنى
حدثنا وهب بن جرير كلهم عن شعبة بهذا الاسناد
وقال ابن حاتم في حديثه عن يحيى ورخص في
كلب الغنم والصيد والزرع حدثنا يحيى
ابن يحيى قال قرات على مالك عن نافع عن ابن عمر
رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من اقتنى كلبا الا كلب ماشية او ضاري
نقص من عمله كل يوم قيراطان حدثنا
ابو بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب وابن نمير
قالوا حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن ابيه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اقتنى كلبا الا
كلب صيد او ماشية نقص من اجره كل يوم قيراطان

حدثنا يحيى بن يحيى ويحيى بن ايوب وقتيبة
ابن يحيى وابن حجر قال يحيى اخبرنا وقال الاخرون حدثنا
اسمعيل وهو ابن جعفر عن عبد الله بن دينار انه
قال سمع ابن عمر رضي الله عنهما يقول قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من اقتنى كلبا الا كلب
ضارية او ماشية نقص من عمله كل يوم قيراطان
حدثنا يحيى بن يحيى ويحيى بن ايوب وقتيبة
وابن حجر قال يحيى اخبرنا وقال الاخرون حدثنا
اسماعيل عن محمد وهو ابن ابي حرملة عن سالم بن
عبد الله عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من اقتنى كلبا الا كلب ماشية او كلب صيد نقص
من عمله كل يوم قيراط قال عبد الله قال ابو هريرة
او كلب حرث حدثنا اسحاق بن ابرهيم اخبرنا

وكيع حدثنا حنظلة بن ابي سفيان عن سالم عن
ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
من اقتنى كلبا الا كلب ضاريا او ماشية نقص
من عمله كل يوم قيراطان قال سالم وكان ابو
هريرة يقول او كلب حرث وكان صاحب حرث
حدثنا داود بن رشيد حدثنا مروان
ابن معاوية اخبرنا عمر بن حمزة بن عبد الله بن عمر
حدثنا سالم بن عبد الله عن ابيه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ايما اهل دار اتخذوا
كلبا الا كلب ماشية او كلب صائد نقص من عملهم
كل يوم قيراطان حدثنا محمد بن مثنى وابن
بشار واللفظ لابن مثنى قالا حدثنا محمد بن جعفر
حدثنا شعبة عن قتادة عن ابي الحكم قال سمعت

ابن عمر رضي الله عنهما يحدث عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال من اتخذ كلبا الا كلب زرع او
غنم او صيد ينقص من اجره كل يوم قيراط
حدثنا ابو الطاهر وحرملة قالا اخبرنا
ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن سعيد
ابن المسيب عن ابي هريرة عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال من اقتنى كلبا ليس بكلب صيد
ولا ماشية ولا ارض فانه ينقص من اجره
قيراطان كل يوم وليس في حديث ابي الطاهر
ولا ارض حدثنا عبد بن حميد حدثنا عبد
الرزاق اخبرنا معمر عن الزهري عن ابي سلمة عن
ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من اتخذ كلبا الا كلب ماشية او

صيد او زرع انتقص من اجره كل يوم قيراط
قال الزهري فذكر لابن عمر قول ابي هريرة
فقال يرحم الله ابا هريرة كان صاحب زرع ○
حدثني زهير بن حرب حدثنا اسمعيل
ابن ابرهيم حدثنا هشام الدستوائي حدثنا
يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من امسك
كلبا فانه ينقص من عمله كل يوم قيراط الا كلب
حرث او ماشية حدثنا اسحق بن ابرهيم
اخبرنا شعيب بن اسحق حدثنا الاوزاعي حدثني
يحيى بن ابي كثير حدثني ابو سلمة حدثني ابو هريرة
رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
بمثله حدثنا احمد بن المنذر حدثنا

عبد الصمد حدثنا حرب حدثنا يحيى بهذا الاسناد
مثله حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا عبد الواحد
يعني ابن زياد عن اسمعيل بن سميع حدثنا ابو رزين
سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من اتخذ كلبا ليس بكلب صيد ولا غنم
نقص من عمله كل يوم قيراط حدثنا يحيى
ابن يحيى قال قرات على مالك عن يزيد بن خصيفة
ان السايب بن يزيد اخبره انه سمع سفيان بن
ابي زهير وهو رجل من شنوءة من اصحاب رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول من اقتنى كلبا لا يغني عنه
زرعا ولا ضرعا نقص من عمله كل يوم قيراط
قال انت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال اي ورب هذا المسجد حدثنا يحيى بن
ايوب وقتيبة وابن حجر قالوا حدثنا اسمعيل
عن يزيد بن خصيفة اخبرني السايب بن يزيد
انه وفد عليهم سفيان بن ابي زهير الشنائي
الشنوي
فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثله
حدثنا يحيى بن ايوب وقتيبة وابن حجر
قالوا حدثنا اسمعيل يعنون ابن جعفر عن حميد قال
سئل انس بن مالك عن كسب الحجام فقال احتجم
رسول الله صلى الله عليه وسلم حجمه ابو طيبة
فامر له بصاعين من طعام وكلم اهله فوضعوا
عنه من خراجه وقال ان افضل ما تداويتم به
الحجامة او هو من امثل دوائكم حدثنا
ابن ابي عمر حدثنا مروان يعني الفزاري عن حميد

قال سئل انس عن كسب الحجام فذكر بمثله غير انه
قال ان افضل ما تداويتم به الحجامة والقسط
البحري ولا تعذبوا صبيانكم بالغمز حدثنا فلا
احمد بن الحسن بن خراش قال حدثنا شبابة حدثنا
شعبة عن حميد قال سمعت انسا يقول دعا النبي
صلى الله عليه وسلم غلاما لنا حجاما فحجمه فامر
له بصاع او مد او مدين وكلم فيه فخفف عن
ضريبته وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا
عفان بن مسلم ح وحدثنا اسحق بن ابرهيم اخبرنا
المخزومي كلاهما عن وهيب حدثنا ابن طاوس عن
ابيه عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
احتجم واعطى الحجام اجره واستعط حدثنا
اسحق بن ابرهيم وعبد بن حميد واللفظ لعبد قال قالا

اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن عاصم عن
الشعبي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال حجم
النبي صلى الله عليه وسلم عبد لبني بياضة فاعطاه
النبي صلى الله عليه وسلم اجره وكلم سيده
فخفف عنه من ضريبته ولو كان سحتا لم يعطه
النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبيد الله
ابن عمر القواريري حدثنا عبد الاعلى بن عبد
الاعلى ابو همام حدثنا سعيد الجريري عن ابي
نضرة عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب
بالمدينة قال يا ايها الناس ان الله يعرض بالخمر
ولعل الله سينزل فيها امرا فمن كان عنده
منها شيء فليبعه ولينتفع به قال فما لبثنا الا يسيرا

حتى قال صلى الله عليه وسلم ان الله حرم الخمر
فمن ادركته هذه الاية وعنده منها شيء فلا
يشرب ولا يبع قال فاستقبل الناس بما كان عندهم
منها في طريق المدينة فسفكوها حدثنا
سويد بن سعيد حدثنا حفص بن ميسرة عن زيد
ابن أسلم عن عبد الرحمن بن وعلة رجل من اهل
مصر انه جاء عبد الله بن عباس رضي الله عنهما
ح وحدثني ابو الطاهر واللفظ له اخبرنا
ابن وهب اخبرني مالك بن انس وغيره عن زيد بن
اسلم عن عبد الرحمن بن وعلة السبائي من اهل مصر
انه سأل عبد الله بن عباس عما يعصر من العنب فقال
ابن عباس ان رجلا اهدى لرسول الله صلى الله عليه
وسلم راوية خمر فقال له رسول الله صلى الله عليه

وسلم هل علمت ان الله قد حرمها قال لا فسار
انسانا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم
بم ساررته فقال امرته ببيعها فقال ان الذي
حرم شربها حرم بيعها قال ففتح المزاد حتى
ذهب ما فيها حدثنا ابو الطاهر اخبرنا
ابن وهب اخبرني سليمان بن بلال عن يحيى بن
سعيد عن عبد الرحمن بن وعلة عن عبد الله بن عباس
رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
مثله حدثنا زهير بن حرب واسحق بن
ابرهيم قال زهير حدثنا وقال اسحق اخبرنا جرير
عن منصور عن ابي الضحى عن مسروق عن عائشة
رضي الله عنها قالت لما نزلت الايات من اخر سورة
البقرة خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقراهن

على الناس ثم نهى عن التجارة في الخمر حدثنا
ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب واسحق بن ابرهيم
واللفظ لابي كريب قال اسحق اخبرنا وقال الاخران
حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن مسلم عن مسروق
عن عايشة رضي الله عنها قالت لما انزلت الآيات
من اخر سورة البقرة في الربا قالت خرج رسول
الله صلى الله عليه وسلم الى المسجد فحرم التجارة
في الخمر حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث
عن يزيد بن ابي حبيب عن عطاء بن ابي رباح عن جابر
ابن عبد الله رضي الله عنهما انه سمع رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول عام الفتح وهو بمكة ان الله
ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام
فقيل يا رسول الله ارايت شحوم الميتة فانه يطلى بها

السفن ويدهن بها الجلود ويستصبح بها الناس
فقال لا هو حرام ثم قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم عند ذلك قاتل الله اليهود ان الله
لما حرم عليهم شحومها اجملوه ثم باعوه فاكلوا
ثمنه حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابن
نمير قالا حدثنا ابو اسامة عن عبد الحميد بن
جعفر عن يزيد بن ابي حبيب عن عطاء عن جابر
رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم عام الفتح ح وحدثنا محمد بن مثنى حدثنا
الضحاك يعني ابا عاصم عن عبد الحميد حدثني يزيد
ابن ابي حبيب قال كتب الي عطاء انه سمع جابر بن
عبد الله يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم عام الفتح مثل حديث الليث حدثنا

ابو بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب واسحق بن ابرهيم
واللفظ لابي بكر حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو
عن طاوس عن ابن عباس قال بلغ عمر ان سمرة
باع خمرا فقال قاتل الله سمرة الم يعلم ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال لعن الله اليهود حرمت
عليهم الشحوم فجملوها فباعوها حدثنا
امية بن بسطام حدثنا يزيد بن زريع حدثنا روح
يعني ابن القاسم عن عمرو بن دينار بهذا الاسناد
مثله وحدثنا اسحق بن ابرهيم اخبرنا
روح بن عبادة حدثنا ابن جريج اخبرني ابن شهاب
عن سعيد بن المسيب انه حدثه عن ابي هريرة عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قاتل الله اليهود
حرم الله عليهم الشحوم فباعوها واكلوا اثمانها

حدثني حرملة بن يحيى اخبرنا ابن وهب
اخبرني يونس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم قاتل الله اليهود حرم عليهم
الشحم فباعوه واكلوا ثمنه حدثنا يحيى بن يحيى
قال قرات على مالك عن نافع عن ابي سعيد الخدري
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا تبيعوا الذهب بالذهب الا مثلا بمثل ولا
تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا منها غائبا بناجز
حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث ح
وحدثنا محمد بن رمح اخبرنا الليث عن نافع ان ابن
عمر قال له رجل من بني ليث ان ابا سعيد الخدري
ياثر هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في رواية

ولا تبيعوا الورق بالورق الا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض صح
الشحوم

قتيبة فذهب عبد الله ونافع معه وفي حديث
ابن رمح قال نافع فذهب عبد الله وانا معه
والليثي حتى دخل على ابي سعيد الخدري فقال
ان هذا اخبرني انك تخبر ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم نهى عن بيع الورق بالورق الا مثلا
بمثل وعن بيع الذهب بالذهب الا مثلا بمثل
فاشار ابو سعيد باصبعيه الى عينيه واذنيه
فقال ابصرت عيناي وسمعت اذناي رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول لا تبيعوا الذهب بالذهب
ولا تبيعوا الورق بالورق الا مثلا بمثل ولا تشفوا
بعضه على بعض ولا تبيعوا شيئا منه غائبا بناجز
الا يدا بيد حدثنا شيبان بن فروخ
حدثنا جرير يعني ابن حازم ح وحدثنا محمد بن مثنى

حدثنا عبد الوهاب قال سمعت يحيى بن سعيد
ح وحدثنا محمد بن مثنى حدثنا ابن ابي عدي عن ابن مثنى
ابن عون كلهم عن نافع بنحو حديث الليث عن نافع
عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم
وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا يعقوب
يعني ابن عبد الرحمن القاري عن سهيل عن ابيه
عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال لا تبيعوا الذهب
بالذهب ولا الورق بالورق الا وزنا بوزن
مثلا بمثل سواء بسواء حدثنا ابو الطاهر
وهرون بن سعيد واحمد بن عيسى قالوا حدثنا ابن
وهب اخبرني مخرمة عن ابيه قال سمعت سليمان
ابن يسار يقول انه سمع مالك بن ابي عامر يحدث

عن عثمان بن عفان رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال لا تبيعوا الدينار
بالدينارين ولا الدرهم بالدرهمين ○
حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث ح
وحدثنا ابن رمح اخبرنا الليث عن ابن شهاب عن
مالك بن اوس بن الحدثان انه قال اقبلت اقول
من يصطرف الدراهم فقال طلحة بن عبيد الله
وهو عند عمر بن الخطاب ارنا ذهبك ثم ائتنا
اذا جاء خادمنا نعطك ورقك فقال عمر بن الخطاب نعطيك
رضي الله عنه كلا والله لتعطينه ورقه او لتردن
اليه ذهبه فان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال الورق بالذهب ربا الا هاء وهاء والبر بالبر
ربا الا هاء وهاء والشعير بالشعير ربا الا هاء وهاء

والتمر بالتمر ربا الا هاء وهاء وحدثنا
ابو بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب واسحق عن
ابن عيينة عن الزهري بهذا الاسناد حدثنا
عبيد الله بن عمر القواريري حدثنا حماد بن زيد
عن ايوب عن ابي قلابة قال كنت بالشام في حلقة
فيها مسلم بن يسار فجاء ابو الاشعث قال قالوا ابو
الاشعث ابو الاشعث فجلس فقلت له حدث اخانا
حديث عبادة بن الصامت قال نعم غزونا غزاة
وعلى الناس معاوية فغنمنا غنائم كثيرة فكان
فيما غنمنا آنية من فضة فامر معاوية رجلا
ان يبيعها في اعطيات الناس فتسارع الناس في
ذلك فبلغ عبادة بن الصامت فقام فقال اني سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الذهب

بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير
بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح الا سوآء بسوآء
عينا بعين فمن زاد او ازداد فقد اربى فرد
الناس ما اخذوا فبلغ ذلك معاوية فقام خطيبا
فقال الا ما بال رجال يتحدثون عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم احاديث قد كنا نشهده ونصحبه
فلم نسمعها منه فقام عبادة فاعاد القصة
ثم قال لنحدثن بما سمعنا من رسول الله صلى الله
عليه وسلم وان كره معاوية او قال وان رغم
ما ابالي الا اصحبه في جنده ليلة سوداء قال ان لا
حماد هذا او نحوه حدثنا اسحق بن ابرهيم
وابن ابي عمر جميعا عن عبد الوهاب الثقفي عن ايوب
بهذا الاسناد نحوه حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة

وعمرو الناقد واسحق بن ابرهيم واللفظ لابن ابي
شيبة قال اسحق اخبرنا وقال الاخران حدثنا وكيع
حدثنا سفيان عن خالد الحذاء عن ابي قلابة عن
ابي الاشعث عن عبادة بن الصامت قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب والفضة
بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر
والملح بالملح مثلا بمثل سوآء بسوآء يدا بيد فاذا
اختلفت هذه الاصناف فبيعوا كيف شئتم اذا كان
يدا بيد حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا
وكيع حدثنا اسمعيل بن مسلم العبدي حدثنا ابو
المتوكل الناجي عن ابي سعيد الخدري قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب
والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير

والتمر بالتمر والملح بالملح مثلا بمثل يدا بيد فمن
زاد او استزاد فقد اربى الآخذ والمعطي فيه
سواء حدثنا عمرو الناقد حدثنا يزيد
ابن هرون اخبرنا سليمان الربعي حدثنا ابو المتوكل
الناجي عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب مثلا
بمثل فذكر بمثله حدثنا ابو كريب محمد بن
العلاء وواصل بن عبد الاعلى قالا حدثنا ابن
فضيل عن ابيه عن ابي زرعة عن ابي هريرة رضي الله
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
التمر بالتمر والحنطة بالحنطة والشعير بالشعير والملح
بالملح مثلا بمثل يدا بيد فمن زاد او استزاد فقد
اربى الا ما اختلفت الوانه حدثنيه (حدثنا) ابو سعيد اجناسه

الاشج حدثنا المحاربي عن فضيل بن غزوان بهذا
الاسناد ولم يذكر يدا بيد حدثنا ابو كريب
وواصل بن عبد الاعلى قالا حدثنا ابن فضيل عن
ابيه عن ابن ابي نعم عن ابي هريرة رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب
وزنا بوزن مثلا بمثل والفضة بالفضة وزنا بوزن
مثلا بمثل فمن زاد او استزاد فهو ربا حدثنا
عبد الله بن مسلمة القعنبي حدثنا سليمان يعني ابن
بلال عن موسى بن ابي تميم عن سعيد بن يسار عن
ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال الدينار بالدينار لا فضل بينهما
حدثنيه والدرهم بالدرهم لا فضل بينهما حدثنا
ابو الطاهر حدثنا عبد الله بن وهب قال سمعت مالك

ابن انس يقول حدثني موسى بن ابي تميم بهذا الاسناد
مثله حدثنا محمد بن حاتم بن ميمون حدثنا
سفيان بن عيينة عن عمرو عن ابي المنهال قال
باع شريك لي ورقا بنسيئة الى الموسم او الى الحج
فجاء الي فاخبرني فقلت هذا امر لا يصلح قال
قد بعته في السوق فلم ينكر ذلك علي احد فاتيت
البراء بن عازب فسألته فقال قدم النبي صلى الله
عليه وسلم المدينة ونحن نبيع هذا البيع فقال
ما كان يدا بيد فلا بأس به وما كان نسيئة فهو ربا
وائت زيد بن ارقم فانه اعظم تجارة مني فاتيته
فسألته فقال مثل ذلك حدثنا عبيد الله
ابن معاذ العنبري حدثنا ابي حدثنا شعبة عن
حبيب سمع ابا المنهال يقول سألت البراء بن عازب

عن الصرف فقال سل زيد بن ارقم فهو اعلم
فسألت زيدا فقال سل البراء فانه اعلم ثم
قالا نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع
الورق بالذهب دينا حدثنا ابو الربيع
العتكي حدثنا عباد بن العوام اخبرنا يحيى بن
ابي اسحق حدثنا عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه
قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الفضة
بالفضة والذهب بالذهب الا سوآء بسوآء وامرنا
ان نشتري الفضة بالذهب كيف شئنا ونشتري
الذهب بالفضة كيف شئنا قال فسأله رجل
فقال يدا بيد فقال هكذا سمعت حدثني حدثنا
اسحق بن منصور اخبرنا يحيى بن صالح حدثنا معاوية
عن يحيى وهو ابن ابي كثير عن يحيى بن ابي اسحاق

ان عبد الرحمن بن ابي بكرة اخبره ان ابا بكرة
قال نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثله
حدثني ابو الطاهر احمد بن عمرو بن سرح
اخبرنا ابن وهب اخبرني ابو هانئ الخولاني
انه سمع علي بن رباح اللخمي يقول سمعت فضالة
ابن عبيد الانصاري يقول اتي رسول الله صلى
الله عليه وسلم وهو بخيبر بقلادة فيها خرز
وذهب وهي من المغانم تباع فامر رسول الله صلى
الله عليه وسلم بالذهب الذي في القلادة فنزع
وحده ثم قال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم
الذهب بالذهب وزنا بوزن حدثنا قتيبة
ابن سعيد حدثنا ليث عن ابي شجاع سعيد بن يزيد
عن خالد بن ابي عمران عن حنش الصنعاني عن فضالة

ابن عبيد قال اشتريت يوم خيبر قلادة باثني
عشر دينارا فيها ذهب وخرز ففصلتها
فوجدت فيها اكثر من اثني عشر دينارا فذكرت
ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لا تباع
حتى تفصل حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة
وابو كريب قالا حدثنا ابن مبارك عن سعيد بن
يزيد بهذا الاسناد نحوه حدثنا قتيبة
ابن سعيد حدثنا ليث عن ابن ابي جعفر عن الجلاح
ابي كثير قال حدثني حنش الصنعاني عن فضالة
ابن عبيد قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم يوم خيبر نبايع اليهود الاوقية الذهب
بالدينارين والثلاثة فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا تبيعوا الذهب بالذهب الا وزنا

بوزن حدثني ابو الطاهر اخبرنا ابن وهب
عن قرة بن عبد الرحمن المعافري وعمرو بن الحارث
وغيرهما ان عامر بن يحيى المعافري اخبرهم
عن حنش انه قال كنا مع فضالة بن عبيد في غزوة
فطارت لي ولاصحابي قلادة فيها ذهب وورق
وجوهر فاردت ان اشتريها فسالت فضالة بن
عبيد فقال انزع ذهبها فاجعله في كفة واجعل
ذهبك في كفة ثم لا تاخذن الا مثلا بمثل
فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا ياخذن
الا مثلا بمثل حدثنا هرون بن معروف
حدثنا عبد الله بن وهب اخبرني عمرو ح وحدثني
ابو الطاهر اخبرنا ابن وهب عن عمرو بن الحارث

ان ابا النضر حدثه ان بسر بن سعيد حدثه عن
معمر بن عبد الله انه ارسل غلامه بصاع قمح
فقال بعه ثم اشتر به شعيرا فذهب الغلام
فاخذ صاعا وزيادة بعض صاع فلما جاء معمر ‏(معمرا خ)
اخبره بذلك فقال له معمر لم فعلت ذلك
انطلق فرده ولا تاخذن الا مثلا بمثل فاني
كنت اسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
الطعام بالطعام مثلا بمثل وكان طعامنا يومئذ
الشعير قيل له فانه ليس بمثله قال اني اخاف ان
يضارع حدثنا عبد الله بن مسلمة بن
قعنب حدثنا سليمان يعني ابن بلال عن عبد المجيد
ابن سهيل بن عبد الرحمن انه سمع سعيد بن المسيب
يحدث ان ابا هريرة وابا سعيد حدثاه ان رسول

الله صلى الله عليه وسلم بعث اخا بني عدي الانصاري
فاستعمله على خيبر فقدم بتمر جنيب فقال له
رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل تمر خيبر
هكذا قال لا والله يا رسول الله انا لنشتري
الصاع بالصاعين من الجمع فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا تفعلوا ولكن مثلا بمثل او
بيعوا هذا واشتروا بثمنه من هذا وكذلك
الميزان حدثنا يحيى بن يحيى قال قرات على
مالك عن عبد المجيد بن سهيل بن عبد الرحمن بن
عوف عن سعيد بن المسيب عن ابي سعيد الخدري
وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
استعمل رجلا على خيبر فجاءه بتمر جنيب فقال له
رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل تمر خيبر هكذا

قال لا والله يا رسول الله انا لنأخذ الصاع
من هذا بالصاعين والصاعين بالثلاث فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تفعل بع فلا تفعل
الجمع بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنيبا
حدثنا اسحاق بن منصور اخبرنا
يحيى بن صالح الوحاظي حدثنا معاوية ح وحدثني
محمد بن سهل التميمي وعبد الله بن عبد الرحمن
الدارمي واللفظ لهما جميعا عن يحيى بن حسان
حدثنا معاوية وهو ابن سلام قال اخبرني يحيى
وهو ابن ابي كثير قال سمعت عقبة بن عبد الغافر
يقول سمعت ابا سعيد يقول جاء بلال بتمر برني
فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم من اين
هذا فقال بلال تمر كان عندنا ردي فبعت منه

رسول الله صلى الله عليه وسلم

صاعين بصاع لمطعم النبي صلى الله عليه وسلم
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك
أوه عين الربا لا تفعل ولكن اذا اردت ان تشتري
التمر فبعه ببيع آخر ثم اشتر به لم يذكر ابن سهل
في حديثه عند ذلك حدثنا سلمة بن شبيب
حدثنا الحسن بن أعين حدثنا معقل عن أبي قزعة
الباهلي عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال أتي رسول
الله صلى الله عليه وسلم بتمر فقال ما هذا التمر من
تمرنا فقال الرجل يا رسول الله بعنا تمرنا صاعين
بصاع من هذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
هذا الربا فردوه ثم بيعوا تمرنا واشتروا لنا من
هذا حدثني اسحاق بن منصور حدثنا عبيد الله بن
موسى عن شيبان عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي سعيد

قال كنا نرزق تمر الجمع على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو الخلط من التمر فكنا
نبيع صاعين بصاع فبلغ ذلك رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال لا صاعين تمرا بصاع
ولا صاعين حنطة بصاع ولا درهم بدرهمين — درهم
حدثني عمرو الناقد حدثنا اسمعيل بن
ابرهيم عن سعيد الجريري عن أبي نضرة قال سألت
ابن عباس رضي الله عنهما عن الصرف فقال أيدا
بيد قلت نعم قال لا بأس فأخبرت أبا سعيد فقلت — فلا بأس به
اني سألت ابن عباس عن الصرف فقال أيدا بيد
قلت نعم قال فلا بأس به قال أو قال ذلك إنا
سنكتب اليه فلا يفتيكموه قال والله لقد جاء بعض — فوالله
فتيان رسول الله صلى الله عليه وسلم بتمر فأنكره

فقال كأن هذا ليس من تمر أرضنا قال كان
في تمر أرضنا أو في تمرنا العام بعض الشيء فأخذت
هذا وزدت بعض الزيادة فقال أضعفت أربيت
لا تقربن هذا إذا رابك من تمرك شيء فبعه ثم
اشتر الذي تريد من التمر حدثنا إسحق
ابن إبرهيم أخبرنا عبد الأعلى أخبرنا داود عن
أبي نضرة قال سألت ابن عمر وابن عباس عن الصرف
فلم يريا به بأسا فإني لقاعد عند أبي سعيد الخدري
فسألته عن الصرف فقال ما زاد فهو ربا فأنكرت
ذلك لقولهما فقال لا أحدثك إلا ما سمعت رسول من ج
الله صلى الله عليه وسلم جاءه صاحب نخله بصاع
من تمر طيب وكان تمر النبي صلى الله عليه وسلم
هذا اللون فقال له النبي صلى الله عليه وسلم أنى أنى

لك هذا قال انطلقت بصاعين فاشتريت به
هذا الصاع فإن سعر هذا في السوق كذا وسعر
هذا كذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ويلك أربيت إذا أردت ذلك فبع تمرك بسلعة
ثم اشتر بسلعتك أي تمر شئت قال أبو سعيد
فالتمر بالتمر أحق أن يكون ربا أم الفضة بالفضة
قال فأتيت ابن عمر بعد فنهاني ولم آت ابن عباس
رضي الله عنهم قال فحدثني أبو الصهباء أنه سأل
ابن عباس عنه بمكة فكرهه حدثني
محمد بن عباد ومحمد بن حاتم وابن أبي عمر جميعا عن
ابن عيينة واللفظ لابن عباد قال حدثنا سفيان
عن عمرو عن أبي صالح قال سمعت أبا سعيد الخدري
يقول الدينار بالدينار والدرهم بالدرهم

مثلاً بمثل من زاد او ازداد فقد اربى فقلت له
ان ابن عباس يقول غير هذا فقال لقد لقيت ابن
عباس فقلت ارأيت هذا الذي تقول اشيء سمعته
من رسول الله صلى الله عليه وسلم او وجدته في
كتاب الله فقال لم اسمعه من رسول الله صلى الله عليه
وسلم ولم اجده في كتاب الله ولكن حدثني اسامة
ابن زيد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الربا
في النسيئة حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة
وعمرو الناقد واسحق بن ابرهيم وابن ابي عمر واللفظ
لعمرو وقال اسحاق اخبرنا وقال الاخرون حدثنا
سفيان بن عيينة عن عبيد الله بن ابي يزيد سمع
ابن عباس يقول اخبرني اسامة بن زيد ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال انما الربا في النسيئة

حدثنا زهير بن حرب حدثنا عفان
ح وحدثني محمد بن حاتم حدثنا بهز قالا حدثنا
وهيب حدثنا ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس
عن اسامة بن زيد ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لا ربا فيما كان يداً بيد حدثنا
الحكم بن موسى قال حدثني هقل عن الاوزاعي
قال حدثني عطاء بن ابي رباح ان ابا سعيد
الخدري لقي ابن عباس فقال له ارأيت قولك
في الصرف اشيئاً سمعته من رسول الله صلى الله
عليه وسلم ام شيء وجدته في كتاب الله فقال خ شيئاً
ابن عباس كلا لا اقول اما رسول الله صلى الله
عليه وسلم فانتم اعلم به واما كتاب الله فلا
اعلمه ولكن حدثني اسامة بن زيد ان رسول خ لكن

الله صلى الله عليه وسلم قال ألا إنما الربا
في النسيئة حدثنا عثمان بن أبي شيبة
وإسحق بن ابرهيم واللفظ لعثمان قال إسحاق
أخبرنا وقال عثمان حدثنا جرير عن مغيرة قال
سأل شباك ابرهيم فحدثنا عن علقمة عن عبد
الله قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم
آكل الربا وموكله قال قلت وكاتبه وشاهديه
قال إنما نحدث بما سمعنا حدثنا محمد بن فقال
الصباح وزهير بن حرب وعثمان بن أبي شيبة
قالوا حدثنا هشيم أخبرنا أبو الزبير عن جابر قال
لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم آكل الربا
وموكله وكاتبه وشاهديه وقال هم سواء
وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير الهمداني

حدثنا أبي حدثنا زكريا عن الشعبي عن النعمان
ابن بشير قال سمعته يقول سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول وأهوى النعمان بإصبعيه
إلى أذنيه إن الحلال بين والحرام بين وبينهما
مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس فمن اتقى مشتبهات
الشبهات استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع
في الشبهات وقع في الحرام كالراعي يرعى حول
الحمى يوشك أن يرتع فيه ألا وإن لكل ملك حمى
ألا وإن حمى الله محارمه ألا وإن في الجسد مضغة
إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد
الجسد كله ألا وهي القلب حدثنا أبو بكر
ابن أبي شيبة حدثنا وكيع ح وحدثنا إسحاق
ابن ابرهيم أخبرنا عيسى بن يونس قالا حدثنا زكريا

بهذا الاسناد مثله حدثنا اسحق بن ابرهيم
اخبرنا جرير عن مطرف وابي فروة الهمداني
ح وحدثنا قتيبة حدثنا يعقوب يعني ابن عبد
الرحمن القاري عن ابن عجلان عن عبد الرحمن بن
سعيد كلهم عن الشعبي عن النعمان بن بشير عن
النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث غير ان حديث
زكريا اتم من حديثهم واكثر حدثنا — اكثر
عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد حدثني ابي
عن جدي حدثني خالد بن يزيد حدثني سعيد بن ابي
هلال عن عون بن عبد الله عن عامر الشعبي انه
سمع نعمان بن بشير بن سعد صاحب رسول الله صلى
الله عليه وسلم وهو يخطب الناس بحمص وهو يقول
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحلال

بين والحرام بين فذكر بمثل حديث زكريا عن
الشعبي الى قوله يوشك ان يقع فيه ٥

باب شرا رسول الله

صلى الله عليه وسلم الناضح من جابر بنسيئة
حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا
ابي حدثنا زكريا عن عامر حدثني جابر بن عبد الله
انه كان يسير على جمل له قد اعيا فاراد ان
يسيبه قال فلحقني النبي صلى الله عليه وسلم
فدعا لي وضربه فسار سيرا لم يسر مثله قال
بعنيه بوقية قلت لا ثم قال بعنيه فبعته بوقية — باوقية
واستثنيت عليه حملانه الى اهلي فلما بلغت اتيته
بالجمل فنقدني ثمنه ثم رجعت فارسل في اثري فقال
اتراني ماكستك لآخذ جملك خذ جملك ودراهمك

فهو لك حدثنا علي بن خشرم اخبرنا عيسى
يعني ابن يونس عن زكريا عن عامر حدثنا جابر
ابن عبد الله بمثل حديث ابن نمير حدثنا
عثمان بن ابي شيبة واسحق بن ابرهيم واللفظ
لعثمان قال اسحق اخبرنا وقال عثمان حدثنا جرير
عن مغيرة عن الشعبي عن جابر بن عبد الله قال
غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فتلاحق
بي وتحتي ناضح لي قد اعيا ولا يكاد يسير قال فقال
لي ما لبعيرك قال قلت عليل قال فتخلف رسول الله
صلى الله عليه وسلم فزجره ودعا له فما زال بين
يدي الابل قدامها يسير قال فقال لي كيف ترى
بعيرك قال قلت بخير قد اصابته بركتك قال افتبيعنيه
فاستحييت ولم يكن لنا ناضح غيره قال فقلت نعم فبعته

اياه على ان لي فقار ظهره حتى ابلغ المدينة قال
فقلت له يا رسول الله اني عروس فاستاذنته
فاذن لي فتقدمت الناس الى المدينة حتى انتهيت
فلقيني خالي فسألني عن البعير فاخبرته بما
صنعت فيه فلامني فيه قال وقد كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال لي حين استاذنته
ما تزوجت ابكرا ام ثيبا فقلت له تزوجت ثيبا
قال افلا تزوجت بكرا تلاعبك وتلاعبها
فقلت له يا رسول الله توفي والدي او استشهد
ولي اخوات صغار فكرهت ان اتزوج اليهن مثلهن
فلا تؤدبهن ولا تقوم عليهن فتزوجت ثيبا
لتقوم عليهن وتؤدبهن قال فلما قدم رسول
الله صلى الله عليه وسلم المدينة غدوت اليه بالبعير

تلاعبها وتلاعبك خ

فاعطاني ثمنه وردّه عليّ حدثنا عثمان
ابن ابي شيبة حدثنا جرير عن الاعمش عن سالم
ابن ابي الجعد عن جابر قال اقبلنا من مكة
الى المدينة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاعتل جملي وساق الحديث بقصته وفيه ثم
قال لي بعني جملك هذا قال قلت لا بل هو لك
قال لا بل بعنيه قلت لا بل هو لك يا رسول الله قال (قال لا)
لا بل بعنيه قال قلت فان لرجل عليّ اوقية ذهب
فهو لك بها قال قد اخذته فتبلّغ عليه الى المدينة
قال فلما قدمت المدينة قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لبلال اعطه اوقية من ذهب وزده
قال فاعطاني اوقية من ذهب وزادني قيراطا
قال فقلت لا يفارقني زيادة رسول الله صلى الله

عليه وسلم قال فكان في كيس لي فاخذه اهل
الشام يوم الحرة وحدثنا ابو كامل الجحدري
حدثنا عبد الواحد بن زياد حدثنا الجريري عن
ابي نضرة عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما
قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر
فتخلف ناضحي وساق الحديث وقال فيه فنخسه
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال لي اركب
بسم الله وزاد ايضا قال فما زال يزيدني
ويقول والله يغفر لك وحدثني ابو الربيع
العتكي حدثنا حماد عن ايوب عن ابي الزبير عن جابر
رضي الله عنه قال لما اتى عليّ النبي صلى الله عليه
وسلم وقد اعيا بعيري قال فنخسه فوثب فكنت
بعد ذلك احبس خطامه لاسمع حديثه فما اقدر

عليه فلحقني النبي صلى الله عليه وسلم فقال
بعنيه فبعته منه بخمس اواق قال قلت على ان
لي ظهره الى المدينة قال ولك ظهره الى المدينة
قال فلما قدمت المدينة اتيته به فزادني وقية
ثم وهبه لي حدثنا عقبة بن مكرم العمي
حدثنا يعقوب بن اسحق حدثني بشير بن عقبة عن
ابي المتوكل الناجي عن جابر بن عبد الله قال سافرت
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره
اظنه قال غازيا واقتص الحديث وزاد فيه قال
يا جابر اتوفيت الثمن قلت نعم قال لك الثمن ولك
الجمل لك الثمن ولك الجمل حدثنا عبيد الله
ابن معاذ العنبري حدثنا ابي حدثنا شعبة عن
محارب سمع جابر بن عبد الله يقول اشترى مني رسول

رسول الله صلى الله عليه وسلم بعيرا باوقيتين
ودرهم او درهمين قال فلما قدم صرارا
امر ببقرة فذبحت فاكلوا منها فلما قدم المدينة
امرني ان اتي المسجد فاصلي ركعتين ووزن لي
ثمن البعير فارجح لي حدثني يحيى بن
حبيب الحارثي حدثنا خالد بن الحرث حدثنا
شعبة اخبرني محارب عن جابر عن النبي صلى الله
عليه وسلم بهذه القصة غير انه قال فاشترى
مني بثمن قد سماه ولم يذكر الوقيتين والدرهم (خ: الاوقيتين)
والدرهمين وقال امر ببقرة فنحرت ثم قسم لحمها
حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا ابن
ابي زائدة عن ابن جريج عن عطاء عن جابر ان النبي (خ: له)
صلى الله عليه وسلم قال قد اخذت جملك باربعة

دنانير ولك ظهره الى المدينة حدثنا ابو
الطاهر احمد بن عمرو بن سرح اخبرنا ابن وهب
عن مالك بن انس عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار
عن ابي رافع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
استسلف من رجل بكرا فقدمت عليه ابل من
ابل الصدقة فامر ابا رافع ان يقضي الرجل بكره
فرجع اليه ابو رافع فقال لم اجد فيها الا خيارا
رباعيا فقال اعطه اياه ان خيار الناس احسنهم
قضاء حدثنا ابو كريب حدثنا خالد بن مخلد
عن محمد بن جعفر قال سمعت زيد بن اسلم قال
اخبرنا عطاء بن يسار عن ابي رافع مولى رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال استسلف رسول الله
صلى الله عليه وسلم بكرا بمثله غير انه قال فان

خير عباد الله احسنهم قضاء حدثنا
محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة
عن سلمة بن كهيل عن ابي سلمة عن ابي هريرة
قال كان لرجل على رسول الله صلى الله عليه
وسلم حق فاغلظ له فهم به اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله
عليه وسلم ان لصاحب الحق مقالا فقال
لهم اشتروا له سنا فاعطوه اياه فقالوا انا
لا نجد الا سنا هو خير من سنه قال فاشتروه
فاعطوه اياه فان من خيركم او خيركم
احسنكم قضاء حدثنا ابو كريب حدثنا
وكيع عن علي بن صالح عن سلمة بن كهيل عن
ابي سلمة عن ابي هريرة قال استقرض رسول

الله صلى الله عليه وسلم سنا فاعطى سنا فاعطاه
فوقه وقال خياركم محاسنكم قضاء
حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا
ابي حدثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن ابي
سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال جاء
رجل يتقاضى رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعيرا فقال اعطوه سنا خيرا من سنه وقال فوق سنه
خيركم احسنكم قضاء حدثنا يحيى بن يحيى
التميمي وابن رمح قالا اخبرنا الليث ح وحدثنيه وحدثنا
قتيبة بن سعيد حدثنا ليث عن ابي الزبير عن جابر
قال جاء عبد فبايع النبي صلى الله عليه وسلم على
الهجرة ولم يشعر انه عبد فجاء سيده يريده
فقال له النبي صلى الله عليه وسلم بعنيه فاشتراه

بعبدين اسودين ثم لم يبايع احدا بعد حتى
يسأله أعبد هو حدثنا يحيى بن يحيى
وابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن العلاء واللفظ
ليحيى قال يحيى اخبرنا وقال الاخران حدثنا
ابو معاوية عن الاعمش عن ابرهيم عن الاسود
عن عائشة رضي الله عنها قالت اشترى رسول
الله صلى الله عليه وسلم من يهودي طعاما
بنسيئة فاعطاه درعا له رهنا حدثنا نسيئة
اسحاق بن ابرهيم الحنظلي وعلي بن خشرم قالا
اخبرنا عيسى بن يونس عن الاعمش عن ابرهيم
عن الاسود عن عائشة رضي الله عنها قالت اشترى
رسول الله صلى الله عليه وسلم من يهودي طعاما
ورهنه درعا من حديد حدثنا اسحق بن

ابرهيم الحنظلي اخبرنا المخزومي حدثنا عبد الواحد
ابن زياد عن الاعمش قال ذكرنا الرهن في السلم
عند ابرهيم النخعي فقال حدثنا الاسود بن يزيد
عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اشترى من يهودي طعاما الى اجل ورهنه
درعا له من حديد حدثنا ابو بكر بن
ابي شيبة قال حدثنا حفص بن غياث عن الاعمش
عن ابرهيم حدثني الاسود عن عائشة رضي الله عنها
عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله ولم يذكر
من حديد حدثنا يحيى بن يحيى وعمرو الناقد
واللفظ ليحيى قال عمرو حدثنا وقال يحيى اخبرنا
سفيان بن عيينة عن ابن ابي نجيح عن عبد الله بن
كثير عن ابي المنهال عن ابن عباس رضي الله عنهما

قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم وهم
يسلفون في الثمار السنة والسنتين فقال
من سلف في تمر فليسلف في كيل معلوم ووزن
معلوم الى اجل معلوم حدثنا شيبان
ابن فروخ حدثنا عبد الوارث عن ابن ابي نجيح
حدثني عبد الله بن كثير عن ابي المنهال عن ابن
عباس رضي الله عنهما قال قدم رسول الله
صلى الله عليه وسلم والناس يسلفون فقال
لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف
فلا يسلف الا في كيل معلوم ووزن معلوم ○
حدثنا يحيى بن يحيى وابو بكر بن ابي شيبة
عيينة واسمعيل بن سالم جميعا عن ابن علية عن ابن ابي
نجيح بهذا الاسناد مثل حديث عبد الوارث ولم

يذكر الى اجل معلوم حدثنا ابو كريب
وابن ابي عمر قالا حدثنا وكيع ح وحدثنا محمد
ابن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي كلاهما
عن سفيان عن ابن ابي نجيح باسنادهم مثل بمثل
حديث ابن علية يذكر فيه الى اجل معلوم فذكر
حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب
حدثنا سليمان يعني ابن بلال عن يحيى وهو ابن
سعيد قال كان سعيد بن المسيب يحدث ان معمرا
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
احتكر فهو خاطئ فقيل لسعيد فانك تحتكر قال فقلت
سعيد ان معمرا الذي كان يحدث هذا الحديث
كان يحتكره حدثنا سعيد بن عمرو الاشعثي
حدثنا حاتم بن اسمعيل عن محمد بن عجلان عن محمد

ابن عمرو بن عطاء عن سعيد بن المسيب عن معمر
ابن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا يحتكر الا خاطئ حدثنا بعض اصحابنا
عن عمرو بن عون اخبرنا خالد بن عبد الله عن
عمرو بن يحيى عن محمد بن عمرو عن سعيد بن
المسيب عن معمر بن ابي معمر احد بني عدي بن
كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فذكر بمثل حديث سليمان بن بلال عن يحيى
حدثنا زهير بن حرب حدثنا ابو صفوان
الاموي ح وحدثني ابو الطاهر وحدثني حرملة
ابن يحيى قالا اخبرنا ابن وهب كلاهما عن يونس
عن ابن شهاب عن ابن المسيب ان ابا هريرة رضي
الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

يقول الحلف منفقة للسلعة ممحقة للربح ○
حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب
واسحق بن ابرهيم واللفظ لابن ابي شيبة قال
اسحاق اخبرنا وقال الاخران حدثنا ابو اسامة
عن الوليد بن كثير عن معبد بن كعب بن مالك عن
ابي قتادة الانصاري انه سمع رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول اياكم وكثرة الحلف في البيع
فانه ينفق ثم يمحق

باب

الشفعة للشريك حدثنا احمد بن يونس
حدثنا زهير حدثنا ابو الزبير عن جابر ح وحدثنا
يحيى بن يحيى اخبرنا ابو خيثمة عن ابي الزبير عن جابر رضي
الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من كان له شريك في ربعة او نخل فليس له ان يبيع

حتى يؤذن شريكه فان رضي اخذ وان كره
ترك حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ومحمد
ابن عبد الله بن نمير واسحق بن ابرهيم واللفظ
لابن نمير قال اسحق اخبرنا وقال الاخران
حدثنا عبد الله بن ادريس حدثنا ابن جريج عن
ابي الزبير عن جابر قال قضى رسول الله صلى الله
عليه وسلم بالشفعة في كل شركة لم تقسم
ربعة او حائط لا يحل له ان يبيع حتى يؤذن
شريكه فان شاء اخذ وان شاء ترك فاذا باع
ولم يؤذنه فهو احق به وحدثنا ابو الطاهر
اخبرنا ابن وهب عن ابن جريج ان ابا الزبير اخبره
انه سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشفعة في

يصح كل شرك في ارض او ربع او حايط لا يصلح ان
يبيع حتى يعرض على شريكه فياخذ او يدع فان
ابى فشريكه احق به حتى يؤذنه حدثنا
يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب
عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمنع احدكم جاره
خشبة ان يغرز خشبة في جداره قال ثم يقول ابو هريرة
ما لي اراكم عنها معرضين والله لارمين بها بين
اكتافكم حدثنا زهير بن حرب حدثنا
حدثني سفيان بن عيينة ح وحدثنا ابو الطاهر وحرملة
ابن يحيى قالا اخبرنا ابن وهب اخبرني يونس ح
وحدثنا عبد بن حميد اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا
معمر كلهم عن الزهري بهذا الاسناد نحوه ٥

حدثنا يحيى بن ايوب وقتيبة بن سعيد
وعلي بن حجر قالوا حدثنا اسمعيل وهو ابن جعفر
عن العلاء بن عبد الرحمن عن عباس بن سهل بن
سعد الساعدي عن سعيد بن زيد بن عمرو
ابن نفيل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من اقتطع شبرا من الارض ظلما طوقه الله
اياه يوم القيامة من سبع ارضين حدثني
حرملة بن يحيى اخبرنا عبد الله بن وهب حدثني
عمر بن محمد ان اباه حدثه عن سعيد بن زيد
ابن عمرو بن نفيل ان اروى خاصمته في بعض دار
فقال دعوها واياها فاني سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول من اخذ شبرا من
الارض بغير حقه طوقه في سبع ارضين يوم

القيامة اللهم ان كانت كاذبة فاعم بصرها
واجعل قبرها في دارها قال فرأيتها عمياء
تلتمس الجدر تقول اصابتني دعوة سعيد بن
زيد فبينما هي تمشي في الدار مرت على بئر في
الدار فوقعت فيها فكانت قبرها حدثنا
ابو الربيع العتكي حدثنا حماد بن زيد عن هشام
ابن عروة عن ابيه ان اروى بنت اويس ادعت
على سعيد بن زيد انه اخذ شيئا من ارضها فخاصمته
الى مروان بن الحكم فقال سعيد انا كنت اخذ من
ارضها شيئا بعد الذي سمعت من رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال وما سمعت من رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول من اخذ شبرا من الارض ظلما طوقه

الى سبع ارضين فقال له مروان لا اسألك بينة
بعد هذا فقال اللهم ان كانت كاذبة فعم فاعم
بصرها واقتلها في ارضها قال فما ماتت حتى
ذهب بصرها ثم بينا هي تمشي في ارضها اذ فبينا
وقعت في حفرة فماتت حدثنا ابو بكر
ابن ابي شيبة حدثنا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة
عن هشام عن ابيه عن سعيد بن زيد قال سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول من اخذ شبرا
من الارض ظلما فانه يطوقه يوم القيامة من
سبع ارضين وحدثني زهير بن حرب
حدثنا جرير عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يأخذ
احد شبرا من الارض بغير حقه الا طوقه الله

الى سبع ارضين يوم القيامة حدثنا احمد
ابن ابرهيم الدورقي حدثنا عبد الصمد يعني ابن
عبد الوارث حدثنا حرب وهو ابن شداد حدثنا
يحيى وهو ابن ابي كثير عن محمد بن ابرهيم ان ابا
سلمة حدثه وكان بينه وبين قومه خصومة
في ارض وانه دخل على عايشة رضي الله عنها
فذكر ذلك لها فقالت يا ابا سلمة اجتنب الارض
فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من
ظلم قيد شبر من الارض طوقه من سبع ارضين طوقه الله
حدثني اسحق بن منصور اخبرنا حبان بن
هلال اخبرنا ابان حدثنا يحيى ان محمد بن ابرهيم حدثها
حدثه ان ابا سلمة حدثه انه دخل على عايشة
رضي الله عنها فذكر مثله حدثنا ابو كامل فضيل

ابن حسين حدثنا عبد العزيز بن المختار
حدثنا خالد الحذاء عن يوسف بن عبد الله
عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال اذا اختلفتم في
الطريق جعل عرضه سبع اذرع

بسم الله الرحمن الرحيم
كتاب الفرايض

حدثنا يحيى بن يحيى وابو بكر بن ابي شيبة
واسحق بن ابرهيم واللفظ ليحيى قال يحيى اخبرنا
وقال الاخران حدثنا ابن عيينة عن الزهري
عن علي بن حسين عن عمرو بن عثمان عن اسامة بن
زيد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يرث
المسلم الكافر ولا يرث الكافر المسلم حدثنا

عبد الاعلى بن حماد وهو النرسي حدثنا وهيب
عن ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحقوا
الفرايض باهلها فما بقي فهو لأولى رجل ذكر
حدثنا امية بن بسطام العيشي حدثنا
يزيد بن زريع حدثنا روح بن القاسم عن عبد الله
ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس رضي الله عنهما عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحقوا الفرايض
باهلها فما تركت الفرايض فلأولى رجل ذكر
حدثنا اسحق بن ابرهيم ومحمد بن رافع
وعبد بن حميد واللفظ لابن رافع قال اسحق حدثنا
وقال الاخران اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن
ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقسموا
المال بين اهل الفرايض على كتاب الله فما تركت
الفرايض فلاولى رجل ذكر حدثنا محمد
ابن العلاء بن كريب الهمداني حدثنا زيد بن حباب
عن يحيى بن ايوب عن ابن طاوس بهذا الاسناد
نحو حديث وهيب وروح بن القاسم
حدثنا عمرو بن محمد بن بكير الناقد
حدثنا سفيان بن عيينة عن محمد بن المنكدر سمع
جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال مرضت
فاتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر
يعوداني ماشيان فاغمي علي فتوضأ ثم صب علي   (ماشيين)
من وضوءه فافقت قلت يا رسول الله كيف اقضي في
مالي فلم يرد علي شيئا حتى نزلت اية الميراث يستفتونك

قل الله يفتيكم في الكلالة حدثني محمد بن
حاتم قال حدثنا حجاج بن محمد اخبرنا ابن جريج ابن ميمون
اخبرني ابن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال
عادني النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر في بني
سلمة يمشيان فوجدني لا اعقل فدعا بماء
فتوضأ ثم رش علي منه فأفقت فقلت كيف
اصنع في مالي يا رسول الله فنزلت يوصيكم الله
في اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين حدثنا
عبيد الله بن عمر القواريري حدثنا عبد الرحمن
يعني ابن مهدي حدثنا سفيان قال سمعت
محمد بن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله يقول
عادني رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا مريض
ومعه ابو بكر ماشيين فوجدني قد اغمي علي فتوضأ

رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صب علي
من وضوئه فأفقت فاذا رسول الله صلى الله عليه
وسلم قلت يا رسول الله كيف اصنع في مالي قال اقضي
فلم يرد علي شيئا حتى نزلت اية الفرائض الميراث
حدثني محمد بن حاتم حدثنا بهز حدثنا
شعبة اخبرني محمد بن المنكدر قال سمعت جابر
ابن عبد الله يقول دخل علي رسول الله صلى الله
عليه وسلم وانا مريض لا اعقل فتوضأ فصبوا
علي من وضوئه فعقلت قلت يا رسول الله انما يرثني
كلالة فنزلت اية الميراث فقلت لمحمد بن المنكدر قلت
يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة قال هكذا
انزلت حدثنا اسحق بن ابرهيم اخبرنا
النضر بن شميل وابو عامر العقدي ح وحدثنا

محمد بن مثنى حدثنا وهب بن جرير كلهم عن شعبة
بهذا الاسناد في حديث وهب فنزلت آية
الفرايض وفي حديث النضر والمعقدي فنزلت
آية الفرض وليس في رواية احد منهم قول شعبة
لابن المنكدر وحدثنا محمد بن ابي بكر
المقدمي ومحمد بن مثنى واللفظ لابن مثنى قالا
حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا هشام حدثنا قتادة
عن سالم بن ابي الجعد عن معدان بن ابي طلحة ان
عمر بن الخطاب خطب يوم جمعة فذكر النبي صلى
الله عليه وسلم وذكر ابا بكر قال ثم قال اني لا
ادع بعدي شيئا اهم عندي من الكلالة ما
راجعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في شيء ما
راجعته في الكلالة وما اغلظ لي في شيء ما اغلظ

نبي الله صلى الله عليه وسلم خ

لي فيه حتى طعن باصبعه في صدري وقال يا عمر
الا تكفيك اية الصيف التي في اخر سورة النسا
واني ان اعش اقض فيها بقضية يقضي بها من
يقرأ القران ومن لا يقرأ القران وحدثنا
ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا اسمعيل بن علية عن
سعيد بن ابي عروبة ح وحدثنا زهير بن حرب
واسحق بن ابرهيم وابن رافع عن شبابة بن
سوار عن شعبة كلاهما عن قتادة بهذا
الاسناد نحوه حدثنا علي بن خشرم
حدثنا وكيع عن ابن ابي خالد عن ابي اسحق عن البراء
قال اخر اية انزلت من القران يستفتونك قل الله
يفتيكم في الكلالة حدثنا محمد بن مثنى وابن
بشار قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن ابي

اقضي خ

اسحق قال سمعت البرا ابن عازب يقول آخر آية
انزلت آية الكلالة وآخر سورة انزلت براءة
حدثنا اسحق بن ابرهيم الحنظلي اخبرنا
عيسى وهو ابن يونس حدثنا زكريا عن ابي اسحاق
عن البراء ان آخر سورة انزلت تامة سورة توبة
وان آخر آية انزلت آية الكلالة حدثنا
ابو كريب حدثنا يحيى يعني ابن آدم حدثنا عمار وهو
ابن رزيق عن ابي اسحق عن البراء بمثله غير انه
قال آخر سورة انزلت كاملة حدثنا عمرو
الناقد حدثنا ابو احمد الزبيري حدثنا مالك بن
مغول عن ابي السفر عن البراء قال آخر آية نزلت
يستفتونك حدثني زهير بن حرب حدثنا
ابو صفوان الاموي عن يونس الايلي ح وحدثني

سورة التوبة
سورة البراءة
نزلت

حرملة بن يحيى واللفظ له اخبرنا عبد الله بن
وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابي
سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان يؤتى بالرجل
الميت عليه الدين فيسأل هل ترك لدينه من
قضاء فان حدث انه ترك وفاء صلى عليه والا
قال صلوا على صاحبكم فلما فتح الله عليه الفتوح
قال انا اولى بالمؤمنين من انفسهم فمن توفي
وعليه دين فعلي قضاؤه ومن ترك مالا فهو
لورثته وحدثني عبد الملك بن شعيب
ابن الليث حدثني ابي عن جدي حدثني عقيل ح
وحدثني زهير بن حرب حدثنا يعقوب بن ابرهيم
حدثنا ابن اخي ابن شهاب ح وحدثنا ابن نمير حدثنا

ابي حدثنا ابن ابي ذئب كلهم عن الزهري بهذا
الاسناد هذا الحديث

باب

من ترك دينا او ضياعا حدثني محمد بن
رافع حدثنا شبابة حدثني ورقاء عن ابي
الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
والذي نفس محمد بيده ان على الارض
من مؤمن الا انا اولى الناس به فايكم ما [الا وانا]
ترك دينا او ضياعا فانا مولاه وايكم ترك
مالا فالى العصبة من كان حدثنا محمد
ابن رافع حدثنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن
همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة
رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

فذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم انا اولى الناس بالمؤمنين
في كتاب الله فايكم ما ترك دينا او ضيعة
فادعوني فانا وليه وايكم ما ترك مالا
فليؤثر بماله عصبته من كان حدثنا
عبيد الله بن معاذ العنبري حدثنا ابي حدثنا
شعبة عن عدي سمع ابا حازم عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال من ترك مالا فللورثة ومن ترك
كلا فالينا وحدثنيه ابو بكر بن نافع [حدثنا]
حدثنا غندر ح وحدثني زهير بن حرب
حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قالا حدثنا شعبة [شعبة]
بهذا الاسناد غير ان في حديث غندر ومن ترك [ومن]

كلا وابيه حدثنا عبد الله بن مسلمة
ابن قعنب حدثنا مالك بن انس عن زيد بن
اسلم عن ابيه ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه
قال حملت على فرس عتيق في سبيل الله فاضاعه
صاحبه فظننت انه بائعه برخص فسألت رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال لا
تبتعه ولا تعد في صدقتك فان العائد في
صدقته كالكلب يعود في قيئه وحدثنيه
زهير بن حرب حدثنا عبد الرحمن بن مهدي يعني
عن مالك بهذا الاسناد وزاد لا تبتعه وان
اعطاكه بدرهم وحدثني امية بن بسطام
حدثنا يزيد يعني ابن زريع حدثنا روح وهو
ابن القاسم عن زيد بن اسلم عن ابيه عن عمر انه

حمل على فرس في سبيل الله فوجده عند صاحبه
وقد اضاعه وكان قليل المال فاراد ان يشتريه
فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر
ذلك له فقال لا تشتره وان اعطيته بدرهم
فان مثل العائد في صدقته كمثل الكلب يعود
في قيئه وحدثنا ابن ابي عمر حدثنا سفيان
عن زيد بن اسلم بهذا الاسناد غير ان حديث
مالك وروح اتم واكثر حدثنا يحيى بن
يحيى قال قرات على مالك عن نافع عن ابن عمر
ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه حمل على فرس
في سبيل الله فوجده يباع فاراد ان يبتاعه
فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك
فقال لا تبتعه ولا تعد في صدقتك وحدثناه

قتيبة وابن رمح جميعا عن الليث بن سعد ح
وحدثنا المقدمي ومحمد بن مثنى قالا حدثنا
يحيى وهو القطان ح وحدثنا ابن نمير حدثنا
ابي ح وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا ابو اسامة
عن عبيد الله كلاهما عن نافع عن ابن عمر رضي
الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل
حديث مالك حدثنا ابن ابي عمر وعبد
ابن حميد واللفظ لعبد قال اخبرنا عبد الرزاق
اخبرنا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر ان
عمر حمل على فرس في سبيل الله ثم راها تباع
فاراد ان يشتريها فسال النبي صلى الله عليه
وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تعد في صدقتك يا عمر حدثنا ابرهيم حدثني

ابن موسى الرازي واسحاق بن ابرهيم قالا
اخبرنا عيسى بن يونس حدثنا الاوزاعي عن ابي
جعفر محمد بن علي عن ابن المسيب عن ابن عباس
رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال مثل الذي يرجع في صدقته كمثل الكلب
الذي يقي ثم يعود في قيه فياكله ○
وحدثناه ابو كريب محمد بن العلاء
اخبرنا ابن المبارك عن الاوزاعي قال سمعت محمد
ابن علي بن الحسين يذكر بهذا الاسناد نحوه فذكر
حدثني حجاج بن الشاعر حدثنا عبد الصمد حدثنا
حدثنا حرب حدثني يحيى وهو ابن ابي كثير حدثني
عبد الرحمن بن عمرو ان محمد بن فاطمة بنت رسول
الله صلى الله عليه وسلم حدثه بهذا الاسناد

نحو حديثهم وحدثني هرون بن سعيد
الأيلي واحمد بن عيسى قالا حدثنا ابن وهب
اخبرني عمرو وهو ابن الحارث عن بكير انه
سمع سعيد بن المسيب يقول سمعت ابن عباس
رضي الله عنهما يقول سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول انما مثل الذي يتصدق
بصدقة ثم يعود في صدقته كمثل الكلب يقيء
ثم ياكل قيئه وحدثنا محمد بن مثنى
ومحمد بن بشار قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا
شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن سعيد بن المسيب
عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال العائد في هبته كالعائد في قيئه
وحدثناه محمد بن مثنى حدثنا ابن ابي عدي

عن سعيد عن قتادة بهذا الاسناد مثله
حدثنا اسحق بن ابرهيم اخبرنا المخزومي
حدثنا وهيب حدثنا عبد الله بن طاوس عن
ابيه عن ابن عباس رضي الله عنهما عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال العائد في هبته
كالكلب يقيء ثم يعود في قيئه ٥

باب التسوية في الهبة

بين الاولاد حدثنا يحيى بن يحيى قال
قرات على مالك عن ابن شهاب عن حميد بن
عبد الرحمن وعن محمد بن النعمان بن بشير يحدثانه
عن النعمان بن بشير انه قال ان اباه اتى به
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني نحلت
ابني هذا غلاما كان لي فقال رسول الله صلى الله

عليه وسلم اكل ولدك نحلت مثل هذا فقال نحلته
لا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فارجعه وحدثنا يحيى بن يحيى اخبرنا
ابرهيم بن سعد عن ابن شهاب عن حميد بن عبد
الرحمن ومحمد بن النعمان عن النعمان بن بشير
قال اتى بى ابى الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال انى نحلت ابنى هذا غلاما فقال
اكل بنيك نحلت قال لا قال فاردده ٥ ولدك
وحدثنا ابو بكر بن ابى شيبة واسحق
ابن ابرهيم وابن ابى عمر عن ابن عيينة ح
وحدثنا قتيبة وابن رمح عن الليث بن سعد
ح وحدثنا حرملة بن يحيى اخبرنا ابن وهب
اخبرنى يونس ح وحدثنا اسحق بن ابرهيم وعبد

ابن حميد قالا اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا معمر
كلهم عن الزهرى بهذا الاسناد اما يونس
ومعمر ففى حديثهما اكل بنيك وفى حديث
الليث وابن عيينة اكل ولدك ورواية
الليث عن محمد بن النعمان وحميد بن عبد الرحمن
ان بشيرا جاء بالنعمان حدثنا قتيبة
ابن سعيد حدثنا جرير عن هشام بن عروة عن
ابيه قال حدثنا النعمان بن بشير قال وقد
اعطاه ابوه غلاما فقال له النبى صلى الله عليه
وسلم ما هذا الغلام قال اعطانيه ابى قال
فكل اخوته اعطيته كما اعطيت هذا قال لا
قال فرده حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة
قال حدثنا عباد بن العوام عن حصين عن الشعبى

قال سمعت النعمان بن بشير ح قال وحدثنا يحيى
ابن يحيى واللفظ له اخبرنا ابو الاحوص عن حصين
عن الشعبي عن نعمان بن بشير قال تصدق علي
ابي ببعض ماله فقالت امي عمرة بنت رواحة
لا ارضى حتى تشهد رسول الله صلى الله عليه
وسلم فانطلق ابي الى النبي صلى الله عليه وسلم
ليشهده على صدقتي فقال له رسول الله صلى الله
عليه وسلم افعلت هذا بولدك كلهم قال لا قال
اتقوا الله واعدلوا في اولادكم فرجع ابي فرد
تلك الصدقة حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة
حدثنا علي بن مسهر عن ابي حيان عن الشعبي عن
النعمان بن بشير ح وحدثنا محمد بن عبد الله بن
نمير واللفظ له حدثنا محمد بن بشر حدثنا ابو حيان

التيمي عن الشعبي قال حدثني النعمان بن بشير
ان امه بنت رواحة سالت اباه بعض الموهوبة من ماله لابنها فالتوى بها سنة ثم بدا له ابنة الموهبة
فقالت لا ارضى حتى تشهد رسول الله صلى
الله عليه وسلم على ما وهبت لابني فاخذ ابي
بيدي وانا يومئذ غلام فاتى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان
ام هذا بنت رواحة اعجبها ان اشهدك على
الذي وهبت لابنها فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم يا بشير الك ولد سوى هذا
قال نعم قال اكلهم وهبت له مثل هذا قال لا فقال
قال فلا تشهدني اذا فاني لا اشهد على جور
حدثنا ابن نمير حدثنا ابي حدثنا اسمعيل

عن الشعبي عن النعمان بن بشير ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال الك بنون سواه قال
نعم قال فكلهم اعطيت مثل هذا قال لا قال
فلا اشهد على جور حدثنا اسحق بن
ابرهيم اخبرنا جرير عن عاصم الاحول عن الشعبي
عن النعمان بن بشير ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لابيه لا تشهدني على جور ٥
حدثنا محمد بن مثنى حدثنا عبد الوهاب
وعبد الاعلى ح وحدثنا اسحق بن ابرهيم ويعقوب
الدورقي جميعا عن ابن علية واللفظ ليعقوب
قال حدثنا اسمعيل بن ابرهيم عن داود بن ابي
هند عن الشعبي عن النعمان بن بشير قال انطلق
بي ابي يحملني الى رسول الله صلى الله عليه وسلم

يحملني
تحملني

فقال يا رسول الله اشهد اني قد نحلت النعمان
كذا وكذا من مالي فقال اكل بنيك قد نحلت
مثل ما نحلت النعمان قال لا قال فاشهد على
هذا غيري ثم قال ايسرك ان يكونوا اليك
في البر سواء قال بلى قال فلا اذا حدثنا
احمد بن عثمان النوفلي حدثنا ازهر حدثنا ابن
عون عن الشعبي عن النعمان بن بشير قال نحلني
ابي نحلا ثم اتى بي رسول الله صلى الله عليه
وسلم ليشهده فقال اكل ولدك اعطيته
هذا قال لا قال اليس تريد منهم البر مثل
ما تريد من ذا قال بلى قال فاني لا اشهد قال
ابن عون فحدثت به محمدا فقال انما تحدثنا انه
قال قاربوا بين ابنائكم حدثنا احمد بن

عبد الله بن يونس حدثنا زهير حدثنا ابو الزبير
عن جابر قال قالت امرأة بشير انحل ابني غلامك
واشهد لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان
ابنة فلان سألتني ان انحل ابنها غلامي وقالت
اشهد لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
أله اخوة قال نعم قال أفكلهم اعطيت مثل
ما اعطيته قال لا قال فليس يصلح هذا واني لا
اشهد الا على حق حدثنا يحيى بن يحيى
قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن ابي سلمة
ابن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال ايما رجل أعمر عمرى
له ولعقبه فانها للذي أعطيها لا ترجع الى الذي

اعطاها لأنه اعطى عطاءً وقعت فيه المواريث
حدثنا يحيى بن يحيى ومحمد بن رمح قالا
اخبرنا الليث ح وحدثنا قتيبة حدثنا ليث
عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن جابر بن عبد الله
رضي الله عنهما انه قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول من أعمر رجلا عمرى فيها صح
له ولعقبه فقد قطع قوله حقه وهي لمن
أعمر ولعقبه غير ان يحيى قال في اول حديثه
ايما رجل أعمر عمرى فهي له ولعقبه ○
حدثني عبد الرحمن بن بشر العبدي حدثنا
عبد الرزاق اخبرنا ابن جريج اخبرني ابن شهاب
عن العمرى وسنتها عن حديث ابي سلمة بن عبد
الرحمن ان جابر بن عبد الله الانصاري اخبره

انّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايّما
رجلٍ اعمر رجلاً عمرى له ولعقبه فقال قد
اعطيتكها وعقبك ما بقي منكم احدٌ فانّها
لمن اُعطيها وانّها لا ترجع الى صاحبها من
اجل انّه اعطى عطاءً وقعت فيه المواريث ○ اعطاها خ
حدثنا اسحق بن ابرهيم وعبد بن حميد
واللفظ لعبدٍ قالا اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا
معمر عن الزهري عن ابي سلمة عن جابر رضي الله
عنه قال انما العمرى التي اجاز رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان يقول هي لك ولعقبك
فامّا اذا قال هي لك ما عشت فانّها ترجع الى
صاحبها قال معمر وكان الزهري يفتي به ○
حدثنا محمد بن رافع حدثنا ابن ابي فديك

عن ابن ابي ذئب عن ابن شهاب عن ابي سلمة
ابن عبد الرحمن عن جابر وهو ابن عبد الله انّ
رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى فيمن اعمر
عمرى له ولعقبه فهي له بتلة لا يجوز للمعطي
فيها شرطٌ ولا ثنيا قال ابو سلمة لانّه اعطى
عطاءً وقعت فيه المواريث فقطعت المواريث
شرطه حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري
حدثنا خالد بن الحارث حدثنا هشام عن يحيى
ابن ابي كثير حدثني ابو سلمة بن عبد الرحمن قال
سمعت جابر بن عبد الله يقول قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم العمرى لمن وهبت له
وحدثناه محمد بن مثنى حدثنا معاذ بن
هشام حدثني ابي عن يحيى بن ابي كثير حدثنا ابو سلمة

ابن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله ان نبي الله صلى
الله عليه وسلم قال بمثله حدثنا احمد
ابن يونس حدثنا زهير حدثنا ابو الزبير عن جابر
يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا
يحيى بن يحيى واللفظ له اخبرنا ابو خيثمة عن ابي
الزبير عن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم امسكوا عليكم اموالكم
ولا تفسدوها فانه من اعمر عمرى فهي للذي
اعمرها حيا وميتا ولعقبه وحدثنا
ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا محمد بن بشر حدثنا
حجاج بن ابي عثمان ح وحدثنا ابو بكر بن ابي
شيبة واسحق بن ابرهيم عن وكيع عن سفيان
ح وحدثنا عبد الوارث بن عبد الصمد حدثني

ابي عن جدي عن ايوب كل هؤلاء عن ابي الزبير
عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعنى حديث
ابي خيثمة وفي حديث ايوب من الزيادة قال
جعل الانصار يعمرون المهاجرين فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم امسكوا عليكم
اموالكم حدثني محمد بن رافع واسحاق
ابن منصور واللفظ لابن رافع قال حدثنا عبد الرزاق قالا
اخبرنا ابن جريج اخبرني ابو الزبير عن جابر قال
اعمرت امراة بالمدينة حايطا لها ابنا لها ثم
توفي وتوفيت بعده وترك ولدا وله اخوة
بنون للمعمرة فقال ولد المعمرة رجع الحايط
الينا وقال بنو المعمر بل كان لابينا حياته وموته
فاختصموا الى طارق مولى عثمان فدعا جابرا

فشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالعمرى لصاحبها فقضى بذلك طارق ثم
كتب الى عبد الملك فاخبره ذلك واخبره بشهادة
جابر فقال عبد الملك صدق جابر فامضى ذلك
طارق فان ذلك الحايط لبنى المعمر حتى اليوم
حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة واسحاق بن
ابرهيم واللفظ لابى بكر قال اسحق اخبرنا وقال
ابو بكر حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن
سليمان بن يسار ان طارقا قضى بالعمرى للوارث
لقول جابر رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم حدثنا محمد بن مثنى ومحمد
ابن بشار قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة
قال سمعت قتادة يحدث عن عطاء عن جابر بن عبد الله

رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم
قال العمرى جائزة حدثنا يحيى بن
حبيب الحارثى حدثنا خالد يعنى ابن الحارث
حدثنا سعيد عن قتادة عن عطاء عن جابر رضى
الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه
قال العمرى ميراث لاهلها حدثنا محمد
ابن مثنى وابن بشار قالا حدثنا محمد بن جعفر
حدثنا شعبة عن قتادة عن النضر بن انس عن
بشير بن نهيك عن ابى هريرة رضى الله عنه عن
النبى صلى الله عليه وسلم قال العمرى جائزة ○
وحدثنيه يحيى بن حبيب حدثنا خالد
يعنى ابن الحارث حدثنا سعيد عن قتادة بهذا
الاسناد غير انه قال ميراث لاهلها او قال

جايزة قال حدثنا ابو خيثمة زهير بن
حرب ومحمد بن مثنى العنزي واللفظ لابن
مثنى قالا حدثنا يحيى وهو ابن سعيد القطان
عن عبيد الله اخبرني نافع عن ابن عمر رضي الله
عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ما حق امرئ مسلم له شيء يريد ان يوصي
فيه يبيت ليلتين الا ووصيته مكتوبة عنده
وحدثناه ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا
عبدة بن سليمان وعبد الله بن نمير ح وحدثنا
ابن نمير حدثني ابي كلاهما عن عبيد الله بهذا
الاسناد غير انهما قالا وله شيء يوصي فيه
ولم يقولا يريد ان يوصي وحدثني ابو
كامل الجحدري حدثنا حماد يعني ابن زيد ح

وحدثني زهير بن حرب حدثنا اسماعيل
يعني ابن علية كلاهما عن ايوب ح وحدثني
هرون بن سعيد الايلي حدثنا ابن وهب اخبرني
اسامة بن زيد الليثي ح وحدثني ابو الطاهر
اخبرنا ابن وهب اخبرني يونس ح وحدثنا محمد
ابن رافع حدثنا ابن ابي فديك اخبرنا هشام
يعني ابن سعد كلهم عن نافع عن ابن عمر رضي يزيد
الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل
حديث عبيد الله وقالوا جميعا له شيء يوصي فيه
الا في حديث ايوب فانه قال يريد ان يوصي
فيه كرواية يحيى عن عبيد الله حدثنا اخبرنا
هرون بن معروف حدثنا ابن وهب اخبرني عمرو
وهو ابن الحارث عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه

أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه يبيت ثلاث
ليال الا ووصيته عنده مكتوبة قال عبد الله
ابن عمر رضي الله عنهما ما مرت علي ليلة منذ
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ذلك الا وعندي وصيتي وحدثنيه حدثنا
ابو الطاهر وحرملة قالا اخبرنا ابن وهب اخبرني
يونس ح وحدثني عبد الملك بن شعيب بن الليث حدثني
ابي عن جدي حدثني عقيل ح وحدثنا ابن ابي عمر
وعبد بن حميد قالا حدثنا عبد الرزاق اخبرنا
معمر كلهم عن الزهري بهذا الاسناد نحو حديث
عمرو بن الحارث حدثنا يحيى بن يحيى التميمي
اخبرنا ابرهيم بن سعد عن ابن شهاب عن عامر بن سعد

عن ابيه قال عادني رسول الله صلى الله عليه
وسلم في حجة الوداع من وجع اشفيت منه على
الموت فقلت يا رسول الله بلغني ما ترى من الوجع بلغ بي
وانا ذو مال ولا يرثني الا ابنة لي واحدة افاتصدق
بثلثي مالي قال لا قلت افاتصدق بشطره قال
لا الثلث والثلث كثير انك ان تذر ورثتك كبير
اغنياء خير من ان تذرهم عالة يتكففون الناس
ولست تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا اجرت
بها حتى اللقمة تجعلها في في امرأتك قال قلت
يا رسول الله أخلف بعد أصحابي قال انك لن إن تخلف
تخلف فتعمل عملا تبتغي به وجه الله الا ازددت
به درجة ورفعة ولعلك تخلف حتى ينفع بك
اقوام ويضر بك آخرون اللهم امض لاصحابي

هجرتهم ولا تردهم على اعقابهم لكن البائس
سعد بن خولة قال رثى له رسول الله صلى الله توفي
عليه وسلم من ان توفي بمكة وحدثنا
قتيبة بن سعيد وابو بكر بن ابي شيبة قالا حدثنا
سفيان بن عيينة ح وحدثني ابو الطاهر وحرملة
قالا اخبرنا ابن وهب اخبرني يونس ح وحدثنا
اسحق بن ابرهيم وعبد بن حميد قالا اخبرنا
عبد الرزاق اخبرنا معمر كلهم عن الزهري بهذا
الاسناد نحوه وحدثني اسحق بن منصور
حدثنا ابو داود الحفري عن سفيان عن سعد
ابن ابرهيم عن عامر بن سعد عن سعد قال دخل
النبي صلى الله عليه وسلم علي يعودني فذكر
بمعنى حديث الزهري ولم يذكر قول النبي صلى

الله عليه وسلم في سعد بن خولة غير انه قال
وكان كره ان يموت بالارض التي هاجر منها يكره
وحدثني زهير بن حرب حدثنا الحسن
ابن موسى حدثنا زهير حدثنا سماك بن حرب
حدثني مصعب بن سعد عن ابيه قال مرضت
فارسلت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقلت
دعني اقسم مالي حيث شئت فابى قلت فالنصف
فابى قلت فالثلث قال فسكت بعد الثلث قال
فكان بعد الثلث جائزا وحدثني محمد بن حدثنا
مثنى وابن بشار قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا
شعبة عن سماك بهذا الاسناد نحوه ولم
يذكر فكان بعد الثلث جائزا وحدثني القاسم
ابن زكريا حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن

عبد الملك بن عمير عن مصعب بن سعد عن ابيه
قال عادني النبي صلى الله عليه وسلم فقلت
اوصي بمالي كله فقال لا فقلت فالنصف فقال
لا فقلت ابا الثلث فقال نعم والثلث كثير
وحدثنا محمد بن ابي عمر المكي حدثنا
الثقفي عن ايوب السختياني عن عمرو بن سعيد
عن حميد بن عبد الرحمن الحميري عن ثلاثة من
ولد سعد كلهم يحدثه عن ابيه ان النبي صلى
الله عليه وسلم دخل على سعد يعوده بمكة
فبكى فقال ما يبكيك فقال قد خشيت ان اموت
بالارض التي هاجرت منها كما مات سعد بن خولة
فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اشف سعدا
اللهم اشف سعدا ثلاث مرار قال يا رسول الله

ان لي مالا كثيرا وانما يرثني ابنتي افاوصي
بمالي كله قال لا قال فبالثلثين قال لا قال
فالنصف فقال لا قال فالثلث قال الثلث فبالنصف
والثلث كثير ان صدقتك من مالك صدقة
وان نفقتك على عيالك صدقة وان ما
تاكل امراتك من مالك صدقة وانك ان تدع
اهلك بخير او قال بعيش خير من ان تدعهم
يتكففون الناس وقال بيده وحدثني
ابو الربيع العتكي حدثنا حماد حدثنا ايوب عن
عمرو بن سعيد عن حميد بن عبد الرحمن الحميري
عن ثلاثة من ولد سعد قالوا مرض سعد بمكة
فاتاه رسول الله صلى الله عليه وسلم يعوده
بنحو حديث الثقفي وحدثني محمد بن مثنى حدثنا

عبد الاعلى حدثنا هشام عن محمد عن حميد بن
عبد الرحمن حدثني ثلاثة من ولد سعد بن مالك
كلهم يحدثنيه مثل حديث صاحبه قال مرض سعد
بمكة فاتاه النبي صلى الله عليه وسلم يعوده
بنحو حديث عمرو بن سعيد عن حميد الحميري
حدثني ابرهيم بن موسى الرازي اخبرنا
عيسى يعني ابن يونس ح وحدثنا ابو بكر بن
ابي شيبة وابو كريب قالا حدثنا وكيع ح وحدثنا
ابو كريب حدثنا ابن نمير كلهم عن هشام بن عروة
عن ابيه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لو ان
الناس غضوا من الثلث الى الربع فان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال الثلث والثلث كثير وفي حديث
وكيع كبير او كثير حدثنا يحيى بن ايوب وقتيبة

كثير او كبير

ابن سعيد وعلي بن حجر قالوا حدثنا اسمعيل
وهو ابن جعفر عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رجلا قال للنبي صلى الله
عليه وسلم ان ابي مات وترك مالا ولم يوص
فهل يكفر عنه ان اتصدق عنه قال نعم
حدثنا زهير بن حرب حدثنا يحيى بن
سعيد عن هشام اخبرني ابي عن عائشة رضي
الله عنها ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم
ان امي افتلتت نفسها واني اظنها لو تكلمت
تصدقت فلي اجر ان اتصدق عنها قال نعم
حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا
محمد بن بشر قال حدثنا هشام عن ابيه عن عائشة
رضي الله عنها ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم

فقال يا رسول الله ان امي افتلتت نفسها ولم
توص واظنها لو تكلمت تصدقت افلها اجر
ان تصدقت عنها قال نعم وحدثناه
ابو كريب حدثنا ابو اسامة ح قال وحدثني
الحكم بن موسى حدثنا شعيب بن اسحق ح قال
وحدثني امية بن بسطام حدثنا يزيد يعني ابن
زريع حدثنا روح وهو ابن القاسم ح قال
وحدثناه ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا جعفر بن
عون كلهم عن هشام بن عروة بهذا الاسناد
اما ابو اسامة وروح ففي حديثهما فهل لي
اجر كما قال يحيى بن سعيد واما شعيب وجعفر
ففي حديثهما افلها اجر كرواية ابن بشر ٥
حدثنا يحيى بن ايوب وقتيبة يعني ابن سعيد

وابن حجر قالوا حدثنا اسمعيل عن العلاء عن
ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال اذا مات الانسان
انقطع عنه عمله الا من ثلاثة الا من صدقة
جارية او علم ينتفع به او ولد صالح يدعو له
حدثنا يحيى بن يحيى اخبرنا سليم بن
اخضر عن ابن عون عن نافع عن ابن عمر قال
اصاب عمر ارضا بخيبر فاتى النبي صلى الله عليه
وسلم يستامره فيها فقال يا رسول الله اني
اصبت ارضا بخيبر لم اصب مالا قط هو انفس
عندي منه فما تامرني به قال ان شئت حبست
اصلها وتصدقت بها قال فتصدق بها عمر
انه لا يباع اصلها ولا يبتاع ولا يورث ولا

توهب قال فتصدق عمر في الفقراء وفي القربى
وفي الرقاب وفي سبيل الله وابن السبيل والضيف
لا جناح على من وليها ان ياكل منها بالمعروف
او يطعم صديقا غير متمول فيه قال فحدثت
بهذا الحديث محمدا فلما بلغت هذا المكان
غير متمول فيه قال محمد غير متأثل مالا قال
ابن عون وانبأني من قرأ هذا الكتاب ان فيه
غير متأثل مالا وحدثناه ابو بكر بن ابي
شيبة حدثنا ابن ابي زائدة ح قال وحدثنا
اسحاق اخبرنا ازهر السمان ح قال وحدثنا
محمد بن مثنى حدثنا ابن ابي عدي كلهم عن ابن
عون بهذا الاسناد مثله غير ان في حديث ابن
ابي زائدة وازهر انتهى عند قوله او يطعم صديقا

غير متمول فيه ولم يذكر ما بعده وحديث
ابن ابي عدي فيه ما ذكر سليم قوله فحدثت
بهذا الحديث محمدا الى آخره وحدثنا هذا الحديث
اسحق بن ابرهيم اخبرنا ابو داود الحفري عمر
ابن سعد عن سفيان عن ابن عون عن نافع
عن ابن عمر عن عمر رضي الله عنهما قال
اصبت ارضا من ارض خيبر فاتيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقلت اصبت ارضا من
ارض خيبر لم اصب مالا احب الي ولا انفس
عندي منها وساق الحديث بمثل حديثهم ولم
يذكر فحدثت محمدا وما بعده وحدثنا
يحيى بن يحيى التميمي حدثنا عبد الرحمن بن مهدي
عن مالك بن مغول عن طلحة بن مصرف قال

سألت عبد الله بن ابي اوفى هل اوصى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال لا قلت فلم
كتب على المسلمين الوصية او فلم امروا بالوصية كتب
قال اوصى بكتاب الله وحدثناه ابو بكر
ابن ابي شيبة حدثنا وكيع ح قال وحدثنا
ابن نمير حدثنا ابي كلاهما عن مالك بن مغول
بهذا الاسناد مثله غير ان في حديث وكيع
قلت فكيف امر الناس بالوصية وفي حديث ابن
نمير قلت كيف كتب على المسلمين الوصية ٥
حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا عبد
الله بن نمير وابو معاوية عن الاعمش ح قال
وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا ابي وابو
معاوية قالا حدثنا الاعمش عن ابي وائل عن مسروق

عن عائشة رضي الله عنها قالت ما ترك رسول
الله صلى الله عليه وسلم دينارا ولا درهما
ولا شاة ولا بعيرا ولا اوصى بشيء ٥
وحدثنا زهير بن حرب وعثمان
ابن ابي شيبة واسحق بن ابرهيم كلهم عن جرير
ح قال وحدثنا علي بن خشرم اخبرنا عيسى وهو
ابن يونس جميعا عن الاعمش بهذا الاسناد
مثله وحدثنا يحيى بن يحيى وابو بكر
ابن ابي شيبة واللفظ ليحيى قال اخبرنا اسمعيل
ابن علية عن ابن عون عن ابرهيم عن الاسود
ابن يزيد قال ذكروا عند عائشة رضي الله عنها
ان عليا كان وصيا فقالت متى اوصى اليه
فقد كنت مسندته الى صدري او قالت حجري

فدعا بالطست فلقد انخنث في حجري ولما شعرت
انه مات فمتى اوصى اليه حدثنا سعيد بن
منصور وقتيبة بن سعيد وابن ابي شيبة وعمرو
الناقد واللفظ لسعيد قالوا حدثنا سفيان عن
سليمان الاحول عن سعيد بن جبير قال قال
ابن عباس يوم الخميس وما يوم الخميس ثم بكى
حتى بل دمعه الحصا فقلت يا ابا عباس وما
يوم الخميس قال اشتد برسول الله صلى الله عليه
وسلم وجعه فقال ائتوني اكتب لكم كتابا لا
تضلوا بعدي فتنازعوا وما ينبغي عند نبي
تنازع وقالوا ما شأنه اهجر استفهموه قال
دعوني فالذي انا فيه خير اوصيكم بثلاث اخرجوا
المشركين من جزيرة العرب واجيزوا الوفد بنحو ما

كنت اجيزهم قال وسكت عن الثالثة او قالها
فانسيتها قال ابو اسحق ابرهيم حدثنا الحسن
ابن بشر قال حدثنا سفيان بهذا الحديث
حدثنا اسحق بن ابرهيم اخبرنا وكيع
عن مالك بن مغول عن طلحة بن مصرف عن
سعيد بن جبير عن ابن عباس انه قال يوم
الخميس وما يوم الخميس ثم جعل تسيل دموعه
حتى رايت على خديه كانها نظام اللؤلؤ قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ائتوني
بالكتف والدواة او اللوح والدواة اكتب
لكم كتابا لن تضلوا بعده ابدا فقالوا ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يهجر
حدثني محمد بن رافع وعبد بن حميد قال

عبدٌ اخبرنا وقال ابن رافع حدثنا عبد الرزاق
اخبرنا معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله
ابن عتبة عن ابن عباس قال لما حضر رسول الله
صلى الله عليه وسلم وفي البيت رجال فيهم عمر
ابن الخطاب قال النبي صلى الله عليه وسلم هلم
اكتب لكم كتابا لا تضلون بعده فقال عمر ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قد غلب عليه
الوجع وعندكم القران حسبنا كتاب الله فاختلف
اهل البيت فاختصموا منهم من يقول قربوا
يكتب لكم رسول الله صلى الله عليه وسلم كتابا
لن تضلوا بعده ومنهم من يقول ما قال عمر
فلما اكثروا اللغو والاختلاف عند رسول الله لما
صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم قوموا قال عبيد الله فكان ابن عباس
يقول ان الرزية كل الرزية ما حال بين رسول
الله صلى الله عليه وسلم وبين ان يكتب لهم
ذلك الكتاب من اختلافهم ولغطهم
حدثنا يحيى بن يحيى التميمي ومحمد بن
رمح بن المهاجر قالا اخبرنا الليث ح وحدثنا
قتيبة بن سعيد حدثنا ليث عن ابن شهاب
عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس انه قال
استفتى سعد بن عبادة رسول الله صلى الله
عليه وسلم في نذر كان على امه توفيت قبل
ان تقضيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاقضه عنها حدثنا يحيى بن يحيى قال قرات
على مالك ح وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعمرو

الناقد واسحق بن ابرهيم عن ابن عيينة ح وحدثني
حرملة بن يحيى اخبرنا ابن وهب اخبرني يونس
ح وحدثنا اسحاق وعبد بن حميد قالا اخبرنا
عبد الرزاق اخبرنا معمر ح وحدثنا عثمان
ابن ابي شيبة حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام
ابن عروة عن بكر بن وايل كلهم عن الزهري
باسناد الليث ومعنى حديثه ٥

باب النهي عن النذر

وحدثني
زهير بن حرب واسحق بن ابرهيم قال اسحاق
اخبرنا وقال زهير حدثنا جرير عن منصور عن عبد
الله بن مرة عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
قال اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما
ينهانا عن النذر ويقول انه لا يرد شيئا وانما

يستخرج به من الشحيح حدثنا ابو بكر بن
ابي شيبة حدثنا غندر عن شعبة ح وحدثنا
محمد بن مثنى وابن بشار واللفظ لابن مثنى قال
حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن منصور
عن عبد الله بن مرة عن ابن عمر رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن النذر
وقال انه لا ياتي بخير وانما يستخرج به من البخيل
حدثني محمد بن رافع حدثنا يحيى بن ادم حدثنا
مفضل ح وحدثنا ابن مثنى وابن بشار قالا حدثنا
عبد الرحمن عن سفيان كلاهما عن منصور بهذا
الاسناد نحو حديث جرير وحدثنا قتيبة
ابن سعيد حدثنا عبد العزيز يعني الدراوردي
عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه ان

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تنذروا
فان النذر لا يغني من القدر شيئا وانما يستخرج
به من البخيل وحدثنا محمد بن مثنى وابن
بشار قالا حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة
قال سمعت العلاء يحدث عن ابيه عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
نهى عن النذر وقال انه لا يرد من القدر شيئا
وانما يستخرج به من البخيل وحدثنا يحيى
ابن ايوب وقتيبة بن سعيد وعلي بن حجر قالوا
حدثنا اسمعيل وهو ابن جعفر عن عمرو وهو ابن
ابي عمرو عن عبد الرحمن الاعرج عن ابي هريرة ان عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال ان النذر لا يقرب
من ابن ادم شيئا لم يكن الله قدره له ولكن النذر

يوافق القدر فيخرج بذلك من البخيل ما لم
يكن البخيل يريد ان يخرج وحدثنا
قتيبة حدثنا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن القاري
وعبد العزيز يعني الدراوردي كلاهما عن
عمرو بن ابي عمرو بهذا الاسناد مثله ○
وحدثني زهير بن حرب وعلي بن حجر
السعدي واللفظ لزهير قالا حدثنا اسمعيل
ابن ابراهيم حدثنا ايوب عن ابي قلابة عن ابي
المهلب عن عمران بن حصين قال كانت ثقيف
حلفاء لبني عقيل فاسرت ثقيف رجلين من اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم واسر اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا من بني
عقيل واصابوا معه العضباء فاتى عليه رسول

بجر
وبجراصحت
لذلك

الله صلى الله عليه وسلم وهو في الوثاق فقال
يا محمد فاتاه فقال ما شانك فقال بما اخذتني
وما اخذت سابقة الحاج قال اعظاما لذلك
اخذتك بجريرة حلفايك ثقيف ثم انصرف عنه
فناداه يا محمد يا محمد وكان رسول الله صلى الله
عليه وسلم رحيما رقيقا فرجع اليه فقال ما
شانك قال اني مسلم قال لو قلتها وانت تملك
امرك افلحت كل الفلاح ثم انصرف فناداه فقال
يا محمد يا محمد فاتاه فقال ما شانك قال اني
جايع فاطعمني وظمان فاسقني قال هذه حاجتك
ففدي بالرجلين قال واسرت امراة من الانصار
واصيبت العضبا فكانت المراة في الوثاق وكان
القوم يريحون نعمهم بين يدي بيوتهم فانفلتت

ذات ليلة من الوثاق فاتت الابل فجعلت
اذا دنت من البعير رغا فتتركه حتى تنتهي الى
العضبا فلم ترغ قال وناقة منوقة فقعدت
في عجزها ثم زجرتها فانطلقت ونذروا بها
فطلبوها فاعجزتهم قال ونذرت ان نجاها
الله عليها لتنحرنها فلما قدمت المدينة راها
الناس فقالوا العضبا ناقة رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقالت انها نذرت ان نجاها
الله عليها لتنحرنها فاتوا رسول الله صلى الله عليه
وسلم فذكروا ذلك له فقال سبحان الله بيس
ما جزتها نذرت لله ان نجاها الله عليها لتنحرنها
لا وفا لنذر في معصية ولا فيما لا يملك العبد
وفي رواية ابن حجر لا نذر في معصية الله

حدثني ابو الربيع العتكي حدثنا حماد
يعني ابن زيد ح وحدثنا اسحق بن ابرهيم وابن
ابي عمر عن عبد الوهاب الثقفي كلاهما عن ايوب
بهذا الاسناد نحوه وفي حديث حماد قال كانت
العضباء لرجل من بني عقيل وكانت من سوابق
الحاج وفي حديثه ايضا فاتت على ناقة ذلول
مجرسة وفي حديث الثقفي وهي ناقة مدربة
حدثنا يحيى بن يحيى التميمي اخبرنا يزيد بن
زريع عن حميد عن ثابت عن انس ح وحدثنا ابن
ابي عمر واللفظ له قال حدثنا مروان بن معاوية
الفزاري حدثنا حميد عن ثابت عن انس ان النبي
صلى الله عليه وسلم رأى شيخا يهادى بين ابنيه
فقال ما بال هذا قالوا نذر ان يمشي قال ان

الله عن تعذيب هذا نفسه لغني وامره ان
يركب وحدثنا يحيى بن ايوب وقتيبة
وابن حجر قالوا حدثنا اسمعيل وهو ابن جعفر
عن عمرو وهو ابن ابي عمرو عن عبد الرحمن الاعرج
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله
عليه وسلم ادرك شيخا يمشي بين ابنيه يتوكا
عليهما فقال النبي صلى الله عليه وسلم
ما شأن هذا قال ابناه يا رسول الله كان
عليه نذر فقال النبي صلى الله عليه وسلم
اركب ايها الشيخ فان الله غني عنك وعن
نذرك واللفظ لقتيبة وابن حجر ○
حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا
عبد العزيز يعني الدراوردي عن عمرو بن ابي

عمر وبهذا الاسناد مثله حدثنا
زكريا بن يحيى بن صالح المصري حدثنا المفضل
يعني ابن فضالة حدثني عبد الله بن عياش عن
يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبة بن عامر
قال نذرت اختي ان تمشي الى بيت الله حافية
فامرتني ان استفتي لها رسول الله صلى الله عليه
وسلم فاستفتيته فقال لتمش ولتركب ○
وحدثني محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق
اخبرنا ابن جريج اخبرني سعيد بن ابي ايوب ان
يزيد بن ابي حبيب اخبره ان ابا الخير حدثه عن
عقبة بن عامر الجهني انه قال نذرت اختي فذكر
بمثل حديث مفضل ولم يذكر في الحديث حافية
وزاد وكان ابو الخير لا يفارق عقبة ○

وحدثنيه محمد بن حاتم وابن ابي
خلف قالا حدثنا روح بن عبادة حدثنا
ابن جريج اخبرني يحيى بن ايوب ان يزيد
ابن ابي حبيب اخبره بهذا الاسناد مثل
حديث عبد الرزاق ○

اخر الجزء الثامن من تجزئة خمسة عشر جزءا
من صحيح الامام ابي الحسين مسلم رحمه الله تعالى
ويتلوه ان شاء الله تعالى في الجزء التاسع باب
كفارة النذر كفارة اليمين وحدثني هرون بن سعيد
الايلي ويونس بن عبد الاعلى الحمد لله رب العالمين
حمدا يوافي نعمه ويكافي مزيده سبحانك لا نحصي ثناء عليك
انت كما اثنيت على نفسك اللهم صل وسلم وبارك على سيدنا
محمد عبدك ورسولك النبي الامي وعلى ال محمد واصحابه
وازواجه وذريته واتباعه ومحبيه عدد ما ذكره
الذاكرون وعدد ما غفل عن ذكره الغافلون وحسبنا
الله ونعم الوكيل نعم المولى ونعم النصير ○

الحمد لله رب العالمين
أبلغ كاتبه عبد الرحمن بن احمد البكري
سماعا في التاسع عشر على سيدنا الشيخ
الامام العالم العلامة شيخ الاسلام
عبد الحق السنباطي الشافعي بقراءة
ولده الشيخ العلامة شهاب الدين احمد
بالمدرسة الصالحية واجاز سيدنا
العلامة المصنف رواية ذلكم ما يجوز
له وعنه روايته سوى الله منه عقب
الغزاة بتاريخ السابع من شهر
رجب الاصب سنة تسع عشر و